

یا حفیظ

یا کبیکج

حاشیة سنان پاشا علی شرح السید
علی المواقف

مجموع اوراقه التسعة بردر
٦١

وهو سنان الدین یوسف بن المولی خضر بک ابن جلال الدین





پدرم مرحوم و مغفور له علی قطبی افندی نسخه وقفیه لرندندر



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

فهذه نفائس جواهر استخرجتها من لجج بحار الافكار العميقة وفرائد درر قلدت ونظمتها في ضمن اصداف الالفاظ الانيقة وحلل بدايع تحقيقات ابرزت فيها مخدرات مستورات المعارف وحلي لآلي تدقيقات زينت به عرايس مسايل المواقف لتجتلي في مواقف العز لحضرة السلطان الاعظم والخاقان المعظم شمس افلاك دواير بروج السعادة الابدية وبدر آفاق طوالع مطالع درج السيادة السرمدية مدار كواكب ثوابت اقدار مراتب الفضل والكمال مدير مدارات منازل نجوم العز في سماء الجلال الفائز بالكرة السعادة في ميدان الدولة المؤيدة والحايز لسهام الامارة من قسي العز المخلدة مجدد جهات مراتب الاجلال والاكرام في كافة الانام ومالك جيوب السلاطين العظام بالجر والاكتتام معدل ايام العدل في الافاق مقدر ساعات السعادة في المشارق والمغارب على الاطلاق نتيجة اقترانات الاجرام السعدة العلوية وخلاصة امتزاجات المواد الطبيعية السفلية مجموع عناصر الالطاف والفضائل ومستجمع اركان محاسن الشمائل قطب دايرة الدولة الاحمدية ومحور عالم الملة المحمدية سلطان الاقاليم السبعة على الارض ووالي ممالك المعمورة الى الطول والعرض امير المؤمنين ظل الله على الاطلاق اجمعين سلطان البرين وخاقان البحرين السلطان ابو الفتح والنصر السلطان بن السلطان بن السلطان سلطان محمد خان بن سلطان مراد خان بن سلطان محمد خان جعل الله مناطق الافلاك مرصعة بجواهر كواكب شرفه وسعادته واعناق الدهور متحلية بقلايد مناقب فضله وسيادته ولا زالت ممالك الدنيا منورة بانوار عدله وسلطانه ومعمورة الارض معمورة من لجج انعامه واحسانه وما دامت السماوات متحركة على اقطاب دولته القاهرة ودارت المدارات دايرة على مركز سلطنته الباهرة آمين يا رب العالمين الحمد لمستحقه والصلوة على سيدنا محمد وآله وصحبه قوله بل جوهر متصل زيادة من الفاضل على عبارة الامام وانما زاده ليشير

ليشير به الى ان المعقول المذكور لا يريد به ما يتناول مذهب القائلين بالجزء لانه الظاهر ان كلامه على مذهب النافين المشهور في هذه التوقيفات حيث هم على ان كثيرا من هذا التعريف لا يخلو ايضا عن منافاته على القول بالجزء خصوصا على قول الاكثرين من تشبث به الاجزاء قوله او الصوري وحاصل الظاهر انه يريد ما يعم الصورة النوعية والجسمية وان اكتفى في حواشي التجريد بالاولى فليتامل قوله اذ ليس اجزاءه ومقاديره الموضوعة فيه كذلك اي ليست مساوية له في الاسم وان ساوته في الحد لاتحاد حقيقة الكل والجزء او ليست مساوية له لا في الاسم ولا في الحد بناء على ان المراد من الحد تعريف المفهوم للمسمى والاول يناسبه تقرير الفاضل في تلخيص الكلام والثاني صرح به في كلام الامام قوله اما ان لا يكون بحيث المخصص بحيث ينقسم البسيطة سواء اختص ايضا ببعض الجزئيات بحسب شرط ووضع او لا يختص ثم ينبغي ان يعلم ان المخصوص بجزء ان يوجد اسم من اسمائه عن شروط لان يكون جميع اسمائه من قبيل والا يلزم ان يصدق الاعتبار الاول على ماء البحر مثلا حيث لا يشاركه كل جزء في اسم البحر فعدم صدق بعض الاعتبارات على الفلك والشريان والوريد كما ذكره بناء على انه لم يوجد فيها غير تلك الاسماء اسماء مختصة بتلك الحقائق يشترك فيها الاجزاء قوله بصفة مخصوصة اي لا يوجد في جميع الاجزاء سواء كان لم يوجد في شيء منها او وجد في بعض منها دون بعض اذ لو حمل على ان لا يوجد في شيء منها كما يليه عبارة المخصوص لم يصح تنويع قوله فيشاركه اجزاؤه لانه الظاهر ان المراد منه مشاركة كل جزء واللام يتناول الاعتبار الاول واحد من الاقسام الاربعة ولا يحتاج الى التكلف في تمثيله في الشقين الاخيرين بالفلك والشريان والوريد لان بعض الاجزاء جسم بالفعل كخارج المركز والتدوير يسمى بالفلك والظاهر ان كل قطعة طولانية مجوفة من الشريان والوريد يسمى ايضا بهما قوله كالفلك اذ قد اعتبر في مسمى شكل معين الظاهر من هذه العبارة والمصرح به في شرح الملخص انهم يريدون من اسم الفلك هذه اللفظة الان انه لا يخفى ان المناسب بيان اشتراط الوصف في الاسماء المخصوصة

لانواع الافلاك اذ لو فرض ان لفظ الفلك لم يعتبر فيه وصف معين فيطلق على جزء الفلك
وكله لم يصح مجرد صدق التعريف على الفلك التام على اشتراط ان اسماء الافلاك مع قيد كفلك الشمس
وفلك الثوابت وفلك الاطلس الخ فالظاهر عدم مشاركة الجزء للكل في لفظ الفلك فيظهر عدم
المشاركة في الاسماء المخصوصة ايضا فيتم التعريف فليتامل **قوله** فيكون كرة وما في حكمها
كالشكل الاهليلجي وغيره مما لها احاط به حد واحد **قوله** الشكل الطبيعي للبسيط هو الكرة
اي المصمتة او المجوفة بشرط ان يكون سطحها المقعر ايضا مستديرا لا مضلعا الا انهم لم
يصرحوا بذلك لظهور انه المقصود لمن يتامل في المستند لانهم في هذا الحكم **قوله** فان المضلع
من الاشكال وكذلك غيره مما لا يكون كرة حقيقية يوجد فيه سطح ونقطة البتة فاكتفى
بالمضلع لانه في حكمه فيما ذكره **قوله** او نقطة هذا هو الاولى من عبارة المحاكمات والحواشي
التجريدية حيث يشعر بوجود النقطة بالفعل في كل نقطة وليس كذلك **قوله** فيلزم التحكم
لان القابل ... الى ان ليس المراد ان الطبيعة البسيطة لا يصدر عنها افعال
مختلفة بانواع مطلقا لان بطلان هذا ظاهر كيف ولا شبهة في ان طبيعة الماء يصدر عنها
البرودة والرطوبة والشكل ولا شك انها متخالفة بالنوع قطعا بل انه لا يجوز ان
يصدر عنها اثران متخالفان بالنوع يختص كل منهما بجانب من البسيط للزوم التحكم الذي
ذكره نعم يرد هذا ايضا انه يجوز ان يكون للفاعل الواحد خصوصيات بجهات مرجحة
قوله الاول الارض بسيطا انما لم يورد النقض بالماء مع ان عدم كريته ولو جهة ظاهر جدا
لانه يمكن ان يقال ان الماء ليس بسيطا صرفا بل مختلط بالاجزاء الارضية لان الطبيعة
الارضية التي يلينا ايضا كذلك مع ان الخشونات المحسوسة ليست لا فيها بل لان خروج
عن مقتضى طبعه وكون هذا الشكل له من خارج بسبب ارتفاع بعض مواضع الارض وانخفاض
بعضها جدا بخلاف الارض فان الظاهر حالها ان هذه الجبال والوهاد العظيمة فيها من
طبعها لا من قاسر ولئن كان للمجيب ان لا يسلمه ايضا كما يشير اليه الفاضل **قوله** وقولهم

وقولهم في دفع هذا السؤال هذا قول جميع علماء الهيئة لكنهم لم يقولوا ذلك لدفع هذا
السؤال الموارد على الحكم المذكور هنا بل انما قالوه لدفع السؤال بالتضاريس الوارد
على الحكم بانه كرة في نفس الامر وخلاصة المراد الكرة الحسية فالظاهر ان مراد المص
ان القول المشهور منهم لا ينفع في هذا المقام ولا يفيد اندفاع ذلك السؤال فزيادة الفاضل
قوله في دفع هذا السؤال مما يوهم خلاف المقصود على ما لا يخفى يكون نسبة طوله اه
هذا انما يتاتى اذا اعتبر قطر الارض على راي القدماء واخذ الذراع على تفسير المتاخرين
على ما يظهر من بيانه في موضعه **قوله** الى كرة قطرها ذراع اي الى قطر كرة هو ذراع بحسب العادة
مساحة **قوله** فرسخان وثلث هكذا عبارة التحفة وغيرها والمتبادر منها ثلث الفرسخ كما صرح
به الفاضل وسائر المتاخرين في شرحها للجغميني لكن المنقول في منتهى الادراك عن ابي جعفر الخازن
من انهم وجدوا ارتفاع اعلى الجبال في الارض ستة عشر اسطاذيا كل واحد الف ومائتا
ذراع يقتضي ان يكون فرسخا وثلث ميل فعلى كل تقدير ينبغي ان ذلك الثلث منزلة بنصف
الفرسخ ليصح النسبة المذكورة بالتقريب اما في التحقيق فنسبة طول اعظم جبل كنسبة ما هو اقل
من السبع المذكور فالتقريب بينهما بحيث يعين تلك النسبة والا كان جانب التحقيق اولى على ما
نحن فيه **قوله** اي حفر مركز الكواكب فيها الظاهر ان مراد المص بهذا السؤال انه يعتبر اجتماع
القوى المتعددة في بسيط واحد والا لم يكن لذكر اختلاف بعضها مع بعض دخل فيه فعلى
ما ذكره الفاضل من تقييد الحفر بما هو مركز فيه الكواكب يلزم ان يختص السؤال بفلك الثوابت
دون كل فلك مكوكب فالاظهر ان تقول مركز الكواكب والتداوير فيها **قوله** اي مختلفة
بالموضع ايضا يعني ان الاختلاف بكل واحد منها لا بالمجموع **قوله** لان تلك القوى موجودة
في موضع من الفلك اي جانب منه دون آخر فموضع كل قوة مخالف لموضع الاخرى على ما عليه
مساق الكلام فليتامل **قوله** فيلزم من ذلك الى اخره فشكل المتمم والقوة ليس من طبيعتها
بل بسبب الخارج عنها الا انه لما لم يكن خارجا عن الفلك الكلي امكن ان يقال ان هذا ليس

سيجيء في هذه الحواشي ان قطر الارض مما اختلف فيه القدماء والمتاخرون والاساس راي المتاخرين الا ان المعول به في المسائل المتفرعة عليه راي القدماء منه

الذراع على اعتبار المتاخرين مائة واربعة واربعون شعيرات معتدلة مضمومة بعضها الى بعض وعلى اعتبار المتقدمين مائة واثنان وتسعون شعيرات كذلك منه

في امثال ذلك وبيانه ان الفرسخ بالاتفاق ثلثة اميال والميل بالاتفاق ثلثة آلاف ذراع بذراع المتقدمين واربعة آلاف بذراع المتاخرين فعلى المنقول في منتهى الادراك يكون ارتفاع اعلى جبل ستة عشر الفا ومائتا ذراع فلا مجال لحمل ذلك على ذراع المتاخرين والا لم يبلغ الارتفاع فرسخين فتعين ان يكون محمولا على ذراع المتقدمين فيكون الارتفاع فرسخين وثلثة بزيادة مائتي ذراع منه

من قبيل القمر المنفي في الفلكيات ولا من قبيل القمر الدائم الممتنع على ما هو المشهور عندهم على انهما خطابيان
لا برهان لهم عليهما قوله ولا يتصور ذلك بعدم اختلاف الاجزاء بالفعل للفلك الكلي مبني على ما هو المشهور
عندهم من بساطته وعليه مبنى كلامهم ههنا نعم هي في محل المنع اذ لم يتم برهان عليها بل غاية ما يمكن
ان يتيسر لهم اثبات بساطة من الفلكيات كل متصل في نفسه لا جزء له بالفعل فان قلت لا ابتناء له
عليها اذ على تقدير تركب الفلك الكلي من اجسام مختلفة الحقائق يلزم اتحاد مادتها ايضا لانه يوجد
في صورة نوعية واحدة هي الصورة الممثلة ولا يوجد الا اذا كانت مواد الاجزاء متحدة كما في الصورة
التركيبية العنصرية قلت على تقدير عدم بساطته لا يلزم وجوب وجود الصورة الواحدة الحالة السارية
في الكل بل غاية ما علم تعلق نفس واحدة لمجموع الفلك الكلي وهم قد صرحوا بجواز تعلقها لمجموع
الافلاك مع اختلاف موادها على ان كون اختلاف المولد مانعا من حلول الصورة المذكورة محل نظر(?)
عندهم قوله اذ من الجائز ان تكون اه هذا الجواز وان كان ظاهرا الا انه لا يخفى انه يبطل عليه كثير
من المسائل الفلسفية المبنية على تادي نسبة المبداء الموجب المفارق اي المشابه وسينبهك عليه
بعض منها في موضعه ان شاء الله قوله لكن يبقى عليه اه لا يرد عليه لمن جميع ما ذكر فيما اعتراضات على
السند الاخص اذ يمكن للمجيب ان يستند منع استناد الاختلاف المذكور الى طبيعة واحدة باستناده
الى الاسباب الخارجة من اول الامر لانهم يجعلون على ان تلك الافعال المختلفة مستندة الى الصور
النوعية ثم ان هذا السند المذكور مسلمة عندهم قوله يلزم اجتماع صورتين نوعيتين في الكوكب اه
اي يلزم ذلك في كل كوكب وتدوير وخارج البتة فلا ينافي انه يلزم في تدوير غير الشمس فيهما ايضا
ثلث صور وفي الكواكب السيارة غيرها اربع بل في بعض الخارج ايضا ثلث صور وتدويره
وكوكبه خمس بناء على ما صرحوا من ان الكواكب جزء من التدوير وهو من الخارج لان التدوير
اسم للثاني من التدوير كما المتمم فان قلت هذا لا يقتضي ذلك اذ يجوز ان تكون الصورة الممثلة
سارية في الكل فقط من غير ان يوجد للمركب من جزئين او اكثر منها صورة سارية في جميع اجزاء
ايضا قلت فح لا يكون الفلك الخارج والتدوير بسيطا لعدم تمام جواب الاعتراض الثاني مع انه

مع انه خلاف مذهبهم قوله وصح اذ ليس معنى اجتماع الصورتين في كل منهما ان مجموعهما محل
نوعا واحدا حتى لا يوجد في البسيط الواحد مستندا الى صور متعددة محذور فيه حيث يكون
في حكم صورة نوعية واحدة غاية انها تتركب كما اذا فرض ان الاثار المتعددة في البسيط
الواحد مستندة الى صور متعددة فيه يكون مجموعها منوعا اياه بل انه كما في باقي الصورتين
منوعة بالاستقلال كما ظهر مما سبق من ان الاولى السارية تحصل فلكا والثانية كرة
اخرى متوزة(?) فيلزم ان يكون الكوكب وغيره نوعين مختلفين في نفس الامر وصح قوله وان
اذا كان في الفلك صورتان تخص هذا الثالث ولم يعمه كالاول للكوكب لان اختلاف الافعال
كما انه في الفلك وفي الكواكب كذلك حين تركيب قوى وطبايع انما يتوهم فيه اذ قد صرح المحاكم(?)
بان ليس المراد من انتفاء تركيب القوى والطبايع ان لا يكون في الجسم البسيط طبايع مختلفة حتى لو
قدرنا ان يكون في النار طبيعة تقتضي حرارتها وطبيعة اخرى تقتضي يبوستها واخرى تقتضي
خفتها لم تخرج عن بساطتها لمساواة اجزائها كلها في جميع تلك الطبايع بل المراد ان لا يكون
له اجزاء مختلفة الطبيعة فاجتماع الصور المتعددة السارية في جميع الاجزاء في الكوكب لا يوجب
ان يكون فيه تركيب قوى وطبايع قوله فلا يكون بسيطا على التفسير المذكور المعتبر ههنا بل على
شيء من التفاسير الاربعة المذكورة قوله يمنع استحالته ومما ذكرناه من الدليل ح يمنع(?)
لا يمنع توقف نوعية الكوكب على الصورة الثانية التزام ان لا دخل لها فيها اصلا الا انه
لا معنى لتوقفها صورة نوعية ح حيث يكون مجرد اطلاق لفظي ان يكون المركب منهما ومن
الهيولي والصورة الجسمية نوعا مخصوصا فلا ينافي كذلك المنع به ان يكون المجموع
المركب منه ومن الصورة الاخرى نوعا مخصوصا آخر كما ان حال السند ذلك المنع به وقاس
ذلك عليه من العنصر الواقع جزءا من المركب كذلك نعم كون صورة المركب كذلك حالة في جزء واحد
عنصري وان كان ذكره المحقق الطوسي والامام وصرح به الشيخ ايضا في موضع من الشفاء
منظور فيه لكن التعرض به ههنا لما كان كلاما على السند اخرناه الى بحث المزاج فتحقق هناك

الاعتراض كما

ان شاء الله لان الصورة التركيبية انما يسري في جميع اجزاء التركيبية لا في كل جزء مطلقا قوله والثاني بان معنى تركيب القوي نهاية هذا الجواب وتطبيقه لتعريف البسيط المعتبر منها ان يقال المراد من الاجسام المختلفة الطبايع ما يختص كل منها بطبع لا يوجد في الآخر لا الاجسام المختلفة الحقيقة مطلقا حتى يرد ان حقيقة المتمم تخالف حقيقة الخارج قطعا لدخول احدى الثانية دون الاول الا انه بقي البحث فيه من وجهين الاول انه انما يكفي في التركيب ان يوجد في ذلك المركب اجزاء متعددة اقلها جزءان يوجد في كل منهما قوة مخصوصة ليست في الآخر ولا يجب ان يكون كل جزء منه كذلك فعلى الاول الذي هو الاظهر من عبارة الجواب والانسب باطلاق تعريف المركب حاوية كونه من اجسام مختلفة الطبايع يلزم ان لا يكون الفلك التام بسيطا وعلى الثاني يلزم ان لا يكون الحيوان وغيره مركبا اذ فيه اجزاء متفقة من نوع واحد من العنصر فليس لكل من اجزائه له صورة مخصوصة ليست في باقيه فغاية ما يتكلف في دفعه ان يقال المراد ان يكون لكل جزء قوة مخصوصة ليست في الجزء الذي لا يكون موافقا له في تمام حقيقته قلت ايل الثاني انه اذا حمل تعريف البسيط على ما ذكر كان المراد من بساطة الافلاك بهذا المعنى لم يصح كثير من الاحكام الحكمية المتفرعة على بساطتها المبنية على ان لا يخالف حقيقة بعض اجزائها حقيقة كلها على ما يظهر من مواضعها لمن له تتبع بها بان كل صورة يفرض في البسيط قوة واحدة تؤثر في مادة سواء فرضت لتلك الصورة عامة لجميع ذلك البسيط او مختصة ببعض اجزائه بالفعل كما في الخارج مثلا لانها يكون متشابهة في جميع ذلك الجزء بالفعل فلا يكون شكله ايضا الا مستديرا فما قيل من ان ما ذكره انما يدفع كون مبادي افعال مختلفة كما عليه تقرير المعترض لاحتمال ان يكون المجموع مبدا تلك الافعال المختلفة مدفوع بان ذلك المجموع انما يتأدى فيه مجموع ذلك البسيط فلا ينافي له تخصيص بعض جوانبه باثر خاص للزوم الحكم المذكور بعينه اذ يختص كل منها

واما النقل المذكور فهو مبنا على ... مشهور عندهم من ان الفلك

منها ببعض فيكون ذلك البعض بتلك الصورة جزءا بالفعل متساويا في جميع اجزائه في تلك الصورة فيكون شكله ايضا مستديرا كما ذكرنا فليتأمل ثم اعلم ان صاحب المحاكمات بعد ما اورد الاعتراضات الثلثة مع اجوبتها المذكورة في الشرح بعينه اورد اعتراضا رابعا بجميعه حيث قال ان الصورة التي تتعلق بمجموع الفلك وبنوعه سارية في جميع اجزاء الفلك فيكون الخارج والمتمم افرادا من نوع الفلك لان صورة الخارج والمتمم النوعية صورة الفلك الكلي النوعية كما يتفق عليه مع بقاء الصورة الاولى فيلزم تعدد افراد المبدع وقد صرحوا بوجوب انحصار المبدع في شخصه ثم اعترض على نفسه فقال ان هذا السؤال لا يرد على الخارج لان نوعيته لم يتحقق بمجرد صورة الفلك بل فيه صورة اخرى مع توقف نوعيته على الصورتين لا محالة ثم اجاب بان نوعية الخارج ان لم يتوقف على الصورة الاخرى فهو فرد آخر وان توقفت كان الخارج مخالفا في الطبيعة للفلك فلا يكون الفلك بسيطا فلو كان لا يمنع بساطة الفلك الكلي فما الحاجة الى الجمع بين الصورتين في الخارج والتدوير هذا كلامه فان قلت كيف قال فلا يكون بسيطا مع انه اجاب عن الاعتراض الثاني كما في الشرح بعينه وتوجيهه قلت يشير الى ان ذلك الجواب على الشق الثاني لا يصح صدق تعريف البسيط عليه ولا يجدي توجيهه الذي ... كما يظهر مما اليه في البحث ولا يخفى انه يمكن ان تقرر الاعتراض الذي ذكره على وجه لا يتوجه عليه ذلك السؤال من اول الامر لانه انما نشأ من اعتراضه بنفس الخارج واما اذا اعترض بالمجموع المركب من الهيولي والصورة الجسمية والنوعية الاولى الباقي في الخارج على نوعية المتممين وان كان للخارج اشتمال المركب من هذه الثلثة من الصورة النوعية الثانية كما في العنصر الذي هو جزء المركب بعينه كما حرر لم يرد عليه ذلك السؤال لم يمكن الجواب عن الاعتراض بمنع وجوب انحصار المبدع في شخصه اذ لا برهان عليه كيف ولو تم عندهم ذكرها ورد عليهم الاعتراض بما اجمعوا عليه ان الصورة الجسمية متحدة بالنوع في جميع الاجسام وانها مبدعة في الافلاك قوله الثالث الفاعل عندهم يعني في جميع الاجسام وانها مبدعة على ما هو المتبادر من مذهبهم والا فقد صرح الشيخ وغيره بان مذهبهم ان المقو

ضات

انه قول المنع ... الصورة الاولى

لنوع

تولد الاستعداد والاشكال والصور من المبدا الفياض فلذلك اجاب الامام في المباحث عن هذا
الوجه بمنع كون الافاعيل المختلفة للقوة نفسها الانه المصلحا راي مجال الطوابع ظاهر مذهبهم
اكتفي بما ذكره على ان الظان الاشكال على ذلك التقدير ايضا باق بناء على ان المستعدات
المختلفة المستندة الي هذه القوة ايضا افاعيل مختلفة **قوله** وقد يجاب عن هذا من قبلهم
فلهذا لم يمنع بساطة القوة المصورة لانها مسلمة عندهم **قوله** واختلاف آثار القوة البسيطة
اه فان قلت هذا لا يدفع الاعتراض بالكلية اذ يلزم ان يكون شكل البسيط في ذلك
المركب شكل الكرة لاتحاد الفاعل والقابل في جميع ذلك البسيط فلا تختلف جوانبه بالاثار
المختلفة الموجودة في الاشكال الغير الكرية على ما مر قلت يجوز ان يعرض لذلك بسبب الكسب
لاستعدادات مختلفة يقبل لاجلها الافعال المختلفة في جوانبها فليتامل **قوله** لانه لا تختلف
اصلا فكانهم يعتقدون ان اختلاف الفعل اذا لم يكن بالنوع لا يلزم التحكم المذكور لجواز استناد
الترجيح الى بعض خصوصيات في الفاعل والقابل المتحدين بالنوع ولذا ورد عليهم انه يجوز استناد
الى بعض الخصوصيات ترجيح اختلاف نوعي على ما مر **قوله** والنوع ايضا الظاهر انه يشير به الى انه
يمكن ان يجاب عن السوال الثاني ايضا بهذا الجواب من غير احتياج من غير احتياج الى الجواب
المتقدم الا ان مقتضى كلام المحاكمات ان يكون الاشكال المستديرة المتخالفة المقادير
متخالفة بالنوع فلا يندفع السوال ويدل على ان الفاضل ان اشكال النوع المتخالفة
المقادير الثابتة في فلك واحد على مقتضى تقرير المص على ما اشرنا اليه متخالفة بالنوع فلا يندفع
السوال الثاني بهذا الجواب نعم يندفع به تقرير الامام في النقرة من انها توجد في جانب
من الفلك دون جانب فيوجد الاختلاف فلذلك ذكر المحاكمات هذا الجواب بعينه لدفع
النقيضين للامام احدهما هذا والاخر في الكتاب عن الوجه الرابع فالفاضل اما اشتبه عليه
تقرير المص بتقرير الامام او لم يشر الى اندفاع السوال الثاني المذكور في المتن بل
اندفاع تقرير اندفاع النوع كما نقلناه من الامام كما في المحاكمات بعينه فليتامل **قوله**

فرع عليه ان القول بان الشكل مع خصوص حالة الماء من ان يكون سيالا لا يقتضي بطبعه
القرب من المركز كما ذكره فلو فرع مسئلة الاناء على تحريه حال الماء بخصوصه مع قطع
النظر عن المسئلة المقدمة من اقتضاء طبيعة الماء مطلقا الكرية كما هو كذلك في اكثر
كتب القوم لكان احسن فليتامل **قوله** اذا خلي وطبعه اه يعني ان الماء اذا خلي وطبعه ولم يمنع
مانع عما يقتضيه طبيعته من تساوي بعد سطحه الظاهر من المركز العالم وان مانع فصل بعض
الماء عما يقتضيه من ان يكون بجملته كرة تامة محيطة بالارض وكذا منع مانع يقتضي شكله باشكال
الاواني المحيطة به عن استدارة سطحه الباطن كان قطعة من كرة الماء مركزها مركز العالم لا ذا فرض
انه مانع عن ذلك ايضا لكن خلي وطبعه بالنسبة الي الشكل باي شكل كان يتشكل بشكل الكرة
علي مقتضى طبع البسيط من اصل الكرية فلذلك تراهم يفرعون على القول المذكور بعينه
ان اجزاء الماء البخارية الواقعة في الهواء كرات صغار والماء المرمي الى فوق يصير
كرة الي غير ذلك من الامثلة الجزئية فلا يرد ان بين التوجيهين منافاة **قوله** والفلكي لا افلاك
اطلقها على المتممات ايضا تغليبا اذ مذهب الجمهور ان المتممات لا تسمي افلاكا حقيقة وعليه الحكم
الاتي من ان الافلاك اربعة وعشرون ثم انحصار الفلكي فيما ذكر بناء على انه لم يثبت
عندهم غير الكوكب من الاجرام التي لا يكون افلاكا او متممات ولذا قال بعضهم به في محو القمر
علي ان المفهوم من كلامهم انهم يطلقون الكوكب على كل ما يثبت من جرم سماوي غير الفلك والمتمم
وان لم يظهر لنا اضائته اما بالذات او بالعرض **قوله** والي ما لا امتزاج له وان كان فيه نوع
امتزاج واختلاط حصل به وحده يعتد بها بحيث يليق ان يعد ذلك المركب بسببها مركبا
واحدا سواء كانت تلك الوحدة حقيقية او اعتبارية كالسحاب والثلج وغير ذلك من كائنات
الجو التي قالوا انها لا تحصل لها صور نوعية تركيبية **قوله** القسم الاول في الافلاك اي القسم الاول
من الفصل الثاني في الافلاك التي هي القسم الاول من الاقسام الخمسة للجسم **قوله** الاول ان الحكماء
زعموا هذا على ما هو المشهور من مذهب الجمهور منهم والا فقد زله المتاخرون شكر الله مساعيهم

فهو اعم من ان لا يكون منسوبا الى كوكب اصلا كالفلك الاعظم او منسوبا الى كوكب بكون الفلك المنسوب اليه نفسه كفلك الثوابت او منسوبا الى كوكب بكون بعض الافلاك المنسوبة اليه نفسه وبعضها في تحته كافلاك الكلية لغير القمر او فوقه كالفلك الكلي للقمر اعني جوزهره واما المايل فلا يصدق عليه هذا التعريف لانه يصدق عليه انه منسوب الى كوكب بعض الافلاك المنسوبة اليه كالجوزهر ليس بمحال له منه

افلاكا جزئية اخرى لضبط بعض الاحوال المرصودة الاخرى في لحركة المحيرة والقمر وارتقى على جميع الافلاك على ما ذهب اليه افضل المتاخرين صاحب التحفة الى واحد واربعين فلكا ثمانية عشر فلكا شاملة الارض كما هو المشهور بعينه والباقية غير شاملة **قوله** على اربعة وعشرين فلكا فان قيل انه سيظهر لنا ان للقمر فلكين موافقي المركز يحيط احدهما بالاخر يسمى الاول الجوزهر والاخر المايل المشتمل على ساير الافلاك الجزئية فاما ان يعتبر مجموع افلاك القمر فلكا واحدا كليا قياسا على ساير الافلاك الكواكب السيارة كما هو الظاهر المناسب او يعتبر الجوزهر والمايل فلكين لم يعد المجموع منهما فلكا واحدا قياسا على الافلاك الكلية التي وقع بعضها في فوق بعض دون تحته فعلى الاول تزيد عدد الافلاك على ما ذكره المص بواحد وعلى الثاني يلزم ان يعد الافلاك الكلية عشرة اذ الفلك الكلي ما لا يكون جزء من فلك آخر جوابه الظاهر من كتب الهيئة اختيار الشق الثاني والقول بان التعريف المذكور للفلك الكلي بناء على الاعم الاغلب والتحقيق في تعريفه على ما يفهم من كلامهم فهو ان الفلك الكلي ما لا يكون منسوبا الى كوكب يكون بعض الافلاك المنسوبة اليه خارجا عنه لا محيطا به وبعبارة اخرى ما لا يكون منسوبا الى فلك لا يكون ذلك الفلك قبضا بجميع حركاته فيصدق على الجوزهر دون المايل يعم ير على الفاضل ان المناسب لح ان يبدل الجوزهر بالمايل في عبارته وتوجيهه وان امكن بان مراده ان للقمر فلكا آخر موافق المركز غير فلكه الموافق المركز المشابه لساير الافلاك بواحد فيزداد به عدد الافلاك بواحد وان كان بعد ذلك لا فرق فلكا كليا له فلكا اخر غير الافلاك الكلية والجزئية المذكورة لكن عبارته في الحواشي التجريدية عشرة منها موافقة المركز المركز الارض على التسعة الكلية مع ممثل القمر ينبغي ان يبدل فيها الممثل بالمايل قطعا **قوله** على رايهم ولذا اعترفوا بانه غير صحيح عندهم **قوله** اذ يستحيل ان يتحرك جسم واحد حركتين ذاتيتين ولو في جهة واحدة **قوله** ولو دل على ترتيبها الحجب اكتفى بما يدل على ترتيب الافلاك المكوكبة اعتمادا على ان كون الفلك الذي يستند اليه الحركة الاولى الشاملة للجميع فوق الكل ظاهر في بادي الراي **قوله** يصير تراه اعنا اما بالكلية او ببعضه

فالكاشف انما يعرف من المناسق بما ذكره صاحب التحفة باختلاف لونها وظهور لون الكاسف عند المقارنة دون لون المنكسف منه

7

بعينه يستقل عن بعضهم ان كشف بعض الكواكب بعضا يدل على ان لها لونا **فانها** لا ينكشف الا بالقمر اي لا ينكشف انكشافا يقينيا الا به فلا ينافي ذلك ما نقله عن بعض المتاخرين لمجرد افادة الظن وتاكيد الاستحسان لا لافادة المعرفة اليقينية **قوله** لكن لها اختلاف المنظر سيذكر المص في قسم العناصر ويظهران وجوده وكذا كثرته يدل على القرب منا وعدمه وكذا قلته على البعد منا **قوله** لانهما يبعدان عنها كثيرا بعد حيث لا يبعدان عنها اكثر البعد الذي هو التسديس **قوله** فلا يظهران عند كونهما على نصف النهار اذ يكون الشمس ح فوق الافق شرقية او غربية في معظم المعمورة التي بنيت الارصاد فيها **قوله** ليعلم بذات الشعبتين هي آلة مشهورة عند ارباب الرصد وضعوها لمعرفة اختلاف المنظر ولا يتيسر طريقة عملها الا بان ينصب في سطح دايرة نصف النهار فلا يرى الكوكب من الثقبة الموضوعة فيها الا اذا وصل دايرة نصف النهار **قوله** فلذلك عدل بطلميوس الى طريقة الكشف ح فالمص وان ذهب ايضا الى هذه الطريقة الا انه حكم بدلالة الحجب على جميع الترتيب المذكورة بطريق التغليب **قوله** وقد تاكد هذا الراي وتاكد ايضا عند بطلميوس قوي عليه بما لاح له بطريقة معرفة الابعاد **قوله** ومنهم ابن افلح وعطارد وهو الحكيم ابو بكر الاندلسي **قوله** وقد زعم بعض المهندسين هو موئد دين العرضي وتبعه العلامة الرازي صاحب التحفة فانهما قد جزما بكون الزهرة فوق الشمس بدليل لاح لهما في الابعاد والاجرام واما عطارد فقد قالا ايضا بكونه تحت الشمس نعم ذهب بعض القدماء فوقها واستدل بانها لو كانت فوقها لكسفنا ما كالقمر وفساده بين مما مر من انه يجوز ان لا يحس به الا ان صاحب التحفة فد به ايضا بوجه آخر فقال يجوز ان يكون مدارهما بين الشمس والقمر الابصار وله الشرط الكشف توسط الكاشف بينهما والا لانكشف كما في اكثر اجتماعات القمر قال بعض الافاضل وفيه نظر لان مداريهما عظيمتان كمدار الشمس وكل عظيمتين في كرة تتقاطعان بالضرورة فعند وصولهما اليهما كانت

[illegible]

اي نقطة تقاطع مداره مع مدار الشمس بكشفها والصواب عنده لئن الظاهر حرله صاحب التحفة جواز لئن لا يكون
مدار ما يعلي بين الشمس والابصار حال المقاربة فلا محذور اصلا قوله وكذب ذلك البعض
ابن سينا يروي لئن الشيخ اباعمران بغداد ومحمد ابن ابي بكر الحكيم بوسس من نواحي توكت
رايا جرم الزهرة علي قرص الشمس فخ وقتين بينهما نيف وعشرون سنة وكانت الزهرة
في اولي الحالتين في ذروة التدوير وفي الثانية في الحضيض فهذه الرواية ولئن كانت
صحيحة افادت نوع ظن بصدق الشيخ قوله كالمحو في وجه القمر وحس بذلك بعض جوانبه الا
عند بعض عوارض الطوالع بقاء ذلك المحو في وجهها دايما او مع ظهوره ايضا احيانا بسبب الحركة
الوضعية للشمس في مكانها ولئن كانت بعدم لئن ترى المحو دايما فوق مركزها قليلا قوله
كرة واحدة اي لا تركيب من كرات هي افلاك له ويريد من فلك الافلاك وفلك الثوابت مطلقا
الفلك المحيط بالكل والفلك الثوابت مطلقا لانه الفلكان المشخصان قوله يتركب منها فلكه الكلي
هذا بناء علي تغليب غير القمر عليه كما لا يخفي حماده قوله ومبناه هو لئن الافلاك لا تخرق كالشبهة
في هذا الابتناء ولا نزاع لهم في ذلك لانه مقدمات مسائل الهيئة ولئن كان اكثرها حدسيات
الا انه لا يخفي ان الحدس لا تقرير تجويز الخرق لا يحكم بتعدد الافلاك فمن كان انكر هذا الابتناء
بل ادعي لئن المذكور في علم الهيئة مطلقا ليس مبنيا علي المقدمات الطبيعية والالهية بل يمكن لهم
اثبات ما ادعوا اليقين من تلك المسائل بمجرد مقدمات هندسية حروره ما جرت به العادة
تصدير حصفي كتب الهيئة ببعض من المسائل الطبيعية والالهية بمجرد متابعة الفلاسفة لا لانه ذلك
امر واجب فقد خبط كيف ولا يخفي علي من له قدم صدق في هذا الفن لئن كثيرا من مسائلها التي يدعون
اليقين فيها ولو بالحدس مما يتوقف باه حصول الحدس لهم فيها بناء علي تقرر بعض الاصول الحكمية
نعم بعض مسائل الهيئة اليقينية من قبيل الحدسيات التي لا يتبنى علي تقرر شيء من المقدمات الطبيعية
والالهية وكذا بعض ما يصدر به بعض الكتب المنسوبة الي الهيئة مما لا يتوقف عليه شيء
من مسائل الهيئة بل انما صدر به بمجرد متابعة الفلاسفة كما ذكره واما لئن شيئا من مسائل

بقية مولانا علي القوشجي

ح حملة ذكرنا ظاهر فيه
ح مسئلة الفقد عالما لقرنا
اليه منه

فلا يرد ان الفلك الواحد خصوصا ان كره ليس بكاف وان جوز الحرف لان الحركات المختلفة تجتمع في الكواكب فاذا فرض
ان احدهما بذاته بحرف الفلك مما يال الثاني واما ان احمال لان تكون مبنيه هذا علي منع استحالة اجتماع الحركات الذاتية
فبعيد لان الظاهر ان الكلام علي تقدير تسليم ما عدا الخرق من الاصول الحكمية علي انه تجوز اجتماع الحركات الذاتية
فلا يفيد مكابره عند الانصاف

8

من مسائل الهيئة انما صدر به لمجرد لا يتوقف علي شيء من مسائل الطبيعية والالهية فيكلا
قوله ويكون الحركة للكوكب نفسه كالسابح في الماء ويجوز لئن يكون مع حركته بالذات
فيه متحركا بتبعية جرم آخر يتحرك فيه ايضا كالسابح في الماء ويجوز اجتماع الحركات المختلفة
الموجودة في كوكب واحد بلا لزوم تعدد الافلاك قوله فلم لا يجوز لئن يكون الكواكب
علي نطاقات لا تخفي علي من له وقوف علي صناعة الهيئة انه انما يتأتى بذلك بعض الاحوال المرصودة
في الكواكب لا جميعها ولو فرضت النطاقات علي اوضاع مختلفة بقدر ما يمكن فكان حسن كلام
المص علي منع ما لا يتأتى بها من الاوضاع الان الجميع ثابت بالارصاد الصحيحة المتطابقة التي
يعد انكارها مكابرة في المحسوس فالحق انه بعد تسليم عدم الخرق لا وجه لهذا الاعتراض اصلا
قوله يكون قطر تحتها ف وياه يشير به الي لئن حرله من كونها علي نطاقات ان يكون في
سمتها والا يلزم الخرق بعينه لعدم الخلاء واما اعتبار المساواة فذلك لمجرد الاحتراز عن
اثبات الفضل كما هو داب علماء الهيئة لا لانه له دخلا في الاعتراض قوله وليس ذلك لبعد
من اثبات الخارج وحتمية لانه كونها كرات ولئن كانت مناسبة للبساطة لكن الامر فيه سهل
لانهم اذا سلموا قدرا من الاختلاف في الفلك لاسباب بعيدة الي الفواعل فلم لا يجوز لئن يكون
بعض اجزائه المتورة فيه بالفعل غير كرة ايضا لتلك الاسباب قوله لم لا يجوز لئن يكون للكل
من حيث هو كل حركة ولا يلزم اجتماع الحركتين الذاتيتين في كل من الافلاك التي هي الاجزاء
بالفعل لانه حركته بحركة المجموع عرضية اذا تبدل الاوضاع ولئن قام حقيقة بالاجزاء
ايضا عند حركة المجموع لكن التوجه الذي يعتبر في الحركة ايضا قايم بالمجموع حقيقة كجالس السفينة
الذي يتبدل الامكنة في نفس الامر حولئن حركته عرضية لقيام التوجه حقيقة بالسفينة
قوله ان حله لجميع الكواكب شمولا ظاهرا في بادي الرأي بقيا لا شبهة فيه بخلاف الحركة
الثانية البطيئة خصوصا في القمر فلعل الفاضل يشير بهذا التعدد الي وجه الاعتراض بكمال
الحركة الاولي اليومية الي المجموع دون الثانية قوله وذلك يتعلق بنفس واحدة ذكر

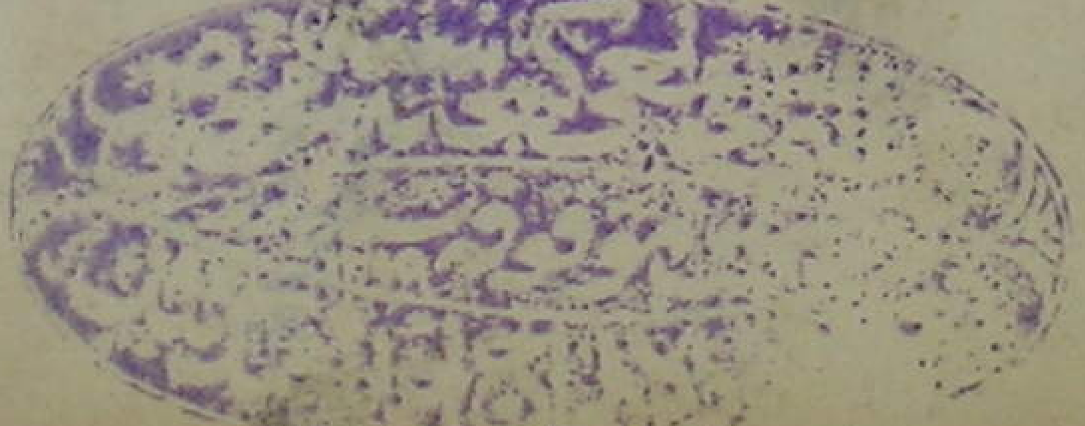
وان كانت متحركة بالحركة السريعة ولا استبعاد في انه يفرض دائرة على سطح كرة لا يتحرك بالحركة الذاتية لها ما يحركه الوضعية كالدوائر المرسومة على سطوح الحوامل من توهم قطع دوائر البروج للعالم فانها تتحرك بحركة الممثلات دون الحوامل منه

العلامة في نهاية الادراك لان الكاين تعلق نفس واحدة بالمجموع وبعض اخرى بجزئية ثم
ويرد عليه ان هذا المنع ساقط عند الجمهور لما استظهر ان راي الاكثرين على ان لكل فلك جزئي نفسا
وللفلك الكلي نفسا اخرى على ان هذا اذا حقق كان كلاما على السند الاخص ولو سلم مساواته
فهذا منع له لا ابطال فلا يسمع فكانه انما تركه في التحفة لظهوره على ما فيه من الضعف قوله
فينتظم حال الحركات المرصودة بلا حاجة الى فلك تاسع الا انه يشترط ان يفرض دوائر البروج
المرسومة على محدب الثامن غير متحركة بالحركة البطيئة لينتقل الثوابت بها من برج الى برج
كما هو الواقع قوله وقد زاد بعضهم على ذلك اصل الاعتراض على الحكما للمحقق الطوسي ولما
سمع العلامة زاد فاثنى كما ستاده المحقق عليه ولا يخفى انه قد ظهر من هذا انه يمكن ان يورد
على الحكماء من غير احتياج الى التزام تعلق نفس واحدة بالمجموع بانه يجوز ان يكون الافلاك
الثمانية بطرح الفلك الثامن دون التاسع والقول بكون الثوابت مذكورة في ممثل زحل
سواكانت دوائر البروج ايضا مفروضة او على المعدل على ان ممثل زحل عبارة العلامة
في التحفة ونهاية الادراك على محدب ممثل زحل فهذه العبارة كانها صريحة في فرض جميع الثوابت
في المتمم الحاوي وليس كذلك لانه اذا فرض بعض الثوابت في المتمم المحوي يلزم ان ينكشف الزحل
لجواز ان لا يمنع ذلك في حمرة بل لان السائل الثوابت لما اعتبروها جميعا في فلك واحد
فوق زحل ناسب ذلك ان يفرضها المعترض عليهم بكفاية السبعة ايضا فوق خارجة الا انه
لما اورد عليه انه يلزم على ذلك ان يلزم بغلظ جانب الاوج من المتمم الحاوي لزحل بقدر ما يقتضي
اقطار الكواكب العظيمة الاقدار المذكورة في ذلك الجانب فيلزم ان يكون ثخن فلك زحل
بقدر ما يقتضيه قطر تدويره مع ان المناسب في الاعتراض بكفاية السبعة ان يكون كافية
على اوضاعها المفروضة من غير اثبات فضل زائد على ما اثبتوه لان ذلك في حكم اثبات فلك
آخر حذف الفاضل قيد المحدب اشارة الى ان يفرض الثوابت العظيمة الاقدار في جانب
الغلظ من كل من المتممين لكن بقي عليه ان العلامة لعله ثبت عنده بدليل الابعاد والاجرام

والاجرام ان بعض الثوابت المرصودة المعلومة الاطوار والعروض لا يسعه قطعا جملة
من احد المتممين على غلظ المفروض بكفاية تدوير زحل فلا بد على كل حال من فرض
المتمم الحاوي على غلظ ما يكون لمصلحة الزحل فلم تكن حاجة الى فرض بعض الثوابت في المتمم
المحوي قوله لم لا يجوز ان يكون الثوابت هذا الاعتراض مع ما يتفرع عليه بناء على فهم في كلامهم
من انهم يدعون حصر الافلاك الموجودة في نفس الامر فيما ذكروه مع انهم قد صرحوا بان مرادهم
انه لا يجوز ان يكون اقل منها ولا قطع لهم في جانب الكثرة وقد اشار الى ذلك في عبارتهم
التي نقلها المص عنهم من ان الافلاك الثابتة بالرصد تسعة اذ لا منع فيها لاحتمال ان يوجد افلاك
في نفس الامر غير ثابتة بارصادهم اما مكوكبة ببعض الكواكب المرئية او غير مكوكبة اصلا ثم مرادهم
من دلالة بقاء النسب على كونها في كرة واحدة انه يدل على انه ينبغي ان يكتفى باثبات كوكب
واحدة حذرا عن اثبات ما هو بدجي ليسهل ضبط ما لا بد منه قال بطلميوس انا لا نثبت في التعليمات
فضلا لا يحتاج اليه قوله كل واحد منها على فلك يعني ما يحيط بالارض وما يعم فلك التدوير
ولا يرد على الثاني انه يلزم اختلاف ابعاد بعضها عن بعض لانه يجوز ثبوت اجرام التداوير
وحركاتها نعم يلزم اختلاف حركاتها بالسرعة والبطوء للبعد والقرب في موافقة الحامل
ومخالفته الا انا لا نم ان حركاتها لا تختلف بذلك القدر قوله لجواز اتفاقها على انه يجوز
ان يوجد تفاوت قليل لا يظهر ذلك بالارصاد مع ان ذكر انما يصح والثوابت المرصودة
لانهم يعترفون بان مقادير السائر المرصودة غير معلوم تقينا قوله تحت افلاك السيارات اي
تحت جميعها او تحت بعضها وفوق فان قلت اليس قد ثبت عندهم ان ابعد بعد الكواكب
السفليات وهي اقرب قرب العالي حتى يدل ذلك على نفي لاحتمال الثاني قلت ان لهم اثبات
ذلك بانهم حصروا بان بين ابعد بعد القمر واقرب قرب العطارد ما يسعه جوزهر القمر
اي كشف السيارات كثيرا اي وجه تذكير ضميران سلم قوله غير مسلم له الغلط في امثال هذه
الامور انا نعلم بالضرورة ان الجم الغفير من فضلاء الاذكياء من اصحاب الارصاد الكثيرة

كفء م

الالنه الاتصاف



القديمة والحادثة لا يتفوت على غلط قوله اذ لا يتصور هناك كشف الا نهاية ارض السيارة
عن منطقة البروج ونهاية بعد ما عنها لا يتجاوز عن خمسة درجة لبين وقطب العالم يكون
اكثر من ستين درجة فكيف يتصور لئن يكشف الكواكب القريبة من القطبين قوله في اثبات
جسم يحدد الجهات لانه يجرى بيان احكامه بعد الاشارة الى ثبوته في المقصد السابق
اذ لم يظهر منه كون الفلك الاعلى محدد الجهات قوله قالوا الجهة يعني الجهة المطلقة لا مطلق
الجهة وان امكن لئن يحمل عليه ايضا فليتامل قوله يتحرك كذا في جهة كذا اي يتحرك في سمته
يتاتى الى جهة كذا قوله للحركة المستقيمة اي لا ابنية كما هو المصطلح عندهم اذ النوع المشهور
منهم بهذا الاسم كما هو المناسب لقولهم لئن الجهة يقصد ما الاشارات والحركات في سمته
الاستقامة لا قتناع لئن يكون العدم المحقق هذا وصف واقع الحال لما ليس بموجود لا للاحتراز
عن مثل العمى بناء على انه صح كونه عدما يشار اليه بالاشارة الحسية لانه لا يتم الدليل
ح قوله لا يقال الجسم يتحرك في الكيف اه يمكن تقرير السؤال بالحركة في الاين ايضا لان المتحرك
في الاين يتحرك من موجود الى اين معدوم قطعا كما في الحركة في الكيف بعينها فكانهم انما خصوا
السؤال بالكيف لظهور ذلك فيه قوله فلا يمكن الاستدلال على وجود الجهة بكونها مقصدا
للحركة الاينية لئن المستدل انما ادعى وجوب كون مقصد الحركة الاينية موجودا لانه
اذا ادعى وجوب ذلك يلزم لئن يدعي ذلك في مطلق الحركة الا اذا بين الفرق بينهما كما في
الجواب لانا نقول في الجواب عن الاول فلا يكون منتهيها ما موجودا اي لا يلزم ان يكون موجودا
او لا يكون موجودا البتة بناء على ان المعترض ظن ان المراد منتهى ذلك الامتداد طرفه القائم
قوله لانا نقول في الجواب عن الاول قد اجاب عنه الشيخ بوجه آخر وذكره الفاضل في الحواشي
التجريدية وهو لئن المدعى مطلق الجهة ولو في حين الحصول والوصول الا ان المص لم يلتفت اليه
لان التحقيق لئن الجهة موجودة ولو لم يصل اليها واصل ما لا وصول بعيدا قوله لئن التولد المعدم
اه خلاصة هذا الجواب لئن المقدمة المعتبرة في الاستدلال السابق هي ان ما يقصد المتحرك ان

يحصل

ان يحصل عنه او يقرب منه مع بقائه على حاله بلا تغير فيه من وجود او عدم بعد لئن ذلك المقصد يجب
لئن يكون موجودا في ذلك الآن بالضرورة فلا يرد الاعتراض بالسطح المعدوم في الهواء
الذي يطلب الطير بحركته ان يحصل فيه لانه انما يطلب لئن يحصل فيه بعد تحصيله ووجوده بعد
حين طلبه بخلاف الجهة فانا نعلم بالضرورة لئن المتوجه الى جهة انما يطلب الوصول والقرب منها
من لئن يتغير لها حال عند تمام الحركة من وجود او عدم نعم عبارة المص ليست بوافية بهذا التقرير
لانه مراده مجرد اظهار الفرق الذي يظهر به الجواب عن الاعتراض الاول المذكور في الكتاب فتمام
تحقيق الجواب ان ما ذكرناه يطلب بعض عبارات الشيخ في الاشارات قوله لكنها نعلم بالضرورة
لئن منتهاه اه يرد عليه لئن دعوى هذه الضرورة غير مسموعة لما ذكر الفاضل في الحواشي التجريدية
من لئن الحكماء يجوزون ان يشار بالاشارة الحسية الى نقطة موهومة في سطح متصل فالفرد
عندهم مجرد وجود المحل الذي يمكن يتوهم فيه ذلك المشار اليه الموهوم لا يقال يجوز لئن يكون منتهى
الاشارة الحسية ههنا ذلك المحل لانا لا نم ح كون الجهة منتهى الاشارة الحسية بهذا المعنى ولا
يصح الاستدلال ايضا على عدم انقسامها في امتداد الاشارة قوله اي ما دل فسره به ليصح
التعليل المذكور قوله لان المفارق المجرد اه اما بناء على امتناع البعد الا فلاطوني او على درجة
على تقدير وجوده فيما اريد من المادي ههنا والاظهر لما سنذكر احتمال تعلقه بالجهة في البعد
المجرد بعد ثبوت كونها ذات وضع قوله فان قيل ليس يلزم اه لو اورد على الشق الاول لكان
انسب لسياق تقريره للدليل ولئن كان لما ذكره ايضا توجيه صحيح فليتامل قوله لانها اليها الاشارة
اي ما اليها ينتهي الاشارة لا ما يشار اليها مطلقا اذ الجسم يشار اليها بالامتداد الخطي المنطبق
قطعة منه عليه انطباقا وهميا فيكون منقسما في امتداد ما من الاشارة واما ما ينتهي
اليه تلك الاشارة فهو ليس في كل الجسم بل السطح البعيد من المشير فيه قوله اي اطراف هي اعراض
قائمة بالاجسام فسره ليتضح مراد المص الذي يدل عليه السياق والسباق ولئن وقع الاطلاق
في العبارة فيظهر وجه تقييد قوله وايضا فلو لم يكن الجهة موجودا لما ذكره هناك ليتاتى له زيادة

قوله وكذلك الحدود المفروضة اه فليتامل قوله لانها ان لم ينقسم اصلا فيه اشارة الى ما حققه
كلام المحقق الطوسي في شرح الاشارة من ان لا يكون الجهة امتداد اصلا بل نقطة غير منقسمة
في جهة من الجهات ثم انه يلزم على ما ذكره ان يعتبر جهة الفوق نقطة في السطح الاعلى لمحدد
لا نفس ذلك السطح كما هو المشهور فيرد عليه اولا ان تلك النقطة موهومة وقد اتفقوا
على ان جهة الفوق موجودة ثانيا ان ليس بينها وبين النقطة المركزية غاية البعد وثانيا
انه سيظهر ان الجهتين الحقيقيتين يجب ان يكونا مختلفي الحقايق وقد صرح بان جميع النقطة من
نوع واحد واما ما ذكره الفاضل في حواشي حكمة العين من لزوم تعدد جهة الفوق في كما اليه
ذكرنا من الوجه الثاني والا فلا دلالة على امتناع ذلك الا انه قوله بل كانت اجساما او اجزاء
اجسام اي لا يكون اعراضا قائمة بها وانما زاد هذا الاخراج لئلا يرد على الملازمة منع ظاهر
الا انه يبقى ان احتمال ان يكون الجهات اعراضا اشار اليها بالاشارة الحسية قائمة بالاطراف
لم يظهر بطلانه اللهم الا ان يقال انه ليس مقصوده الا ابطال منها ولئن كان مذهبهم في نفس الامر
ان جهة الفوق نفس السطح الاعلى لا العرض المحسوس القائم به العدم على رأيهم واما احتمال
ان يكون الجهات حدودا او نهايات قائمة بالبعد المجرد الافلاطوني على تقدير ان يتناوله
المراد من ذات الوضع فيما سبق فالظاهر ان دلالة هذا الوجه على بطلانه مبني على الشيء الى
بعد المجرد كما في الوجه الثاني بعينه الا انه اكتفى للتصريح لا على ان الحدود المختلفة لا يوجد في البعد
المجرد لان الانتهاء والانقطاع من عوارض المادة لان اثبات ذلك محل بحث قوله
باجسام متناهية ولو في بعض الجوانب قوله فهي اما في الخلاء لما ورد على ظاهر العبارة انه لا يجوز
ان يكون نفس الخلاء او الملاء بل الحدود المعتبرة في احدهما نبه على ان المراد ان تكون
الجهة موجودة في احدهما اعم من ان يكون بعضا منه او حدودا عارضة له فراد بالضرورة
قوله وكذلك الحدود المفروضة اه في شق الملاء قوله الذي هو البعد الموجود او الموهوم
اما ان يقيد بان يكون خاليا عن الجسم الشاغل بقرينة مقابلة الملاء او يطلق بناء على ان قيام

فقد ظهر من هذا ان اثبات المحدد في هذا الكتاب موقوف على استحالة الخلاء
لان الوجه الثاني موقوف فقط فان قلت ادلة بينة ولو ذات الوضع
للبعد المجرد لم يحتج في الوجه الاول الى ملاحظة الامتناع قلت في ملاحظة
امتناعه في اثبات كونها ذات وضع فالتوقف على استحالة الخلاء
مستعمل في كلا حالتيه

على قيام الجهات بالاجسام انما يثبت لو لم يتم بالخلاء ولو كانوا حملوا بالجسم فليتامل قوله
اي الخلاء بكلا معنييه محال اي يستحيل وجوده في الخارج اما الاول فلما مر منو عليه واما الثاني
فلانه عدم محض ونفي صرف فلا يرد ان الحكماء لا يقولون باستحالة الخلاء بمعنى البعد الموهوم
خارج العالم وهو الكافي فيما نحن فيه فقد ظهر من هذا ان ما قال الشارح التفتازاني
والمشهور فيما بينهم من اثبات المحدد يتوقف على امتناع الخلاء والا لجاز ان ينتهي اليه الا ذات
ويتعين به اوضاع الجهات فلا يتم عندنا لعلمنا باحكام انه لا شيء قوله والملاء المتشابه
واما احتمال ان يكون في ملاء غير متشابه لكن يكون حدودا فيه بل اجزاء فهو حكم كونها
في الفساد فلا احتراز بعد حصر الاقسام على ما هو المتبادر منه قوله وهو الذي لا يتناهى قال
في الحواشي التجريدية وهو الجسم الذي لا يكون متناهيا لان المتناهي يوجد فيه حدود مختلفة
الحقايق كالسطوح والخطوط والنقط هذا كلامه والظاهر المتبادر ان مراده في كتابيه من الملاء
لا اختلاف فيه في الجسم الغير المتناهي وقد صرح به في حواشي حكمة العين فمراده من قوله لان
المتناهي ينبغي ان يحمل على قصد الكلية دون المهملة ليناسب التعليل بما ذكر فان اورد عليه
انه يتوهم عندهم ان الشكل الكبرى لا يوجد فيه حدود مختلفة يدفع بان ذلك في نفس الشكل
الكبري فلا ينافي ان يوجد فيه نقطة مركزية لا دخل لها فيه لانه مجرد حيثية يتحصل الحاطئ
حد واحد نعم يرد عليه ان المناسب ان النقطة المركزية التي هي جهة التحت موجودة عندهم
ولا شبهة في ان ادعاء وجود تلك النقطة بالفعل في كل كرة مستبعد جدا اللهم الا ان يقال
مراده ان كل متناه يجوز ان يوجد فيه الحدود المختلفة فليتامل قوله ثم انه ينبغي ان يحمل
مراده من غير المتناهي على ما لا يتناهى مطلقا ولو من بعض الجوانب لا ما لا يتناهى في شيء
منها كما يتبادر لانه علية ان المتناهي في بعض فقط يجوز ان ينتهي الى حد واحد فلا يصدق
الكلية المذكورة ولا يرد على الاول ايضا انه يجوز ان يوجد في المتناهي في بعض الجوانب
الحدود المختلفة ايضا كما اشرنا اليه لانه انما قصد حصر الملاء المتشابه في ما لا يتناهى دون

فان قلت اصل مقصوده ان لا يوجد
في البسيط حدود مختلفة كما اذا وجد
النقطة المركزية مع السطح فقد وجد
الحدود المختلفة وان لم يكن النقط
داخل في الكل قلت يجوز ان يرجح وجود
النقطة المركزية السطح الكري بتحديده
وضع الوسط فلا يلزم محذور التحكم
ملا مرسه

ثم لو اكتفي في تقرير هذا الوجه بان الجهة مطلقا لا يتحدد بالملاء المتشابه لان تعيينه ليس اولي بان يكون حدا من البعض
كما تناسب تقرير بعضهم لكان هذا الوجه ايضا عاما الا ان المص عدل عنه لان في ذكر التقرير مما ذكره يقال اذا لم
يلاحظ تخالف الجهات بالماهية فلم لا يجوز ان يكون جميع اجزاء الملاء المتشابه جهات فلا يلزم ترجيح
بعض الاجزاء علي بعض فليتامل منه

العكس ايضا قوله فلا يكون هناك جهات متخالفة الماهية فلا محذور في اختصاص
الوجه لان اصل المقصود اثبات احوال الجهات الحقيقية التي هي متخالفة قطعا قوله
اذ لا يكون احد جزئيه واما لزوم انقسام الجهة في الامتدادات الثلثة لان جزء الجسم جسم
البتة لامتناع الجزء وما في حكمها فذلك ليس بمنظور اليه في هذا الوجه هنا وفي تمام هذا البحث
بحث لان ما ذكره انما نفع كون الجهات المتخالفة اجزاء خلاء متشابه واحد دون خلاء بين
واذا سلمنا ان الملائين المتشابهين يحيط بهما الجسمين الغير المتناهيين من جميع الجوانب لا
ان يتحدد الجهتان لانه يلزم تناهي كل منهما في جانب الجهة الاخري قطعا لكن ان يتحدد
غير متشابهين كذلك من غير ان يكونا حدودا فيهما بل اجزاء مما لا دلالة في هذا الوجه علي ابطاله
اللهم الا ان يتكلف فيقال ستظهر مما سنذكره ان الجسمين اذا كان كل منهما في جهة من الاخري
لم يتحدد بهما الجهتان الحقيقيتان المتخالفتان بالماهية لانه لا يتحدد بهما جهة البعد فاكتفي به
مهنا فان قلت يرد بعد هذا ايضا انه بقي احتمال آخر لا دلالة علي دفعه اصلا وهو انه يجوز
ان يوجد في المتشابه اعراض محسوسة مختلفة الحقايق غير الحدود والاطراف والاعراض التي
بها فيكون الجهات المتخالفة عبارة عنها قلت يندفع ايضا بمثل التكلف المذكور فانه
سيظهر مما سياتي انه لا يمكن ان يكون تلك الاعراض جهات متخالفة يكون بينهما غاية ما يمكن
من التباعد نعم الحق عندي ان المص قد خلط الكلام في هذا فان القوم انما ذكروا ابطال
تحدد الجهة في الخلاء والملاء بعد اثبات كونهما حدودا واطرافا لاثبات تحدد الجهة والمصنف
ذكره وجها ثانيا لاثبات كونها حدودا واطرافا فاحتاج الي توجيه كلامه بعد تكلفات ارتكبه
الفاضل الي تكلف آخر كما اشرنا اليه فليتامل ولينصف قوله لانها متشابهة في الماهية لا يخفي
الا ان التعليل عدم كون جزئي المتشابه جهتين متخالفتين بالماهية بهذا التعليل من اول الامر
من غير توسيط عدم الاختلاف يكون البعض مخلوطا مطلوبا والآخر متروكا بالطبع فكان
المناسب لتقرير المتن انه لا يتعرض الفاضل سابقا باختلاف الجهات بالماهية بمجرد اختلافهما

اختلافهما بالطلب والهرب بالطبع فلعل الفاضل نظر الي ان الاختلاف الاول انما لزم من الثاني
فكانه كني به عنه فليتامل قوله لا يكون جهات موجودة متخالفة ان قصد انتفاء وصف الوجود
فقط فالامر ظاهر وان اراد نفي كل منه وصفي الوجود والتخالف كما هو المناسب لتشبيه الاثبات
يرد عليه انه يمكن ان يعرض في الملاء المتشابه حدود مختلفة من الخط والسطح والنقطة وغاية
ما يمكن في دفعه انه يقال يجب ان يكون بين الجهتين الحقيقيتين يطلب بعض الاجسام احدهما
ويهرب عن الاخري غاية الخلاف والبعد كما سيصرح به ولا شك ان كل حد يفرض بعيد بالنسبة
الي حد يمكن ان يفرض حد آخر ابعد منه قطعا فالتخالف المعتبر في الجهات الحقيقية لا يتصور
في الحدود المفروضة واما ان يقال الحدود المختلفة بالماهية وان امكن فرضها في الملاء المتشابه
الا انه لا اختصاص لبعض منها بجانب منه دون آخر بل جميع الملاء المتشابه سواء في فرض جميع
الحدود المختلفة ان يكون بعض الحدود المفروضة مما يطلب بعض الاجسام بالطبع القرب منه والبعد
من الآخر مع انه يجب ان يكون التخالف في الجهات الحقيقية علي وجه يصح هذا فليتامل قوله متبدلة
يعني ان المراد من الاعتبارية ان يتقابل الوحدانية قوله جهتان حقيقيتان وتسميتان ايضا
جهتين طبيعيتين لان الاجسام يطلبها بالطبع لانهما متميزتان بالطبع ومتخالفتان بالماهية وان
كانتا كذلك في نفس الامر قوله واحديهما في غاية عن الاخري ترك ذلك مع انه ليظهر وجه تشبيه
كلام المص في الاستدلال فكان المص تركه لظهور ان كون الجهتين الحقيقيتين كذلك عندهم وانما قال
احديهما دون كل منهما لان جهة التحت التي هي المركز وان كانت في غاية البعد من جهة الفوق
التي هي السطح الاعلي بحيث لا يمكن ان يتوهم ابعد نقطة منها في داخل المحدد كما سنذكره الا
ان السطح الاعلي ليس في غاية البعد من المركز لان قطر الكرة يمكن ان يتوهم اكثر مما في الوا
فالمعتبر في الجهتين الحقيقيتين ان يكونا واقعتين في ابلغ الوجوه الممكنة في التقابل والبعد
بينهما فلما يتصور كون كل منهما في غاية الابعاد المتوهمة من الاخري كما سيظهر ان شاء
الله تعالي اكتفوا بكون احديهما كذلك قوله فاذا لابد ان ينبغي ان يجعل المتفرع



الجسم المحدد لازم في الجهات المتبدلة ايضا اللهم الا ان يراد من تحديدها التحديد في
اي مخصوص يناسب بجانبها او يراد وجوب اتيان الجسم المحدد قوله يحدد ويتعين فوقها
يعني ان المراد من تحديد الجهة تعيين وضعها الممتاز من انه يكون به كما في السطح الاعلى للمحدد
او لا يقوم به كما في المركز الذي انما يتحدد وضعه بالمحدد ويقوم بالجسم الذي هناك وليس
لذلك الجسم مدخل في تحديده بل انما دخله في تشخص نقطة معينة مركزية لا دخل التشخص
بخصوصية في كونها جهة تحت ولذلك ايضا يتبدل النقطة المركزية المعينة في تحت الارض
الى امثالها عند نقل الاثقال من جانب من الارض الى جانب آخر مع بقاء الوضع المتحدد
بالفلك للمركز على حاله ثم ان وجود النقطة المركزية التي هي الجهات الحقيقية وان كانت
مما يقتضيه كلامهم ههنا لكن الاقرب الى الطبع ما صرح به كثير من الافاضل من انها نهاية نقطة
موهومة وما ذكر من الاستدلال على وجود الجهة لكونها مشارا اليها بالاشارة الحسية
فقد عرفت ان دعوى الضرورة فيه مطلقا غير مسموعة ايضا اذ تجوزوا ان يكون الاجسام
الذي يهرب من الفوق متوجهة الى المركز طالبة لشيء بل انما يتوجه اليه المهروب منه وطلب
البعد عنه فقط فالضرورة انما هي في الحكم بوجود احدى الجهتين فقط ويجوز ان لا يكون
الموجود الا السطح الاعلى دون المركز فلعله وقع منهم الحكم بوجود الجهتين الحقيقيتين على
التنزيل بتحديد وضع النقطة المركزية بحسب الغرض منزلة وجودها تغليبا فظن المص وغيره
ان ذلك على الحقيقة فاقاموا الكلام عليها فان قلت لم لا يجوز ان يحمل كلام المص
ههنا ايضا على التغليب قلت فح ينتقض الدليلان المذكوران لوجود جهة حضو ما
دليل الاشارة الحسية بالنقطة المركزية انتقاضا ظاهرا لا يخفى على مثل المص وغيره قوله
يتحدد به القرب بمحيط اه هذه العبارة في محذورها واما عبارة الشارح التفتازاني
ويلزم ان يكون جسما واحدا كريا محيطا بالكل ليتعين العلو باقرب حد من محيط والسفل
بابعد حد منه فلا يخفى ما فيها من التكلف فليتامل قوله لان المركز هو ابعد نقطة عن المحيط

عن المحيط يشير الى المعتبر غاية بعد الجهة السفلى عن نفس جهة العلو التي هي السطح
المحيط لما فيه من ان احدى الجهتين يجب ان يكون في غاية البعد عن الاخرى واما غاية
عن المحيط المحدد فعلى تقدير ايضا فذلك ليس بلازم في تحدد الجهتين الحقيقيتين فقد ظهر من هذا
ان اثبات كون السطح المقعر لمحدد الجهات شكلا كريا ايضا انما يثبت من اخذ آخر من
البساطة وغيرها لا من البرهان المذكور في هذا الموضع لاثبات المحدد فليتامل قوله
واما البعد منه فغير محدود قد مر ان المعتبر هو بعد احدى الجهتين عن الاخرى لا عن المحدد
فاحتمال انه يكون بعض حدوده المفروضة جهة الفوق والاخرى جهة التحت واما متروك
لظهور بطلانه مما ذكر في ابطال التحدد البعد بغير من الاجسام بعينه والمراد من البعد
منه مجرد البعد من الجهة المتحددة به فابطال هذا الاحتمال يتناوله قوله لا به فليتامل قوله
لا به وهذا ظاهر لا شبهة في عدم تحدد البعد الخارجي به واما تحدد الداخلي ففيه اعتراض مشهور
وهو ان المكعب مثلا يمكن ان يفرض في وسطه نقطة هي غاية البعد عن جميع الجوانب بحيث
يتساوى الابعاد الخارجة منها الى السطوح وكذلك الى الخطوط والزوايا وان لم يكن الابعاد
الممتدة منها الى هذه الثلثة متساوية فتلك النقطة هي غاية البعد من ذلك المكعب واجابوا
عنه ايضا بانه لا يحيط بالمكعب حد واحد بل حدود متعددة بجهة القرب سواء اعتبر حدا
واحدا من تلك الحدود او كل واحد منها لم يتصور ان يتعين في داخل ذلك المكعب نقطة هي
في غاية البعد عن تلك الجهة واما ذكر من كون تلك النقطة غاية البعد عن نفس ذلك المكعب المتصل
الذي فرض حدا ففيه الا انه ذلك لا يكفي في تحدد الجهتين الحقيقيتين على ما هذا تقرير ما قالوا
ولا يخفى عليك انه اذا اورد الاعتراض بالشكل الاهليلجي الذي يمكن ان يفرض في داخله نقطة
هي ابعد منها عن ذلك السطح غاية لان الابعاد الممتدة منها الى جوانب من ذلك السطح الواحد
لا يكون متساوية لم يتات الجواب المذكور بل غاية ما يمكن في الجواب انما انه يقال مراده من
الشكل الكري ههنا ما يعم الكري الحقيقي الا انه مذهبهم في نفس الامر لما كان كون المحدد كرة

كرة حقيقية بدليل آخر من البساطة او غير ما يتبادر الى الفهم لان المراد ههنا ايضا الكرة
الحقيقية او يقال تلك النقطة الاهليلجية ولئن صدق عليها ما ذكر الا ان البعد المتحقق
مركزية في الكرية لا يبلغ حما يتحدد بها فلا يتحدد غاية ما يمكن من التقابل والبعد في
نفس الامر بغير الكرة الحقيقية فليتأمل قوله ولا بغيره من الاجسام المتبادر انه يريد
لئن ينبغي تحدده بجسم آخر خارج عن الجسم الاول له لا شبهة في انه اذا لم يتحدد البعد الداخلي
به لم ينفع فرض جسم آخر في داخله لتحديده ويمكن ابطال ما ذكر ايضا بما سيذكره المص
الغير المحيطتين الا ان الفاضل اشار ههنا باكتفائه بهذا الوجه وزيادته هناك الا ان
العمدة في ابطال هذا النوع من التحدد هذا الوجه قوله فلا ينضبط بها جهتان احدهما
في غاية البعد عن الاخرى بخلاف ما اذا اتحد الجهتان بجسم كري فان احدى الجهتين وان امكن
فيها ايضا ذلك الفرض والتوهم لكن الجهة الاخرى المركزية هي غاية الابعاد المفروضة
في جهة الداخل من ذلك الجسم كما مر فسقط ما قاله التفتازاني من انه يجوز ان يكون الجسمان
بحيث يكون غاية القرب من كل منهما غاية البعد من الاخرى فيتحدد بها الجهتان فكان ينتظر
الى غاية الابعاد الموجودة في نفس الامر بناء على انه يجوز ان يكون ما وراء الجسمين خلاء
ولا ملاء كما فيما وراء المحدد لهما كذلك قوله ويكون ذلك الجسم المحدد الكري لما ان يلاحظ
كون تحدده جهة القرب بمحيط والبعد بمركزه مقررا بعد بناء على ان يجعل هذا في تتمة البرهان
عليه او يلاحظ فيؤخذ هذا كلاما بعد تقرره قصد المص به ابطال ان يوجد كرتان يتحدد
بكل منهما جهتا القرب والبعد حتى يظهر ما ذكره من وجوب جسم واحد محدد من جميع الجهات
الحقيقية محيطة بالكل والكلام في صحة الا ان الاول هو الاقرب والانسب لما سيذكره
في ابطال الشق الثاني ولئن كان الثاني ملائما لظاهر العبارة ههنا فليتأمل قوله
فظهر فساد ما قيل من ان تلك الخ فان قلت لعل هذا القائل يسلم ان الجهة الفوق التي
احدى الجهتين الحقيقيتين اللتين يعتبر بينهما غاية ما يمكن من التباعد انما يتحدد بالسطح الاعلى

تقتضي كل منهما بان يكون المطلوب لبعض الاجسام ومهروبا لبعضها من غير تبدل
بل لو سمينا بالفوق والتحت اصطلاحا بناء على انه فوق على الاطلاق
بالنسبة الى الاجسام القابلة للحركات المستقيمة

الاعلى من الفلك لا انه يقول ان الجهتين اللتين يطلب الاجسام القابلة للحركة المستقيمة
بالطبع احدهما ويهرب عن الاخرى انما يتحدد بفلك القمر لان النار مثلا انما يطلب السطح
المقعر من الفلك الاخير دون ما فوقه والا يلزم ان يكون ابدا في حيز ما وتسمي الآن
الجهتان ايضا بالحقيقيتين لم يبعد قلت الجهتان اللتان يطلب بعض الاجسام احديهما
ويهرب عن الاخرى بالطبع يجب ان يقعا في غاية التقابل فلا يمكن ان يتحدد بفلك القمر
فالنار مثلا لا يطلب مقعره بل محدب الاعلى لكن لا للوصول اليه بل للقرب منه بقدر
ما هو في طبعها فلا يلزم ان يكون في المكان القسري قوله فيكون الجهة متحددة قبله الخ
فان قيل قد تقرر عندهم ان الجهة انما يتوقف عليها الاجسام ذوات الجهات من حيث
هي كذلك فان اريد من القبلية القبلية الزمانية فكذلك ظاهر التكلف فان اريد
القبلية الذاتية فلا شبهة في انه لا يلزم من احتياج الجسم الواقع في جهة من حيث هو كذلك الوصف
الى شيء احتياج ذات الجسم اليه ولو كان هذا الوصف لازما قلت مرادهم من كون
الجهة متحققة قبلها ان لا يكون متحددة بها بناء على دعوى الضرورة في ان الجسم الواقع في جهة
بحسبه لا يتحدد تلك الجهة بذلك الجسم حتى يمكن وقوعه فالمراد من القبلية نفي التحدد التاخر
غاية يستعمل بهذا المعنى كثيرا فقوله لانها اشارة الى تغير المراد بها واما احتمال ان يريد
قبليتها من حيث انها ذات جهات ففيه انه ينبغي ان يكون نفي التحدد بها ايضا بالحيثية فلا
يصح قوله والمفروض خلافه قوله فقد ثبت بما قررناه قد ظهر مما مر ان مبني هذا البحث
على مقدمة حدسية هي ان الجهتين المطلوب احديهما والمهروب عنها الاخرى بالطبع يجب ان
يقعا في غاية ما يمكن من التقابل والتباعد فان ثبت تم هذا البحث والا فلا قوله
ثم له احكام ولئن كان اكثرها عاما عندهم لجميع الافلاك كما صرح المص ببعضها ونبه الشارح
في بعض ما ذكره ثم ان البساطة وان كانت عندهم ايضا مما يعم جميع الافلاك حتى الافلاك
الكلية ايضا كما مر الا ان الدليل المذكور في الكتاب لما اختص بالمحدد ولم يجد المص دليلا

والا يورد عليه انه يجوز ان يتركب الجسم من جزئين بالفعل كنصفي كرة مثلا ملاقي كل من هذين النصفين المتصلين احد جانبيه شيئا من الآخر وبجانبه الآخر شيئا آخر منه مع انهما ليسا متغايرين بالفعل واذا عرفت ان الملاقاة بطرف من البسيط دون آخر لا تقتضي التجزي والانقسام بالفعل فقد ظهر ان ما ذكره الابهري من انه على تقدير التركيب في اجزاء من بسائط يلزم ان يكون كل جزء ملاقيا باحد طرفيه جزءا وبطرفه الآخر جزءا آخر

ليس كما ينبغي منه

جزئين من البسيط ولو فرضيين لا الاطراف الثابتة فلا يرد انه يجوز ان يكون احد الطرفين والآخر خطا او نقطة وهي متخالفة قوله واذا لاقى احدهما شيئا جاز ان يلاقيه بالطرف الآخر مطلقا لا بجواز ذلك بعد ملاقاة الطرف الآخر حتى يلزم جواز الانخلال وقد اشرنا الى مثله في بحث الهيولى فليتذكر قوله وتباعد بعض الاجزاء عن البعض يشير الى ان المراد من ماتينا ولا مثل الشعلة التي تسمى حركة مستديرة في اللغة فلا يرد الاعتراض بان الانخلال لا يلزم ان يكون بالحركة المستقيمة المقابلة لها والى دفع ان يقال الحركة المستقيمة يستدعي المكان فكما انه لا مكان للمحدد على مذهب الجمهور كذلك لا مكان لبعض اجزائه بالفعل اعني الوهمية لاعتبارهم الاحاطة التامة في المكان فان المراد منها مجرد تباعد الاجزاء ولو لم يعرض لها امكنة لانا نعلم بالعزوة ان محدد هذا انما يكون من جهة الى جهة اخرى فليتامل قوله وقد يقال جاز ان يكون الملاقاة بالحركة المستديرة يرد عليه انه يتاتى ما ذكره الا اذا تركب من كرات مجوفة فيخلو الفرج وهو محال لا يقال هذا مقدمة اخرى للدليل لانا نقول الظهور بحيث يجوز ان يتركبها نعم لو لم يكن في زيادة قوله ويتباعد اه اشارة الى ما ذكرناه فان المراد من الحركة المستقيمة مطلق الاينية على ما هو المصطلح ثم بعد ان يحمل هذا على الاعتراض الذي نقله من الحواشي التجريدية بناء على حمل المستقيمة والمستديرة على اللغويتين لا الاصطلاحيين من الاينية والوضعية فيكون مراده انه لا يلزم الانخلال المعهود وان كان ح ايضا كلاما ضعيفا يمكن ان يجاب عنه كما ذكره فيها ايضا فان مرادهم من المستقيمة ما هو المصطلح قوله وهي لا يكون من جهة الى جهة اخرى فان قيل ان ارادوا انها لا يكون الا من جهة حقيقية الى اخرى فلا نم ان كل حركة مستقيمة كذلك وان ارادوا مطلق الجهة لم يلزم الخلف المذكور لان المحدد انما يثبت تحديد الجهات الحقيقية دون جميع الجهات قلنا نختار الشق الاول والمنع غير وارد لانه اذا انتقل جسم بالحركة الاينية من مكان فاما الى المكان الطبيعي او خارج عن ذلك المكان فعلى كل تقدير يكون ذلك الجسم طالبا بالطبع جهة المكان الطبيعي هاربا بالطبع عن الجهة

عما يعتقد به لم يصرح بالتعميم مهنا بل سيعترض عليهم فيما سيأتي ماه الدليل انما يدل على بساطة المحدد فقط قوله منها انها بسيط لا تركب من بسايط متفقة لم يقل متخالفة اشارة الى انهم انما ينفعون في المحدد مطلق الاجزاء بالفعل سواء كانت متخالفة او متشابهة كما صرح به في شرح الاشارات وعليه الدليل المذكور على ما لا يخفى ثم اعلم انه يمكن لنا ان نستدل على هذا المطلوب بوجه آخر وهو ان المركب المحدد اذا تركب من اجزاء بالفعل يلزم ان يكون السطح المحيط المفروض جهة العلو سطحا متصلا واحدا في نفس الامر فلا يصح ان يكون شيء من الاجزاء بالفعل لذلك السطح جهة علو لعدم وجود غاية البعد للمركز عنه كما ظهر مما مر ولا يرد ان الجزء الذي من جانب السطح الفوقاني جاز ان يكون متصلا واحدا يحيط به سطح واحد فلا يلزم ما ذكر لان ذلك الجزء الواحد الموجود بالفعل كاف في تحديد الجهتين فهو المحدد حقيقة دون المجموع المفروض فمن هذا يظهر ان ما جوزوه من ان يكون الافلاك ثمانية او سبعة على ما قالوا انه مما مر جوابه مهنا من عدم تركب المحدد من اجزاء بالفعل اصلا قوله جاز انحلاله بمجرد النظر الى ذات كل جزء وان فرض امتناعه فان دعويهم ان الجسم الذي يجوز له الحركة المستقيمة من جهة الى جهة ولو بالنظر الى مجرد ذاته يجب ان لا يتحدد تلك الجهات فليتامل قوله اما اللزومية فلان المحدد الاحاطة مهنا اعتراض ظاهر الورود وهو ان جميع الافلاك عندهم بسايط فان ما ذكر يلزم ان يجوز مماسة فلك عطارد والمحدب بسطحه محدب فلك القمر فيلزم ان يجوز عليه الحركة المستقيمة مع انهم مطبقون ان الحركة المستقيمة ممتنعة لجميع الافلاك فان قلت هل يمكن ازالة هذا الاعتراض من غير ان يتوقف على ساير الافلاك وامتناع الحركة المستقيمة عليها بان يقال ان تم ذلك يلزم ان يجوز مماسة المحدد بسطحه الاعلى بما يماسه بالادنى فيلزم جواز الحركة المستقيمة عليه قلت لعله يمكن ان يقال ح لم لا يجوز ان لا يكون ذلك لجواز الحركة من المحدد الى الفلك الذي تحته بل لجواز حركته اليه بالنظر الى ذاته وان كانت فيه مستحيلة في نفس الامر للزوم خرق المحدد فليتامل قوله غير ما يلاقيه ولو كانت المغايرة فرضية فليتامل قوله اي تساوي الطرفين في الماهية يعني من

المخالفة فكل جهتي الحركة المستقيمة اما الجهة المطلوبة بالطبع لذلك الجسم او المهروب عنها بالطبع للاجسام انهذا ايضا اظهر لندفاع الاعتراض الذي اورده بعض الافاضل على تقرير شرح التجريد وخلاصته انه يجوز ان يتحرك جزء المحدد حركة مستديرة من مكان قسري الى مكان طبيعي بعد مما غير مركز العالم على السواء اذ لا يتحرك الى احدي جهتي الفوق والسفل والمحدد انما يتحدد ماتين الجهتين وذلك لانه قد تقرر ان كل جهتين طبيعيتين يطلب بعض الاجسام احديهما ويهرب عن الاخرى بالطبع تجب ان يكون بينهما على الاطلاق غاية التباعد والتقابل فلا يكونان متحدتين الا بالمحدد فجهتا المكانين اللذين ذكرهما متحدتان بالمحدد قطعا **قوله** فيكون الجهة متحددة قبله اي لا يكون متحددة به ومتأخرة عنه لانا نعلم بالضرورة ان الجسم الذي من شانه الحركة من جهة الى جهة انما يتحدد تلك الجهات له لا به فلا يرد الاعتراض الذي اورده التفتازاني والمتصوبه بعض الافاضل من ان اللازم تحدد الجهة قبل جنس الحركة للجزء لا قبل وجوده فلا يلزم الخلف **قوله** حتى يمكن حركة اجزائه اليها قيل انما يتأتى في الاجزاء المحيطة به دون ما في الثخن لان المحدد حقيقة هو السطح الاعلى وبطلانه واضح ومنشاء غلطه ظاهر لان السطح الاعلى هو الحد لا المحدد وقد وقع من التفتازاني ايضا سهو في هذا القبيل حيث نقل انهم اختلفوا في انه هل يقع بعض الاجزاء الفرضية من المحيط لحب بعضهم الى الجعل القول بالاول بناء على ان المحدد بالذات هو محدبه ومراده انه بناء على ان الجسم الذي هو الجهة سطحه المحدب فان قيل كيف يعرض في الجهات المتحددة نهايات فليتأمل **قوله** انه سماف لا لون لها اعلم ان المتناسب للمعنى اللغوي وقد يستعملونه في المعنى الاصطلاحي بمعنى ما لا لون له وقد يراد ما لا ضوء وليس هذان المعنيان متلازمين في المشهور من ان كل ملون حاجب فلم يثبت عندهم ان كل ما لا لون له غير حاجب كيف وقد قيل بان الارض البسيط شفافة بالمعنى الثاني مع انها حاجبة قطعا ثم الظاهر ان الفاضل يقصد الشفاف ههنا على المعنى الثاني لا التنبيه على حكم لازم للمعنى الاول والالم يناسب قوله لو كان

كان ملونا لوجب رؤيته له **قوله** كذلك ساير الافلاك واما الكواكب فيجي الكلام فيها **قوله** لانها جزئيات وكل جزئي ملون بناء على ان اللون يلازم الضوء الذي شرط به الرؤية **قوله** قلنا وكيف عرفتم الخ يعني ان الصغرى ممنوعة اذ الا انه انما يعين اولا او لا يمنع الكبرى لان الظاهر ان المراد الحجب عن الابصار **قوله** اذ ليس فوقه كوكب حتى يرى فيجوز ان يكون محدبه ملونا وان لم يجز ان يكون ايضا مقعره ملونا والا لم يره ما في تحته من الكواكب. فان قيل ان كان الحكم عدم ملونية كل الفلك لا يرد النقض بفلك الثوابت وان كان عدم ملونيته كلا او بعضا لا اختص السوال بالمحدد والثوابت بل لم يثبت في ساير الافلاك ايضا كون جميع مواضعها غير حاجب قلنا يحتمل ان نختار الشق الثالث وهو ان لا يكون تمام السطح الكري للفلك ملونا دون بعض لانه بسيط لا فاعل له في خارج فتخصيص بعض الجوانب بالمرد دون آخر ترجيح بلا مرجح نعم في تمام هذه المقدمات بحث وبعد التسليم يرد ان السطحين المقعر والمحدب ان كانا من نوع واحد في الظاهر احتيج في اختلافهما باللون وعدمه الى مرجح وان كانا نوعين مختلفين احتيج في اختلافهما في البسيط الى سبب فعلى التقديرين ما هو سبب لاحد هذين الاختلافين يجوز ان يكون مثله سببا لاختلاف جوانب سطح واحد باللون وعدمه فالاظهر ان يكتفى بالمحدد كما فعله المص فليتأمل **قوله** لجواز ان يكون لونه ضعيفا لما سيجي من الكيفيات الموجودة في الافلاك لا يجب ان يكون في غاية الشدة بناء على وجود الفاعل والقابل من غير عايق على انه يجوز ان يوجد فيه نوع من اللون ضعيف في نفسه ولو وجد في غاية الشدة والكمال **قوله** فلا يرى فيه بعيدا انما لم يستند في منع الملازمة المذكورة بمجرد بعد المحدد وفلك الثوابت في الغاية لان القمر اذا رئي مع هذا القدر من البعيد على لون الكمودة عند الخسوف فلا والحدس يحكم الضرورة بان حجم بعد هذين الفلكين على اي قدر كان لا تؤثر في الاثري الوانهما مع ما فيهما من تلك العظمة **قوله** لا يتوقف ذلك على هذا ولو كان اعتراضا على السند الا انه لسند اذا ابطل يصح بطلان اللازم مكابرة لا يسمع

والا كونه ان فلاك شفافا بالمعنى الاول الذي هو انعكاس لضعيف اللون وهو الحكم لازم للمعنى الثاني ...

فعلى الاكتفاء بالمحدد في الاعتراض كونه بكون ذاكر للحكم المذكور عدم ملونية كل الفلك او عدم ملونية شيء منه فاذا لم يكن بعض اجزائه ... بسيط فاذا كان ملونا ... ايضا كذلك ...

قوله اذ يحس به في الشفاف اذا بعد عمقه الى قوله لانه شفاف الا بعد عمقه ينبغي ان يعلم ان ليس مثلا
التخيل مجرد كون الشيء شفافا بعيد العمق كما يتبادر من ظاهر المتن والشرح بل مع امر آخر
وهو ان يكون بحيث كلما بعد يكون اقل ضوء كماء البحر لانهم صرحوا بان السبب فيه ان نور
البصر اذا نفذ في الاجزاء المستدة الى التي هي كالظلمة يتخيل الناظر لونا متوسطا بين
الظلام والضياء وهو اللون اللاجوردي كما اذا نظرنا من وراء جسم مشف احمر الى جسم
اخضر فانه يظهر لون مركب من الحمرة والخضرة نعم هذا الامر ايضا موجود في اجزاء كرة الهواء
الارضية والمائية واجزاء تلك الكرة كلما كانت ابعد عن الارض يكون اضيع واقل قبولا
للضوء فجاز ان يكون الزرقة المرئية لونا حقيقيا لاحد الفلكين اي جاز ان يوجد فيها
لون حقيقي لاحدهما دون ان يكون بتمامها تخيلية صرفة لا ان يكون بتمامها لونا حقيقيا
لا تخيل فيه اصلا لانه خلاف ما يشهد به الضرورة الحسية على ما لا يخفى جدا وقال الابهري في تقرير
الجواب يجوز ان يكون الفلك ازرق فينعكس زرقته الى الجو فيكون الزرقة المحسوسة حقيقية
ولما لم يكن في الجواب حاجة الى زيادة اعتبار الانعكاس لم يتعرض له الفاضل قوله على اختلاف
اي تغير الجهة والثقل والاول وان كان اظهر الا ان الثاني ايضا له وجه صحة فيتأمل
قوله وذلك يستلزم يعني ان مجرد جواز الحركة المستقيمة من جهة الى جهة لا يستلزم ان لا يتحدد
تلك الجهات به بل بالضرورة كما مر فاندفع ما قيل ان ذات المحدد كاف في تعيين الجهة فيجوز
ان يعرض له بشرط تعين الجهة خفة او ثقل فالازم تحدد الجهة قبل اعتبارهما ومن الخفة والثقل
فيه فانهما خواص لماهيات قد يترتب بتوسط بعضها لبعض قوله والحجة العامة انما يستدل بمثل
هذه الحجة العامة في الحكم الاول على بساطة جميع الافلاك لانها على تقدير صحتها انما يدل على عدم
مبدأ الميل المستقيم في الفلك نفسه دون اجزائه بالفعل ايضا على تقدير التركيب على ان الثابت
بهذه الحجة عدم وجود مبدأ الميل المستقيم وهو غير عدم صحة الحركة المستقيمة بالنظر الى الذات
وهو المطلوب فليتأمل قوله انما متحركة بالاستدارة بدلالة الارصاد فيه بحث وهو ان الارصاد

الارصاد لا يدل على ثبوت الحركات الذاتية للممثلات بل يجوز ان يكون حركاتها تبعية للتدوير الثامن
كما ذهب اليه كثير من علماء الهيئة فلا يثبت مبدأ ميل مستدير ذاتي فيها يناني ان يوجد فيها
مبدأ ميل مستقيم اذ المنافاة انما هي بين الميلين الذاتيين دون ما اذا كان احدهما عرضيا
فلا يعم هذه الحجة لجميع الافلاك عندهم لا يقال الفلك طبيعة واحدة فاذا وجد الخفة او الثقل
في الممثل يوجد في الخارج ايضا فيلزم المحذور بعينه وقد عمت الحجة للجميع لان تعميمها بهذا الطريق
مع كونها خلاف المتبادر من العبارة يتبين على بساطة غير المحدد من الافلاك الكلية والظاهر
انه ليس مقصود المصنف ان يبني هذه الحجة عليها والاعتراض بانها غير ثابتة كما في البرهان الثاني
والاتي على ثبوت المستدير في الفلك فالاولى ان يقال في جواب البحث المذكور المذهب المختار
حركات الممثلات بالذات حذرا عن تعطل الافلاك فالمقصود دلالة الارصاد عليها ولو بناء
على مقدمة معتقدة عندهم الا انه يبقى انهم يقررون بان هذه المقدمة ليست قطعية فينبغي ان يلتزم
بان الحجة غير برهانية ولما هذا الجواب لمن اراد تعميم الحجة لجميع الافلاك وهذا القدر يكفي في تصحيح كلام المتن
الاتي المسطور في كتب الامام وغيره تعميم الحكم المذكور لجميع الفلكيات من الافلاك وما فيها من الاجزاء
بالفعل من الكواكب وغيرها ولذلك شرح الابهري وغيره كلام المتن ايضا عليه والجواب المذكور لا يفيد تعميم
الحجة لجميعها لان الكواكب ليس امكن ان يختار مذهب البعض من الحركات الوضعية لها في انفسها
لكن المتممات بل الجزء الباقي من الكواكب من الثاني من ايضا يشكل الامر فيها قطعا فينبغي ان يلتزم
ايضا بان هذه الحجة انما هي لاثبات الحكم المذكور للافلاك انفسها دون اجزائها بل حالها يحال على المرتبطة
قوله لانه المبدأ القريب للحركة المستديرة وان جاز ان يتخلف الحركة عنه بسبب المانع كما تخلف الحركة
المستقيمة عن الميل المستقيم المحسوس في الزق المنفوخ المسكن في الماء قوله اي ينافي المبدأين باعتبار
تنافي الميلين ذكر الشارح الابهري انه يحتمل ان يكون اضافة الميل في عبارة المصنف فيه فلا يدعي
الا تنافي الميلين فلا يرد الاعتراض الذي سيورده بقوله ولو سلم اه ولا يخفى عليك انه لا يدل الحجة على
عدم وجود الخفة والثقل في الافلاك بمعنى مبدأ الميلين من غير ان يوجد الميلان كما في السهم المرمي الى

فان قلت الواقع ان مبدأ فيه نفس الميل
لا ذا تقتضيه قلت يكفي ان يمنع
هذا فلا كلام والاستدلال ان هذا
الا دعاء على ان الميل قد يطلق على
نفس الواقع وعلى هذا الامر تيسر

هذا على اكثر النسخ ووقع في بعضها عبارة الشارح من المتن ما ذكرناه على حاله من ان المراد اما التنافي المذكور ضمنا او صريحا الا ان المقصود منع ذلك الضمني منه

الى فوق الهواء وبحث الشارح انه الحط ايضا قطعا قوله لان الميل المستقيم يقتضي توجه الجسم الى الجهة يعني يوجب ذلك ويستلزم البتة فان التوجه الى جهة مما يلزم المدافعة اليها ولئن لم يلزمها الحركة اشرنا اليه فهذا التقدير لتنافي الميلين المختلفين اولى مما ذكر في شرح الاشارات من ان الميل لما كان سببا قريبا للحركة وكانت الحركتان المختلفتان ممتنعتي الاجتماع في الجسم كان الميلان المختلفان بالذات ايضا كذلك حيث يرد عليه ان الحركة لما تخلفت عن الميل كما هو راي محمد بن سعيد زكريا الرازي واعترف به ايضا في شرح الاشارات لم يلزم من امتناع اجتماع الطرفين الميلين قوله وقد يمنع التنافي بين الميلين يعني ان مراده المصنف منع تنافي الميلين سواء كان بارجاع الضمير الى ذلك التنافي المذكور صريحا لكن المقصود منع تنافي الميلين الذي استدل به عليه قوله اذ قد يجتمعان في جسم واحد الاظهر ان يمثل بهذا المتحرك كرة بالاستقامة فيما بين قطبيها وعلى الاستدارة على منطقتها كما في الحواشي التجريدية فليتامل قوله وليست الحركة الاستدارة صارفة عن الجهة بل هي مقتضية للتوجه اليها فلا يلزم من حركة الجسم على الاستقامة والاستدارة معا ان يكون متوجها الى جهة ومنصرفا عنها في حالة واحدة نعم لا يجوز اجتماع الميلين المستقيمين او المستديرين بالذات الى جهتين مختلفتين للزوم ذلك قطعا فما ذكره الابهري لبيان عدم تنافي الميلين وجواز اجتماعهما في جسم واحد بقوله وايضا الميلان ان كانا متساويين اوجبا وقوفه لا توجهه الى جهة انصرافه عنها وان كانا مختلفين يبقى التفاضل بينهما ويكون التوجه به الى مقصد واحد لان اراد اجتماع الميلين باعتبار كون احدهما عرضيا يكون ما ذكره كلاما في غير محل النزاع وان اراد مطلقا ولو كانا ذاتيين كما هو الظاهر المتبادر من كلامه فامتناع اجتماع المتدافعين بالذات الى جهتين مختلفتين في حالة واحدة ولا قسرية وجميع الكواكب يتحرك الى التوالي والى خلافه فيكون لكل منهما حركتان ذاتيتان ولكل منهما مبدا الميل فيجتمع المبدآن ولا يخفى انه سهو منه ولعل منشاء ما صرح به كثير من المحققين من الفلكيات ليس لها حركة عرضية فقط على ان نفي القسرية وان كان مطابقا

فكان الموافق ان يورد على المقدمة المشهورة عندهم منه

مطابقا لمواقع الانفصال والتنافي كونه الحركة ذاتية بالمعنى المقابل للعرضي فلا فائدة له في نفيها فيما هو المقصود قوله ولو سلم التنافي بين الميلين اه لا يخفى عليك ان مبنى هذا السؤال الظاهر الورود الذي كان لا يليق ان يخفى مثله على مثل المص ويتركه مع التعرض لما هو حقيق في الايراد بالنسبة اليه انما هو على ما اخذه الفاضل مرادا المص عليه من ان يدعي المستدل تنافي المبدائين لتنافي اثريهما واما اذا حمل مراده على الاستدلال بتنافي الميلين فقط بناء على ان الطبيعة الواحدة لا يقتضي امرين متنافيين على ما هو المشهور المذكور في كتب القوم في الاستدلال لم يرد عليه هذا ولئن ورد عليه ايضا غير ما ذكره المص مما اورده على الاستدلال المشهور للفاضل لم يحمله عليه لا يتجه لان الميل مطلقا غير مقيد بالطبيعي ولان تقدير المعنى المذكور ليس بظاهر من كلامه فحمل مراده على ما ذكر حملا الكلام على خلاف المتبادر لان الامر فيه سهل بل لان التعليل المذكور يتوقف على البساطة كما صرح به الفاضل في الحواشي التجريدية والمصنف لما لم يذكر دليلا عاما لها فالظاهر انه لم يقصد ابتناء هذه الحجة عليها كما اشرنا اليه نعم هذا التوقف محل بحث فليتامل قوله وكذا غيره من الافلاك بل من الفلكيات مطلقا من الافلاك والكواكب وغيرها على ما هو مراده وان كان دون اثباته خرط القتاد قوله فان المادة اذا استديرت ثقلت اي ظهر ثقلها بالحس ظهورا بينا فيحدث عنه ان يحدث وجه البرودة في الجملة يلزمه الثقل في الجملة وكذا في قوله فان المادة اذا سخن فيه التسخين خففت واما احتمال ان يقال ان الحرارة والبرودة اذا وجدتا في الافلاك وجدتا شديدتين في الغاية كما ينقله الامام فكيف استلزام الشديدة منهما للخفة والثقل فبعيد لفظا ومعنى قوله بل ذلك التلازم في ايضا يشير الى ان مراده ليس منع ذلك التلازم في العناصر ايضا بطريق الترقي في الاضراب قوله فلما حد يتحلله بعد تسليم العلية قوله قال الامام الرازي في المباحث المشرقية المعتمد في ان الافلاك ليست بحارة ولا باردة ان يقال اه قد قرر المص ما يدل على الاول واما الثاني فالمطلب لما نقله في الحرارة انه لو كانت باردة كما كانت في غايتها فيلزم ان يكون ما فوق الارض ابدا

ثم ان الطبيعة الواحدة كيف تقتضي امرين متنافيين فيتنافى لا بد انما بواسطة اقتضاء امرين وان حركة الفلك ارادية وان مزور في تعلق الارادة بامرين متنافيين منه

اذ الفلك على تقدير التركيب ايضا يوجد له طبيعة واحدة نوعية كونه ان يدعي انه لا يصدر عنها اثران متنافيان فليتامل منه

اما لفظا فلان المتبادر من العبارة هو الاطلاق واما معنى فلانه بناء الاحتمال لا يقبله فيما نحن فيه فيعيد ان يكون منع الكلام عليه منه

[illegible]

حما في تسخينها دايما ولم نظهر حرارة الشمس في جنب برودة الافلاك فيتوجه عليه الاعتراضات
الاربعة بل الخامس ايضا بان يورد النقض بالكرة الزمهريرية لكن المذكور في المباحث هكذا
لو كانت باردة لكانت في غايتها كاستولى الجمود على العناصر كلها لان الارض بالقياس
الى الافلاك عديم النسبة ثم اورد الاعتراض بان طبيعتها وان اقتضت البرد الا ان الحار
المجاور لها يكسر تلك البرودة ثم اجاب بان هذا اعتراف بكونها حادثة قابلة للحرارة
فيجب ان يحدث الحركة السريعة غايتها فيعود ما ذكرنا ابطال الحرارة وفيه بحث لان المراد
من كسر المجاورة برودتها كسر ما يصل منها الينا فلا يلزم الاعتراف المذكور لانه خلاف
المتبادر من تقرير الاعتراض فكانه لم يورد الاعتراض بذلك لانه يمكن ان يدعي المستدل
الضرورة في الافلاك العظيمة جدا اذا كانت باردة في الغاية لا يمكن ان يكسر النار
برودتها بهذا القدر المحسوس بل لان ما في طبعها من اقتضاء البرودة يجوز ان يكون مانعا
عن نعم يرد على ذلك التقرير بعض اعتراضات الكتاب فليتامل قوله لكونها بسيطة فلا عايق عن طبيعتها
واما القسري فقد ابطله الامام بان ذلك انما يكون بملاقاة جسم آخر والجسم الملاقي للفلك
هو النار وهي متعينة على السخونة فهذا وان كانت في غاية الضعف الا ان المصنف لم يتعرض لمنع
عدم العايق بناء على تسليم ما اشتهر عندهم من ان الاقسر في الفلكيات وان لم يثبتوه ببرهان
قوله والاستحالة ان تسخن الشمس وحدها اه فان قلت لم لا يجوز ان يحصل من حرارة الافلاك
مع برودة الارض والماء هذا القدر المتوسط المحسوس ثم يحصل التفاوت في الحرارة بحسب حركة
الشمس طلوعا وغروبا وقربا من سمت الراس وبعدا منه فلا يلزم عدم تاثر السموات مع غاية حرارتها
قلت لعله يدعي الضرورة في ان الشمس مع كونها كقطرة من بحر لجي اذا كان تفاوت الحرارة بحسب طلوعها
وغروبها وقربها وبعدها بهذا القدر فالافلاك بعظمها اذا كانت حارة في الغاية يكون تسخينها
ايضا بهذا الحساب فلا يقاومها بالضرورة برودة الارض والماء فكانت الحرارة عندنا اكثر مما نجده
الآن بآلاف الاف مراتب قطعا قوله فربما لا يقبل مادة الفلك الا مرتبة ما ضعيفة واما احتمال

واما احتمال ان لا يكون الصورة مقتضية الا مرتبة ضعيفة وان كانت المادة قابلة
لمراتب قوية فلما توجه عليه انه كان ينبغي ان يوجبها الحركة السريعة فيها لم يتعرض له
قوله لان الطبيعة الزمهريرية مانعة لم يعلله بعد الافلاك اذ بعد تلك الكرة بل كرة النار
على ما هو المعلوم من الابعاد والاجرام ليس في مرتبة يقبل العقل ان لا تصل بسببها حرارتها
الينا نعم يحتمل ان يكون المحدد او الثامن الذي في غاية البعد حارا فلا يصل اثره بمجرد
البعد لكن بانضمام مانعية الطبقة الزمهريرية الا انه لم يلتفت اليه لانه قصد ان يجيب على تقدير
تسليم ان يكون الافلاك جميعها حارة والاكان الاظهر في السند يجوز ان يكون بعض
الافلاك حارا وبعضها باردا فيتعادلا واما ان يقال يجوز ان يكون حرارة الفلك مخالفة
بالماهية لحرارة العناصر فلا تسخن ما يجاوره خصوصا اذا خالفه في المادة فمساعدة
لما هو المطلوب من انها ليست بحارة بالحرارة المشاهدة المحسوسة عندنا اذ لا كلام لنا
في التسمية قوله ثم اعترض المص على المعتمد اعتراضا رابعا يعني انه اعترض اولا على الملازمة
ثم اعترض ثانيا وثالثا على الوجه الاول لابطال التالي ثم اعترض رابعا على الوجه الثاني
له فلا يرد انه لو كان هذا اعتراضا رابعا مستقلا يرد على الاعتراض الثاني انه كيف لا يصل
اثر تسخين الافلاك مع وصول اثر تسخين الشمس فليتامل قوله فلو صح الدليل المعتمد لزم ان
لا يكون كرة النار حارة هذا ظاهر اذ المستدل فيه على بطلان التالي بالوجه الاول واما
اذا استدل بالوجه الثاني فينبغي ان يغير تغيرا ما فليتامل قوله وقد يقال الخ او يقال الاقسر
عندهم من القسري في العنصريات فيجوز ان يوجد في النار وان كانت بسيطة عايق خارجي
يمنع عن نهاية الحرارة فكانه لم يتعرض له لما سيجيء انا نجزم بالحدس القوي ان النار البسيطة
يوجد فيها حرارة فوق الحرارة المحسوسة فيما عندنا من النيران وهذا القدر من مرتبة
الحرارة كاف في اجراء الدليل قوله الطبقة الزمهريرية اه حاصله الجواب عن صورة النقض
بمنع وصول اثر تسخين النار والاستناد بسند لا يصلح لان يكون سندا للمنع في صورة المطلوب

الا يقال



تظهر من هذا انه يمكن الجواب عما اورده الفاضل في الحواشي القديمة
في هذا المقام باختيار شق الثالث فليتامل منه

ايضا الا انه لم يتعرض في الاعتراض لبيضا الثاني لابطاله لكونه كلاما على السند الذي مساواة
للمنع محل بحث فليتامل قوله قبول التشكل لا اشكال الغريبة ولو كانت تابعة لانفصال
الاجزاء وانفصالها على ما هو المصرح به في الشفاء وغيره فيصح الحكم بانه لا يتصور ذلك
القبول والترك الا بصحة الحركة المستقيمة ولا يرد عليه نعم لو لم يرد الفاضل قوله في اجزاء
القابل لا يمكن تصحيح كلام المتن من غير احتياج الى هذا بانه يقال تبدل اجزاء الجسم لعلم يكن
بانفصال الاجزاء يقتضي تبدل مكانه فيلزم الحركة الاينية فليتامل قوله لانه ف ومعلوم
مما ذكر وهو انه لا يلزم من وجود المقتضي بسهولة القبول والترك وعرهما وجودهما لجواز انه
يتخلف الاثر عن الفاعل لعدم القابل كما ذكره في تخلف الخفة عن الحرارة المقتضية لها لا قابل
من انه يجوز ان يكون بعض مراتب اليبوسة مقتضية لعدم قبول التشكل بالكلية او يكون منه
ذلك القبول والترك بالحركة المستديرة لان الاول خروج عن المبحث الذي هو في اليبوسة
التي نعرفها وكنهما خصوص الثاني مما لا دلالة عليه في كلام المتن فيما ذكر ثم انه قد زيد في
بعض النسخ لانه مخصوص بالمحدد هذا وان كان صحيحا لان الحجة العامة المذكورة مما اورده
المص المنع عليه على انها كما اشير اليه انما يفيد امتناع الحركة المستقيمة على الفلك وعن اجزائه
والمقدمة مهنا امتناعها عليها الا ان تعميم الحكم لغير المحدد لما لم يكن صريحا في المتن كان المناسب
ان يعلل ترك المص الجواب لظهوره فادعم المحدد مما ذكره قوله لا يصلح عليها لانه يخلع صورة
نوعية ويلبس اخرى واما جزء تبدل الصورة الجسمية المخالفة للهيولى بالفصل والوصل
فقد ظهر امتناع هذا في المحدد من امتناع الحركة المستقيمة في اجزائه وكذا في غيره من الافلاك
ان ثبت هذا الامتناع فيها فلذلك لم يتعرض صريحا للحكم المشهور من عدم قبول الافلاك للخرق
والالتيام قوله لامتناع التداخل بالاجسام لان حيز كل حيز لا يسع غيره والا لم يكن حيزا
بالضرورة فسقط ما يتوهم من انه يجوز ان يكون الحيز الطبيعي بحيث يسعه وغيره كحيز الارض
بالنسبة الى اجزائها نعم ان كان كل جزء من حيز الارض حيزا طبيعيا لكل جزء من الاجزاء

من الاجزاء المنفصلة منها بالفعل لم يلزم ان يكون لكل جسم حيز طبيعي معين بل يكفيه الطبيعي
المبهم على ما اورده المص للاعتراض به على قاعدتهم واجاب المص عنه الفاضل بان كل
جزء بالفعل لم يبق على طبيعته بل اذا خلي وطبعه كان متصلا بكله ولم يقتض حيز استقلالا
فليتذكر قوله واذا امتنع حصولهما فيه معا فلا بد من خروج اه لما كان الاستدلال على
استحالة ان يكون لجسمين حيز واحد طبيعي لم يتم بمجرد استحالة التداخل اذ لا يجب ان يوجد
الجسم في المكان الطبيعي البتة بل انه اذا خلي وطبعه يوجد فيه جعل قوله فلا بد اه تتمة
ذلك التعليل فورد عليه اولا انه لا دلالة على ما ذكره على استحالة ان يكون للجسمين المختلفين
مطلقا حيزا واحدا بل للجسمين الكاين والفاسد من الفلك مع انه المتبادر من المتن والمسطور
في كتب الشيخ وغيره في هذا الاستدلال استحالة ذلك وثانيا انه يلزم على ما ذكره ان يكون
الشق الاخير في الاستدلال لعنوان يتعدد الحيز الطبيعي متروكا في المتن كما التزمه
فزاده من عنده فالاقرب ان يجعل قوله لانهما لا يحصلان فيه لامتناع التداخل وحده دليلا
على تلك الاستحالة مطلقا ويجعل قوله فلا بد لاشارة الى ذلك الشق الاخير اي اذا لم يتحد
حيزهما فلا غاية انه يمكن ان يجاب عن دلالة استحالة التداخل على استحالة ان يكون لجسمين
حيز واحد على تقدير اجتماعهما في الوجود ايضا والامر فيه سهل فليتامل قوله فلا بد من خروج
الجسمين او احدهما عنه وهو بالحركة المستقيمة وقوله فيما سياتي ولانه كانت الكائنة
في مكان الكائنة جاز تحركها حين كانت باقية الى مكان نفسها مهنا بحث وهو انا سلمنا
ان المحدد لا يجوز الحركة لا على الجسم الموجود منه الان ولا على الجسم الفاسد قبله والكائن
بعده على الفرض اللهم ان يتشبث في ذلك بما يجي من الطريق اللمي لكنه لا يخفى عن تكلفها يستظهر
انه مبني على البساطة وهم ولئن ادعوا البساطة في الافلاك الموجودة لكنه بعيد جدا ان يدعوا الدلالة
على وجوب بساطة كل جسم يكون محددا وينفذ اليه جميع الافلاك على الفرض فلعل الاحتراز
عن ورود هذا البحث على الشيخ وغيره الى انه لم يكتفوا بما ذكر في الكتاب بل تكلفوا فقالوا اذا كان

المكان طبيعيا للكائن وغريبا للفاسد فقد زاحم الجسم الذي هذا المكان طبيعي له فاخرجه فيكونه
من ذلك الجسم قابلا للحركة المستقيمة فيكون هذا الجسم الكائن الذي منه توهم لان الجسمين المختلفين
لا يقتضيان مكانا واحدا قابلا لهما ايضا فوروده عليهم منع ظاهر الورود وجوابه لانم
انه يلزم ان يكون الجسم الفاسد باخراج جسم آخر بل لم لا يجوز ان يكون ذلك الفاسد ايضا كائنا
عن جسم آخر فيه سواء كان ذلك الحيز طبيعيا له او لم يكن طبيعيا لشيء من الكائنات والفاسدات
الى هذا الكائن الذي كلام فيه قوله وان كان قبل الحصول يقال للجسم انه خارج عن المكان الفلاني
اذا لم يكن فيه سواء كان حصل فيه اولا فلا محذور في رجاع ضمير كان الى الخروج كما توهم
قوله فيلزمه على التقديرين صحة الحركة المستقيمة فان اراد المص من الحركة المستقيمة ما هو بالفعل
يكون احد الشقين حشوا كما في كلامه وان اراد جواز ما عم كلامه فان قلت الخروج قبل الحصول
وان استلزم هذا الجواز لكنه ليس كسببه فلا ينفع الحمل على الجواز في قصد التعميم قلت يمكن ان يقال لو لم يكن
في ذاته بحيث يجوز له الحركة المستقيمة لم يكن خارجا عن حيزه الطبيعي قطعا فلا بعد ان يدعي السببية في الجملة
على ان عبارة حرف الباء توجيهها اسهل قوله والجواب اه واجيب ايضا بانه لا يمكن اجراء الدليل
على المحدد على مذهب الجمهور اذ لا مكان له عندهم ويمكن ان يقال نجوز ان لا يراد من الحيز هنا
المكان بل الوضع الخاص المتعين الموجود في المحدد ايضا فالمقصود ان كل جسم له وضع خاص طبيعي البتة
وباقي الكلام سياق عليه يظهر بادنى تامل قوله بعد تسليم ما ذكر من امتناع الحركة المستقيمة الظاهر انه يجعل
هذا اشارة الى منع ذلك الامتناع في سائر الافلاك دون المحدد ايضا قوله فرع اجتماع الضدين
يعني ان المستدل قد استدل بجواز هذا الاجتماع على جواز هذا التداخل والحركة المستقيمة فلا يرد ان
عدم لزوم هذا الاجتماع ظاهر جدا فكيف بنى المستدل كلامه عليه قوله وان فرضنا ان الصورتين متفقتين
في الماهية وانه لم يكن كلام فيه كما اشار اليه بعبارة الفرض قوله لا تتحرك في الكم الخ اعلم انه قد بهم
ان الحركة في الكيف ايضا لا يجوز في الفلك بل لا يجوز عليه من اصناف الحركة الا الحركة الوضعية فقط
الا انه لا دليل لهم على ذلك اصلا بل غاية ما تصدى الشيخ لاثباته انه لا يجوز عليه الاستحالة المؤدية الى الفساد

الى فساد الجوهر واين ذلك من باقي الاستحالات في كيفيات بسبب الافلاك قوله اي لا يزول له مقدار المحدد وغيره
من الافلاك ان يمكن ان يستدل بهذا الوجه الاخير وهو ان المقدار سواء زاد او نقص يجب ان يتغير
حيز الاول فيلزم الحركة المستقيمة اللهم الا ان يقال ذلك على مذهب الجمهور انما يتم في غير المحدد
مع ان المقصود الاصلي حال المحدد الا ان هذا ايضا لا يتاتى على احد التوجيهين اللذين
سنذكرهما ان شاء الله لتصحيح الملازمة الآتية قوله لا بالنمو يعني ازدياد المقدار بانضمام
امر زائد ولا ينافي ذلك للبساطة لجواز ان يكون الزائد المنضم الى الاصل موافقا له في المادة
والصورة نعم الظاهر انه يلزم حينئذ وجود الاجزاء بالفعل بل صحة الحركة المستقيمة عليها فيمكن
ان يستدل به ايضا على امكانه ابطاله في المحدد فليتامل قوله لو ازداد لكان ثمة مكان خال اه
ولا يلزم ان لا يكون ايضا جهة الفوق حقيقة لا يتبدل بتبدل السطح الاعلى لان ذلك بمعنى ان الفوق
لا يكون تحتا وما يطلبه بالطبع لا يكون ما رباعنه بالطبع لا التشخيص لا يزول ثم منهما بحث وهو ان
انما يتم على مذهب من جوز من كون المكان هو البعد الموجود واما على مذهب جمهور الحكماء من القول
بالسطح فهذه الملازمة ممنوعة فغاية ما يمكن ان يقال ان المراد من المكان الخالي الفراغ الموهوم
الذي يمكن وجود الجسم الشاغل فيه فانه يطلق عليه المكان ولو بالمجاز عند القائل بالسطح ولا يجب لزوم ثبوت
المكان بهذا المعنى لا ينافي لكونه ما وراءه عدما محضا لان المراد منه انه عدم محض بحيث لا يمكن ان يشغل
فيه جسم البتة اما لما تقرر عندهم ان جهة الفوق غاية الابعاد الممكنة في نفس الامر وانه يمكن
للناس ان نفرض جسم متحركا بتحريكه ما ذكروه في ابطال الخلاء فيما بين الاجسام بعينه قوله
ولو انتقص محدب المحدد لزم خلوه مكانه فيه ايضا بحث ظاهر مما تقدم والتوجيه التوجيه قوله
بل لانه ليس وراءه مكان ولا شيء بل لا مكانه لو اكتفى بان ليس وراء المحدد مكان لكفى فليتامل
فلو امتنع ازدياد محدب للتاخر وانتقاصه فلا يلزم مثل ذلك في مقعره لجواز تركبه من بسائط
مختلفة الحقائق والاحكام هذا محل بحث لانا ننقل الكلام الى البسائط التي هي الاجزاء بالفعل
فان البسيط الذي في جانب المحدد الى غير النهاية وللمتامل مجال والله الموفق قوله

لجواز الخلاء وراء العالم اي نواع الموهوم الذي تجوز ان يوجد جسم شاغل فيه فلا ين ان الخلاء
بمعنى العدم المحض والنفي الصرف الذي يقول المتكلمون به فيما وراء العالم مما لا نزاع فيه للحكيم ايضا
قوله بل مطلق ولئن كان تجويزه فيما وراء العالم كافيا في المقصود مهنا قوله وعلي تقدير امتناع
الخلاء تقول تجوز خلق الله تعالى جسما في مكانه ولئن سلمنا ان المحدد ح ذلك الجسم لان المقصود منع
المنع لستحالة اختصاص ما هو المفروض لا محددا فليتامل قوله اعلم ان اصحاب الارصاد اه يعني انه
لا يرد على المصنف هذا الحكم قد مر منه الاشارة اليه فذكره مهنا تكرارا لانه ما ذكره الاشارة
الى الطريق الآتي وهذا اثبات له بطريق اللمي ولما كان المناسب لعقدنا هذا اثبات الطريق
الثاني جعل اثباته بهذا الطريق حكما مستقلا واشار الى الطريق الاول في اثناء حكم آخر
على انا قد اشرنا الى ان الطريق الاول غايته انه يدل على ثبوت مبدا الميل في الافلاك
المرصودة حركتها وكون المحدد من جملتها ليس بمقطوع به بخلاف الطريق الثاني فانه على تقدير
تمامه يدل على ثبوته للمحدد قطعا فلا تكرار عند التحقيق في اثبات هذا الحكم للمحدد قوله
فلا يكون اختصاص البعض بحيز مع انه لا وجود له بالفعل خصوصا اذا كان حيز المجموع ايضا
متصلا واحدا لا اجزاء له بالفعل ايضا قلت معناه ان كون ذلك البسيط متحيزا على وجه اذا فرض
العقل فيه وفي حيز البسيط له اجزاء يجد كل جزء معين مفروض في حيز معين مثله ليس اولى
من ان يكون ذلك الجسم البسيط متحيزا في ذلك الحيز البسيط على وجه يقع تلك الاجزاء المفروضة
بعينها من ذلك الجسم على عكس احيازها المعينة المفروضة من ذلك الحيز قوله وكذا الكلام في وضعه
المخصوص الى اه زله ذلك ليتاتى الاستدلال في المحدد على مذهب الجمهور قوله اي شئ
من الاجزاء بادخال العموم على النفي دون المنفي ولا يرد ان الترديد لا يكون حاصرا لجواز
ان يكون البعض في الحيز دون البعض لان لزوم عدم الاولوية باق على ذلك التقدير
والترديد على تقدير انتفائه والا فعدم الحصر في القسمين المذكورين ثابت سواء ادخل
العموم مهنا على النفي والمنفي فليتامل قوله يقتضي كونه متحركا بالاستدارة لان الحركة

الحركة المستقيمة ممتنعة على الفلك لان امتناعها في غير المحدد انما يثبت بعد ثبوت هذه المسئلة
بل لانه ظاهر ان الحركة المستقيمة لا يتاتى فيها ذلك نعم يرد عليه ما اشار اليه الفاضل في الحواشي التجريدية
من انه يجوز ان يكون التبدل المذكور بحركة مكانه وما اعتبر الوضع والمحاذاة معه لا بحركة
نفسه فالاقتضاء المذكور مم على ان حصول الكل للكل لا يتاتى على تقدير الحركة بالاستدارة
ايضا ولو فرضت تلك الحركة على اقطار غير متناهية في ازمنة غير متناهية فليتامل
وربما قالوا اه هذا تقرير الشيخ ومن تبعه فما ذكر في الكتاب يدل على الحركة المستديرة
من اول الامر ثم يستدل بها على الحكم المذكور وهذا التقرير يدل من اول الامر عليه الا انهم
لقصدهم اثبات الحركة المستديرة بالفعل ايضا يريدون ان كل ما فيه مبدا ميل اه قوله
اما ان يكون واجبا او جايزا اي بحسب الطبع والنظر الى نفس الماهية فلا يرد على قوله لا سبيل
الى الاول اه انه يجوز ان يكون تشخص الكل والصورة النوعية اللاحقة له الغير السارية
في اجزاء حقيقية لذلك الوجوب نعم يرد عليه انه يجوز ان يكون الحركة المستديرة جايزة بالنظر
الى طبايع الاجزاء لكن يمتنع عنها احد المانعين الآن ذلك غير ما نحن فيه الفاضل قوله
وهو يقتضي صحة انتقال كل واحد اه هذا محل بحث لانه يجوز ان لا يختص شيء من الاجزاء
بوضع وحيز معينين بحسب الماهية الا انه امتنع له بحسب ماهيته ان ينتقل عن اي حيز او وضع
اتفق فيه كما قالوا ان الزمان يجوز له العدم بالنظر الى ذاته لكنه يمتنع له العدم بعد
الوجود فليتامل قوله وذلك بالحركة المستديرة فقد ظهر مما حررناه انه يرد عليه ايضا ان الانتقال
المذكور لا يجب ان يكون بحركة ذلك الجسم بل يجوز ان يكون بحركة حيزه او ما اعتبر الوضع
والمحاذاة معه فلا يلزم من جواز الانتقال المذكور جواز الحركة المستديرة فان قلت
ليس المراد من الانتقال المذكور مطلق التبدل بل التبدل الناشي من ذلك الجسم مع قطع النظر
عن حركة غيره وحصول التبدل بسببها ولا شبهة في ان هذا انما يكون بحركة ذلك الجسم
قلت فح يمنع اقتضاء الشق الثاني جواز مثل هذا الانتقال فليتامل قوله قلنا هي لا تقتضي الحركة

الحركة المستديرة يعني ان خلاصة الدليلين ان الفلك بسيط وكل بسيط لا يقتضي الحركة
المستديرة لان اجزائه المفروضة متساوية الى آخر ما ذكره فنحن بعد تسليم الصغرى
نعارض في الكبرى ونستدل على نقيضها بل على اخص منه قوله وايضا اذا تحرك يعني
ان هذا اشارة الى تقرير آخر من اوّل الامر في الاستدلال الى مفهوم نقيض الكبرى
المذكورة لانه اشارة الى ابطال الشق الاخير في الاستدلال المذكور باثبات
لزوم الترجيح بطريق آخر غير اثبات لزومه في تعيين بعض الجهات يتراءى من ظاهر المتن
للناظر فليتأمل قوله ولا يمكن استناد ذلك اه الظاهر ان هذا مرتبط بكلا الوجهين لا بالوجه
الثاني فقط فانما لم يتعرض الفاضل لتعيين الجهة اما لانه اكتفى بما هو قريب ولايخ
او لان تعيين الجهة مستلزم لتعيين تلك النقطة وان لم يكن بالعكس فالحكم بعدم استناد الثاني
يتضمن الحكم على الاول ثم لا يخفى انه كان يكفي للمصنف في الاعتراض ان يقول اذا اجيب
عما ذكرنا بانتهاء الترجيح فيما ذكر الى مرجح موجبا كان او مختارا كان ذلك جوابا بعينه
عن الاستدلال المذكور لجواز انتهاء ترجيح بعض الاجزاء لاختصاص بعض الاحياز
والاوضاع على تقدير السكون ايضا الى المرجح الخارجي الا انه قصد زيادة اظهار التهافت
في كلامهم باظهار اضطرارهم بالآخرة الى القول بالفاعل المختار وادعى امتناع انتهاء الترجيح
الى ما ذكره الى الفاعل الموجب بناء الى الوجهين المذكورين فمجال الاعتراض عليهما يمنع استحالة
التسلسل المعداة ومنع تساوي النسبة المذكورة لا يخفى فيما هو خلاصة اعتراض المحشي على الدليل
الا بقي فليتأمل قوله بل الى مختار ولئن فرض ذلك المختار هو النفس الفلكية قوله فليعترفوا به
اولا قبل الجاء الضرورة اليه لتصحيح بعض ما يضطرون الى القول به سواء كان ذلك بالاعتراف
بكون الواجب فاعلا مختارا او بالاستناد الى فاعل مختار غيره الا انهم اذا جوزوا الفعل مطلقا
لا يمكنهم البرهان على عدم كون الواجب مختارا فلا بد لهم من تجويز ذلك في الواجب ايضا
فيسقط تلك الدعوى المبتنية على كون الواجب تعالى موجبا البتة بحيث اذا جوز كونه مختارا فليتأمل

فليتأمل قوله فاذا قيل انه مختار سقطت بل قد اشرنا الى انها ساقطة على تقدير كونه
موجبا ايضا بما اعترفوا به من تجويز الاستناد الآثار المختلفة الى الاسباب تعود الى الفاعل
فتلك القواعد الحكمية من احكام الافلاك وغيرها ليست بثابتة على اصولهم ايضا قوله
قد يتخلف عنه الاثر فيجوز ان يوجد مبدأ الميل ولا يوجد الميل او يوجد الميل ولا يوجد
الحركة وان اريد من مبدأ الميل ما يوجبه البتة تعين الثاني قوله يوجد المانع اما ان يريد
به ما يتناول عدم الشرط او يكون هذا اشارة اخص فعلى كل تقدير لا يرد الاعتراض عليه
بما في الشرح الاشارات من ان العايق يمتنع منهما لان الطبيعة لا يقتضي شيئا وما يعوقه والعايق
الخارج لا يكون الا ذا ميل مستقيم او مركب ممتنع وجوده عند المحشي على انه لا يخفى ما فيه قوله
وقد عرفت ما فيه فقد ظهر لك حال ما يبتني عليه من قواعدهم من عدم قبول الافلاك للخرق والالتيام
وغير ذلك من الاحوال واعلم انه منذ شرعنا انا منذ شرعنا في اثبات الافلاك احكام للمحشي وغيره
من الافلاك لم يظهر لنا دليل يفيد الظن ضعيفا بثبوت شيء من تلك الاحكام في غير المحدد فضلا
عن التعيين لا في هذا الكتاب ولا كتب الامام ولا في كتب الشيخ بل قد وجدنا المحققين منهم معترفون
بان الامر كذلك ولكن مقصودهم مجرد الاخذ بالاولى والانسب والتشبث بالاحرى بالاخرى
والاليق فيما دليل قطعا عليه نفيا او اثباتا من احوال تلك الاجرام العالية فالحق
انه من يرتكب من الاسلاميين لتكلفات تاويلات مستبعدة الظواهر ما ورد في الشرايع
المطهرة في احوال السموات التي لا يتناول في اصطلاح الشرع للمحشي بمجرد تطبيقها لامثال
هذه المسائل فقد تفلسف بما لا يرضى به الفلاسفة وينتهي الى الحكمة من غير ان يعرفها
فهم من غلاة المتفلسفين دعواه القراط المستبين بل من الضالين المضلين قوله ومنها انه
قيل هو المتحرك بالحركة الاولية اليومية المحرك لجميع الافلاك بناء على عدم اثبات المنفصل
في الفلكيات لا باقامة البرهان على ذلك قوله على سبيل التبعية لما اشتهر في الالسنة
من انها من قبيل حركة المظروف بحركة الظرف لان ذلك لا يتمشى في الحركة الوضعية

وانا الاعتراض بان وجود المبداء
بكذا الفعل ليس بلازم فهي
الحركة المستديرة هو الاعتراض
الاول بعينه منه

وانا البرهان فقد عرفت حاله
المذكوره على بطلان ما تم
منه

او كون ان يكون المحدد ساكنا ودوره
الحركة المحركة للكل وكون الفلك هو
عند الافلاك الكواكب كلاها
المعدل النهار يحرك حركة ذاتية
بالحركة الاولى كما ان لها كلها
التامة يحرك حركة ذاتية
بالحركة الثانية
منه

بل لما ذكره الامام من انه يسبب هذا نفساني لا جسماني وهو ان نفس الفلك الاعلى اقوى
من نفوس ساير الافلاك فكما قويت على تحريك فلكها قويت على ما في جوف فلكها لقوتها
وكمالها وتاثيرها على ساير النفوس يعني ان نفس فلك الاعظم لقوتها تتبع ساير الافلاك لفلكها
في حركته من غير احتياج الى آلة جسمانية حقيقية لذلك الاتباع لا لان نفسه لقوتها وغلبتها على ساير النفوس
يتعلق بساير الافلاك ويتصرف فيها كما يتصرف في فلكها كما يقولون من ان لك في بعض نفوس الكمل في عالمنا هذا
حيث يتعلق بغير بدنه ويتصرف فيه كما يتصرف في بدنه حتى يلزم ان يكون حركة الفلك الاعلى ايضا عرضية
ان حركة المجموع بحركة واحدة ذاتية له او حركات باقي الافلاك ايضا ذاتية ان حركة كل واحد
منها بحركة نفسانية ذاتية له فليتامل قوله في اليوم بليلة وقد يطلقون اليوم وحده على مجموع اليوم
بليلة ومن هذا القبيل التسمية بالحركة اليومية قوله لانه دورته يتم قبل تمام يوم بليلة بزمان
قليل جدا كما ذكره في جميع المواضع اذا اريد من اليوم بليلة ما يصطلح عليه اهل النجوم ويراد منه
امثال هذه المقامات لتقدير حركات الافلاك من زمان ما بين مفارقة الشمس من نصف دائرة نصف
النهار المتحدة لقطبي العالم الى معاودتها اليه بعينه لا يزيد على زمان دور الكل في جميع المواضع
بمقدار المطالع الاستوائية لما سارته الشمس في مدة ما بين المفارقة من نصف النهار الى المعاودة
اليه وهذا المطالع في حدود درجة واحدة واما اذا اريد منه كما هو المعتبر عند الجمهور
من زمان ما بين مفارقة الشمس من نصف دائرة الافق المتحدة لنقطتي الشمال والجنوب الى
معاودتها اليه بعينه وقد يزيد هذا ايضا على زمان الدورة بقليل كما في معظم المعمورة
لكنها قد تتباين وقد ينقص اليوم بليلة من زمان الدورة وقد يزيد عليه بدورات كثيرة
قوله وهو ان الفلك الاعظم المحيط بجميع الاجسام فالمراد من عظمته مجرد احاطته واوسعيته
اذ يكفي هذه فيها وسعيته قوله اذ بها الليل والنهار وطلوع الكواكب وغروبها في اكثر المواضع
قوله الى الشمال اي مايلي الشمال المتوجه الى المشرق قوله ويفرض دائرة موازية لمدارها
اي يوازي مدارها المحيط مدارها لا ان المراد من الدائرة محيطها اذ لا يناسبه الاحكام الآتية

الآتية قوله ويسمى الدايرة المذكورة منطقة البروج هذا ما هو التحقيق في منطقة البروج وان وقع
اطلاقها على منطقة الفلك الثامن ايضا ثم انهم بعد اعتبار منطقة البروج في سطح الفلك الاعظم اختلفوا
في انه هل يعتبر حدوثها بفرض انبساط منطقة الثامن او مدار مركز الشمس وان كان المآل واحدا
اذ يلزم على الاول ان يكون مدار الشمس في سطحها لما سيظهر عنه قريب المنطقة مدار الثامن موافقة لصاحب
التحفة وغيره ولذا ذهب الى الاول المحقق الطوسي والاكثرون قوله اطلاق اسم الفلك على الدايرة
من قبيل اطلاق اسم المحل على الحال الا انهم قد صرحوا بانهم لا يطلقون الفلك على كل دايرة فيه بل
على الدايرة العظيمة التي توهمت فيه باعتبار حركته سواء منطقة وكانت دايرة عظيمة اخرى متوهمة
من فرض منطقة فلك آخر منبسطة او منقبضة فلذلك لا يقال فلك الافق او نصف النهار ولا يطلق
على المدارات الموازية للمعدل فلاكه مع المعدل يقال له الفلك المستقيم قوله لان منطقة الفلك
الثامن المتحرك بالحركة الثانية في سطح هذه الدايرة لانهم علموا بالرصد ان مدار الشمس في سطح
منطقة الفلك الثامن فيكون بالضرورة في سطح هذه الدايرة قوله لانهما دايرتان عظيمتان من الدايرة
العظيمة في كل كرة هي المارة بمركزها والصغيرة هي التي لا تمر به واما ما قيل ان الصغيرة هي التي
مركزها على محور الكرة وموازية لمنطقتها فعلى استعمال المحور في القطر مطلقا بناء على جواز فرض
الحركة عليه فلا يرد ما قيل انه لا يشتمل المتقاطرات اذ المحور لا يطلق الا على القطر الذي يدور عليه
الكرة وكيف وقد استعملوا الافق في القطب هو طرف المحور ثم ان يكون معدل النهار دايرة
عظيمة ظاهرا واما كون الدايرة الموازية ايضا فلان منطقة الفلك الثامن لما كانت في سطحها
كانت هي ايضا عظيمة بالضرورة قوله لما بين في الاكر فهذا وامثاله من مسايل الهندسية التي
اخذها علماء الهيئة مبادي مسلمة في فنهم قوله والتقاطع بين منطقة البروج ومعدل النهار
يكون على نقطتين بل التقاطع بين محيطيهما يكون على ما بين النقطتين لان تقاطع السطحين انما
يكون في الحقيقة على خط يكون له طرفان يتقاطع عليهما محيطاهما الا انهم لظهور المراد يعبرون
ما بين النقطتين بنقطتي تقاطع تينك الدايرتين قوله ادخل الشمس فيهما ساعة طلوعها او غروبها

بل تنقلبه يكون تحويلها الى الاوج او الحضيض ايضا في حدي ما تين ال عتين هذا اذا
اريد المساواة تحقيقا واما اذا اكتفي بالتقريبية فلا احتياج الى هذه القيود وسنذكره
مزيد تحقيق وتفصيل لهذا في مباحث الارض ان شاء الله تعالى **قوله** تحت القطبين والمشهور
بعرض تسعين وانما المستثناة لان الليل والنهار هناك بالحركة الاولى **قوله** لان مبداء
الربيع في معظم المعمورة اي فيما لم يكن عرضه الشمالي اقل من الميل الكلي الى آخر الاقاليم واما
خط الاستواء فكل من نقطتي الاعتدال فيه مبدأ الصيف والبلاد الجنوبية على عكس ما ذكر **قوله**
انقلب الزمان صيفا في اكثر المواضع المعمورة اي فيما لم يقل عرضه الشمالي من الميل الكلي
الى آخر الاقاليم واما خط الاستواء فينقلب الزمان فيه شتاء عند كل من نقطتي الاعتدال
والبلاد الجنوبية على عكس ما ذكر **قوله** يكون مدة قطع الشمس على كل منها فصلا فهي تقطع تمام
البروج في سنة شمسية هي ثلثمائة وخمس وستون يوما وربع يوم قال الشارح التفتازاني
في تفصيل قطع الكواكب السبعة لتمام البروج الاثني عشر والقمر في ثلثمائة واربعة وخمسين يوما
وسدس يوم وخمس يوم وهذا غلط فاحش لان القمر يقطع تمام فلك البروج في سبعة وعشرين
يوما وثلث يوم فكانه غلط من السنة القمرية **قوله** في معظم المعمورة يعني فيما لا يقل عرضه
من الميل الكلي قيد بذلك لان في خط الاستواء وما يقرب منه يكون الفصول ثمانية وما
يبعد منه مما يقل عرضه من الميل من الكلي وان كانت الفصول فيه ايضا اربعة الا ان
مدة قطع الشمس واحدا من الاقسام الاربعة المذكورة لا يكون فصلا واحدا من تلك الفصول
الاربعة على ما يظهر ذلك فيما سياتي من مباحث الارض ان شاء الله تعالى **قوله** وسموها درجا
لصعود الشمس وهبوطها فيها **قوله** كذلك القطع الواقعة من سطح الفلك الاعلى اه كانهم شبهوا
الفلك بالحصن فاثبتوا لها بروجا لها درج **قوله** واخذوا اسماء البروج من صور تخيلوها من وصل
اه ثم العجب ان لهذه الصور المتخيلة الموهومة المحضة تاثيرات عجيبة تغاير تلك الصور
في عالم الكون والفساد وعلم ذلك بالتجارب الصحيحة في ادوار كثيرة فسبحان من لا يتناهي

العلم فيما بينهم ايضا يذكر
على طريق الحكاية عن علم احق
فسر براهينه بصورة الخط فنقل
عن ان العلم واحد غايته ان هذا
العلم بعينه افردوا واسابه ولالها
فدونوها كتبنا عندي بها في التعليم
فنعوذ بالله العظيم من غرور
انفسنا ومن سيئات
اعمالنا

لا ينتهي عجايب ملكه **قوله** وانها اي تلك الصور المتخيلة يزول كما نقل العلامة الشيرازي
انه وقت هبوط آدم عليه السلام من الجنة كان قلب الاسد في الجوزاء وانتقل في زمننا الى عشرين
من الاسد **قوله** فان البروج اقسام للفلك التاسع وان فرض انها اقسام للسابع او للثامن
على كفاية الثمانية او السبعة على ما مر فقد اشرنا الى ان دوائر البروج تفرض في تحت
لا ينتقل بالحركة البطيئة بل ينتقل الثوابت بتلك الحركة من برج الى برج فيتغير الصور
ايضا **قوله** فصارت اه اي صارت الثلثة المعتبرة اولا اذ هو تفريع على ما سبق من غير
ان يكون بقوله وابتداءه اه دخل فيه **قوله** والصحيح عكس ذلك اه ويمكن ان يوجه كلام الكاتب
بانه يحتمل ان يريد بقرينة سياق الكلام ان الانقلابين في غاية البعد من المعدل لانهما
نقطتان منه وكذا النظر من المنطقة على انه وقع منهم اطلاق الانقلابين على نقطتي المعدل
ايضا وان كلام المص عليه بعيد هذا وقال صاحب التحفة في بيان نظير الانقلابين من المعدل
الشمالية نظيرة الصيفية والجنوبية نظيرة الشتوية فاعترض عليه بانه خبط فاحش والصحيح العكس
ويمكن دفعه بان مراده من الشمالية ما يقرب من البروج الشمالية من المعدل ومن الجنوبية ما يقرب
البروج الجنوبية منه فكانه لما استعمل الشمال والجنوب سابقا ولاحقا بالنسبة الى المعدل اراد ان
لا يغير المراد منهما الى اعتبارهما بالنسبة الى منطقة البروج **قوله** فانهما متقاطعة لهما على قوايم
لمرورها باقطابها فانه برهن في الاكر على ان كل دايرة تمر بقطبي اخرى يقطعها على قوايم **قوله**
وكل دايرة تقاطع اخرى اي كل دايرة عظيمة تقاطع عظيمة اخرى **قوله** سميت هذه الدايرة دايرة
الميل وكذا دايرة بعد الكواكب عن المعدل لانه يعرف بها ذلك ايضا الا ان التسمية المذكورة
في الكتاب اشهر **قوله** بين المعدل وبين ذلك الجزء من المنطقة اي من الجانب الاقرب كما هو الظاهر انه
المراد **قوله** ميل ذلك الجزء اه والتحقيق ان ميل ذلك الجزء والبعد الحقيقي بينه وبين محيط المعدل
وهو وتر تلك القوسين وبينه وبين قطبيها ونحو جيبها الا انهم تسامحوا واعتبروا البعد الخط الواصل
بين ذلك الجزء وبين المعدل في بسيط الكرة فلما لم يوجد فيه خط واصل بينهما اقصر من تلك القوس

[illegible]

[illegible]

والتناقص

قيل انها البعد بينهما قوسه واعظم ميول اجزائها هو ميل الانقلابين فيتزايد الميل في احد الاعتدالين الى احد الانقلابين ثم يتناقص منه الى الاعتدال الآخر ثم يتزايد فيتناقص فكم يتم الدور وكذا التزايد على سبيل التناقص على سبيل التزايد على ما يرجعون في موضعه ثم ان ميل الانقلابين هو المسمى بالميل الكلي والميل الاعظم عندهم وقد كثر اختلاف الارصاد القديمة والحادثة في مقداره الا ان الجملة متفقة على انها لم ينقص عن ثلثة وعشرين جزء ونصف في القلة ولم يتجاوز عن اربعة وعشرين جزاء في الكثرة والظاهر ان الاختلاف بسبب اختلاف آلات الرصد في استدارتها او قسمتها او نصبها في حقيقة نصف النهار لا لان احدى المنطقتين يتحرك الى الاخرى كما زعم بعض القدماء لان منطقة البروج تتحرك في العرض فيقرب من معدل النهار فلزم عليهم ان يثبتوا فلكا آخر يحرك فلك البروج بهذه الحركة لانه لو كان كذلك لكان اختلاف الارصاد على النظام المناسب له بحسب الازمنة الواقعة فيما بينها وليس كذلك نعم قالوا يحتمل ان يكون اصل الاختلاف بسبب الحركة وعدم الانتظام بسبب اختلاف آلات الرصد الا ان منه له حدس صحيح اذا نظر الى اختلافات المنتظم المتباعدة في كل دور يجزم بان اصل الاختلاف ايضا كذلك **قوله** وهذه الدائرة اعم مطلقا من الدائرة المادة بالاربعة لانها دائرة الميل الكلي قطعا **قوله** وتوهموا دائرة اخرى اه لما كان المقصود من هذه الدائرة معرفة ابعاد النقطة المفروضة على الفلك عن دائرة البروج اعتبر مرورها بقطبيها كما ان المقصود من الدائرة الاولى معرفة ابعادها عن المعدل النهار فاعتبر مرورها بقطبيه ورسموا دائرة العرض فاصطلحوا على تسمية البعد عن منطقة البروج بالعرض لان اطوال حركات الكواكب فيما بين المشرق والمغرب انما تتقدر بها وقيل لانها هي البعد في الحقيقة عن منطقة الحركة الثانية **قوله** وان كان مختلفا بحسب المعنى اذ لا نزاع في ان المحققين تلك القوس بعد ذلك الجزء من المعدل وميله عن منطقة البروج **قوله** فلا يقال انه مايل عن منطقة البروج هذا على ما هو المشهور المتعارف فيما بينهم والا فقد وقع في القانون المسعودي انه يسمى القوس

القوس المذكورة عرض المعدل **قوله** ومن ثم تراهم يسمون تلك القوس عرضا في المنطقة فلذلك اعتبر في تعريف هذه الدائرة في الكتب المشهورة مرورها بجزء من دائرة البروج لا من المعدل كما في الكتاب **قوله** ويسمونها الميل الثاني له المعدل لانهم لما سموا القوس التي من دائرة الميل ميلا مستقيما اولا لانها البعد عن منطقة الحركة الاولى سموا هذه القوس ميلا ثانيا للتمييز ثم انهم اذا اطلقوا الميل في كلامهم يريدون به الميل الاول فلذلك سموا الاولى بدائرة الميل مطلقا نعم قد يقال لها دائرة الميل الاول لزيادة التميز والاحتياط **قوله** وهذه الدائرة ايضا اعم مطلقا من المادة لانها دائرة العرض بعينها لا اخذ الانقلابين **قوله** لا بالنسبة الى السفليات اي مع قطع النظر عما تحت فلك القمر من الاجسام لا عما تحت الفلك المعتبر هذه الدوائر فيه ولان ذلك لا يتاتى في غير المعدل **قوله** فانتقض البعض بينها ببطلانه تينك النقطتين بدون الانطباق يلزم احاطة مستقيمين بسطح **قوله** متحدان بالنوع لا تباينهما بالشخص مهما اه اي نوعان لهما لهما اشخاص غير متناهية على ما صرح به التحفة فكانهم يعتبرون للدوائر المخصوصة بالقيود المعتبرة فيها عندهم مفهومات مجردة متغايرة بالنوع وان تحققت على دائرة واحدة **قوله** وتلك النقطة متناهية في نفس الامر الا انه متبدلة بسبب الحركة راس الخط المار بمركزها نقطا غير متناهية في سطح الفلك **قوله** احديهما الدائرة الفاصلة بين النصف الظاهر والخفي من الفلك اعلم ان المشهور ان الافق اما حقيقي يمر بمركز العالم او حسي يماس سطح الارض من فوق موازيا للحقيقي والاولى هي الدائرة العظيمة والثاني هي الصغيرة الا انها هي الفاصلة بين نصف النهار الظاهر والخفي وذكر العلامة الشيرازي انها يمكن ان يعتبر الافق الحسي الدائرة التي رسمها الخط الخارج من البصر مماسا للارض منتهيا الى الفلك فهذه وان كانت هي الفاصلة في التحقيق بين الظاهر والخفي من الفلك اعني ما يرى منه وما لا يرى منه الا انهم انما اعتبروا الافق الحسي ما ذكرنا لان هذه الدائرة تختلف بحسب اختلاف قامات الناظرين فقد ينطبق على الحقيقي وقد يقع فوقه وتحت الحسي المشهور

فاعتبروها الافق الحسي الداير ... والحق ان هذه الدائرة فاصلة بين الظاهر ... النظر ... فالكلام ... منه

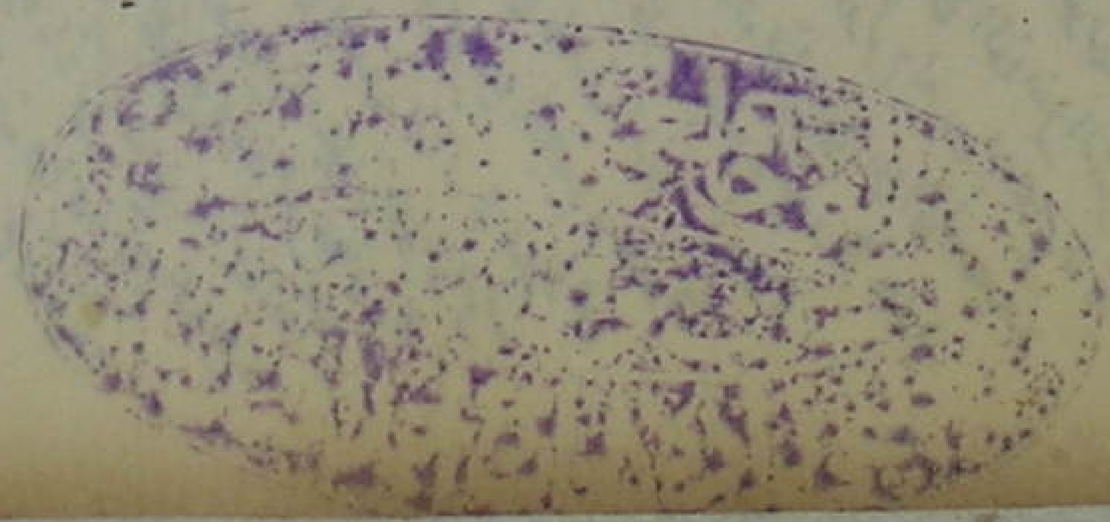
محيث يكون الخط الواصل بين سمتي الراس والقدم عمودا عليه وانما تركناه لان مقصودنا الشق توقف الحقيقي على مجرد التعريف وهي الحسي

منه

اذا اريد بالخط مخروط شعاع
خرج من البصر ومحيطه
بحيث يكون قاعدته سطح الارض
انه البصر

فيقصدوا ان يجعلوا الافق الحسي الفاصل بين الظاهر والخفي واحدا معينا في كل بقعة فاعتبروا
بصر الناظر في وجه الارض بحيث يقع الخط الخارج منه الى الفلك في سطح الدائرة المماسة بسطح الارض الموازية
للحقيقي فالظاهر من الفلك باعتبار هذا الافق الحسي اصغر دائما من الخفي وان كان لا يحصل بذلك
ذلك التفاوت واصلاً مما وراء فلك الشمس لا يعتد به فيه لما سيظهر لك ان شاء الله العزيز ان الارض
لا قدر لها بالنسبة الى ما وراءها بخلاف ما اذا اعتبر الافق الحسي فيختلفا بحسب اختلاف القامات
في بقعة فانه قد يكون فيه الظاهر اكثر وقد يكون الخفي اكثر وقد يتساويان واذا تقرر هذا فالمراد
من الظاهر والخفي المذكورين في التعريف للافق الحسي بالمعنى الاول المشهور بان المفروض المعتبر
عندهم يجب ان يحمل النصف على التقريبي ويجعل التعريف الافق الحسي بالمعنى الاول المشهور
بان يحمل الفصل على التحقيقي والدائرة على المطلق او العظيمة التحقيقية والفصل على التقريبي
ينتقض التعريف بدوائر عظيمة غير متناهية متقاطعة مع الافق الحقيقي لكن لا يكون ميلها عنه بقدر
يمنع الحكم بذلك الفصل التقريبي اللهم الا ان يعتبر في التعريف كون قطبيها سمتي الراس
والقدم لكنه لا يتحمله عبارة الكتاب وان جعل تعريف الافق الحسي بالمعنى الثاني فان حمل
الفصل على الحقيقي لم يكن التعريف جامعا بل صادقا على الموقف وان حمل على ما يعم التقريبي
وان حمل على ما يعم التقريبي لم يكن مانعا ولو اعتبر فيه كون القطبين السمتين على اذا جعل
التعريف للحسي بالمعنى الثاني يكون اعتبار الظاهر والخفي بالنسبة الى الناظر المذكور خلاف المتبادر
من التعريف قطعا وان كان الظاهر والخفي بالنسبة الى ناظر يعتبر ذلك الافق بالنسبة اليه
يجب ان يحمل النصف على ما يعم من التقريبي والتحقيقي ويجعل التعريف الافق الحسي بالمعنى الثاني
لانه جعل تعريفا للحقيقي او الحسي بالمعنى الاول يرد عليهما دائرة على الاول بالخفي وعلى الحسي بالمعنى الثاني على
التقدير الاول وان كان الظاهر والخفي بالنسبة لكل ناظر فيهما لم يصدق التعريف على شيء من الدوائر
الثلث ان اريد الفصل التحقيقي ولا يصح ان يكون تعريفا مانعا لشيء منها ان اريد ما يعم التقريبي
وان الفصل بين الظاهر والخفي بالنسبة الى ناظر ما مطلقا فيها يمكن ان يجعل تعريفا للحقيقي

للحقيقي بان يحمل النصف الفصل على التحقيق والدائرة على العظيمة وللحسي بالمعنى الثاني بان
يحمل الفصل ايضا على التحقيقي والنصف على اعم والدائرة على المطلق والعظيمة الاعم من التحقيقي
ودون الحسي بالمعنى الاول على ما لا يخفى فقد ظهر كما ذكرنا ان التعريف المذكور في الكتاب
يمكن ان يوجه تعريف الافق باي معنى اريد من المعاني الثلثة وان كان الحمل على تعريف
احد المعنيين المشهورين اولى ثم انه اذا جعل تعريف الافق الحسي كان عدة من الدوائر
العظام واجراء الاحكام المناسبة لها في كتبهم عليه من قبيل المسامحات وعدم الالتفات
الى التفاوت اليسير فالحمل على الحقيقي وان كان انسب بمقام الا ان الامر في ذلك التفاوت
سهل فالمنظور في الحقيقة ما هو المتبادر من التعريف فعليك التامل فيه ثم اختيار ما هو الاظهر
منه والله الموفق ثم لا يخفى على من تامل جميع ما ذكرناه كما هو ما في شرح بعض المتاخرين للجغميني
من مواضع ابحاث قوله والثانية منها تمر بقطبي الافق وقطبي معدل النهار فكان قيد
هذا يصدق على دوائر غير متناهية في عرض ثمانية وتسعين جميع كل منها نصف
النهار على ما صرح به محققو اهل الفن وان جوزه المتاخرين قلنا اذا سلمنا انه قصد
عنها الاشارة الى تعريف جامع مانع لدائرة نصف النهار دون تمييز ما في الحقيقة بعض
احكامها فلعل مراده المرور بالاقطاب الاربعة المتميزة في الوضع المتغايرة في الحقيقة
فلا الا على نصف نهار في غير عرض تسعين ولا محذور فيه لان المعتبر عندهم لان نصف النهار
في عرض تسعين وان لم يتعدد لكنه لما لم يكن متعين الوضع اذ يمكن ان يتفق منتصف زمان
ما بين طلوع الشمس الكوكب وغروبه في جميع الجهات لم يتعلق لهم فوايد يعتد بها باعتبار
هناك فدائرة نصف النهار اذا اطلق عندهم لم يتبادر الا ما يكون في غير عرض تسعين
فلذلك بعينه صرح فيما سياتي بان الدوائر الثلث لا تتغير في كل بقعة هذا توجيه ما في
الكتاب موافقا لكثير من كتب هذا الفن الا ان العلامة الشيرازي قصد ان يذكر تعريفا
لنصف النهار يتناول ما في عرض تسعين لكنه لا يحث لا يكون مانعا فيصدق على الدوائر



١

ولا برادات لا يصدق علے نصف نها ر في عرض سعين ايضا لما ظهر انه سبق الرصاد النها ر هناك عند دواير كثيرة فلا يصدق علے شيئ منها انه المنتصف ليسا لا عند ها لما اشرنا اليه من تكرار ان المراد منتصف النها ر الذي اعتبر بتلك الدايرة نصف النها ر فيه ضرورة ان نصف النها ر اذا تعدد في عرض سعين بحسب تعدد النهر كان المعتبر منتصفا ذلك النها ر قطعا فاد فع في نسخ شرح قاضي زاده للجغميني حذف عبارة الغير في هذا الموضع ليس بموجه كنف ويلزم عليه في اه يجمع بين الشقاق 12 ه لا يصدق التعريف علے نصف نها ر اصلا عليها نعم يرد عليه انه اذا صح كلامه

المتعددة هناك فعال داية عظيمة تمر بقطبي المعدل والافق بحيث لا يكون فتنصف ما بين طلوع الشمس وغروبها الا وقت وصولها اليها ثم التزم بان هذا وان ازال التعدد لكنه لم يفد التشخص لما اشرنا اليه من ان نصف النهار هناك يتغير وضعه وتبعه تشخصه بحسب تعدد الشهر فلكل نهار معين هناك نصف نهار مخصوصة يصدق عليه انه منتصف ذلك النهار ليس الا وقت وصول الشمس اليه ويرد عليه انه اما ان اريد من المنتصف الحقيقي او الحسي وعلى كلا التقديرين اما ان يراد من الوصول التحقيقي او التقريبي فعلى الاول يلزم ان لا يكون التعريف جامعا لعدم صدقه على نصف النهار في غير عرض تسعين اذ باختلاف حركة الشمس بسبب الاوج والحضيض لا يتعين دايرة فيه لا يكون المنتصف الحقيقي بعد الوصول اليها وعلى الثالث لا يكون صادقا على نصف النهار اصلا الا في عرض التسعين ولا في غيره وعلى الثاني والرابع يلزم ان لا يكون مانعا لصدقه على دواير كثيرة في عرض تسعين قوله وهي دايرة وسط السماء وهذه التسمية وان لم يكن مذكورة في الكتب المشهورة في هذا الفن كما سيشير اليه الفاضل الا انه وجه تسمية من يسمي بها اما ان هذه الدايرة تفصيل بين نصف النهار الصاعد والنصف النهار بط من الفلك فكانت في وسط السماء او ان نقطة تقاطعها مع منطقة البروج فوق الارض يسمونها درجة السماء كما يسمون التي تحتها وتد الارض وهذا اقرب والقوم في المشهور انما سموها بالوتد بالقياس بداية وسط سماء الرؤية اذ قد يحذف فيها الرؤية للاختصار فلذلك اصلاح الفاضل لي تغيير ما وقع في الكتاب بنصف النهار داي قوله لان فتنصف النهار حين وصول الشمس اليها هذه عبارته في هذا الشرح وفي شرح الجغميني هكذا لان حين وصول الشمس اليها هو فتنصف النهار لا يكون الا عند وصول الشمس اليها فان اراد في العبارتين الا وليبان ما هو صريح العبارة الثالثة يجب ان يحمل الوصول في المواضع الثلث على ما يعم التقريبي سواء اريد من المنتصف الحقيقي او الحسي وسواء جعل هذا بيانا لحال نصف النهار

٢٨

النهار من غير فرض التعين او بيان حال نصف النهار مطلق قوله وان اراد من احد العبارتين او كليهما ان ذلك الحين تنتصف فيها النهار دايما من غير انتصافا حسيا كما هو الظاهر المتبادر من اكثر عبارات القوم تجب ان يتقيد باكثر المواضع لان العروض التي يبقى الشمس فيها فوق الافق مرارا حينئذ كل مرة ليست فتنصف النهار بل مرة واحدة فقط وان لم تحتج الى ان يحمل الوصول على ما يعم التقريبي وان اراد ذلك الحين يكون فتنصف النهار حسيا او حقيقة في الجملة لم يكن احتياج الى شيء منهما الا ان هذا المعنى بعيد من كل من العبارتين قادرا ايضا عن احد المعنيين المذكورين في بيان وجه التسمية فلتامل قوله كما ان فتنصف الليل اعلم ان المراد من الليل والنها المستعملين في امثال هذه المواضع ما هو مصطلح اهل النجوم من ان النهار من طلوع الشمس الى غروبها فالليل بالعكس لا ما هو مصطلح اهل الشرع من اعتبار النهار من طلوع الصبح الصادق الى الغروب فالنهار الشرعي زايد على النهار النجومي بمقدار ما بين الطلوعين قوله هو نصف الصاعد من الفلك فقد يكون جميع انصاف المدارات اليومية التي في ذلك النصف نصفها فوق الافق ونصفها تحته كما في خط الاستواء وقد يكون من تمام بعض الانصاف فوق الافق او تحته والباقي سوى نصف المعدل تتفاوت منه ما فوق الافق وما تحته كما في الافاق المايلة وهكذا الحال في النصف الهابط قوله بالقياس الى الحركة فالفصل بين هذين القسمين انما يكون فيما يتعين فيه الشرق والغرب وتحصيل الصعود والهبوط بالحركة الاولى اعني في غير عرض التسعين فترك هذا القيد لظهوره على ان الظاهر من كلام المص في نصف نهار عرض تسعين على ما اشرنا اليه قوله داير اول السموت اي الدايرة تمر بنقطة يعتبر ابتدا قوس السمت منها قوله بخلاف نصف النهار فانها قد تقطع المنطقة على زوايا قوايم يعني ان دايرة نصف النهار وان قطعت المنطقة على زوايا قوايم في بعض الاوقات كما اذا وصل قطبا البروج اليها بحركة المعدل فانطبقت هذه الداير على داير نصف النهار بل كانا بتا بعينها

لان النهار ذكر الصعود والهبوط في الافق الذي هو عرض نصف النهار هناك فلا يصح ان يصدق على نصف نهار الفصل بين الصاعد والنازل لان يكون ومن يصح انه يفصل بين الصاعد والنازل سبب الحركة الاولى في بعض الاوقات الا بلا سهم

اعلم ان احدى يطلع المشرق والمغرب فاذا قام الكوكب على هذه الداير لم يكن له سمت من اسدا حدوث السمت بعد زواله عنها فلذلك بعضها سموها ايضا بالداير التي لا سمت لها منهم

المارة بالاقطاب الاربعة الا انها لما لم يقطعها دايما كذلك و كانوا محتاجين الى
دايرة يكون منتصفة لها والافق دايما فرضوا هذه الدايرة **قوله** ويسمى هذه
الداير دايرة السمت هذه التسمية ايضا ليست في الكتب المشهورة الا ان الظاهر
منشاء ما ذكره المص هو ان الداير التي يعقبها اعني دايرة الارتفاع المسماة
عندهم بداير السمت اعم مطلقا من هذه الداير كما سيشير اليه ان شاء الله العزيز
قوله يسمى عرض اقليم الرؤية يعني فلك البروج لما سيظهر انما انه سماء الرؤية
واقليمها وانما سميت هذه القوس بعرض اقليم الرؤية تشبيها لها بالقوس الواقعة
من نصف النهار بين قطب المعدل والافق او بين قطب الافق والمعدل التي هي عرض
الاقاليم ثم هذه القوس قد تزيد و قد تنقص بسبب حركة قطبي البروج حول قطبي
العالم بخلاف عرض البلد فانه علي حالة واحدة **قوله** لانها تفصل بين نصفي فلك
الثوابت بحيث ينصف كلا من النصفين الظاهر والخفي منه **قوله** والخامس منه عن تقاطع الافق
و بكوكب مع ايه باي نقطة تفرض في الفلك ظاهرة كانت لان المقصود من هذه الداير
ان يعرفوا بعد كل نقطة يفرض في الفلك ظاهرة كانت او خفية عن داير الافق كما
ان مقصودهم من داير الميل والعرض معرفة بعد النقطة المفروضة عن المعدل والمنطقة
فمن هذا يعلم ما وعدناك الاشارة اليه من كون هذه الدايرة اعم مطلقا من وسط سماء
الرؤية حيث يظهر انها داير ارتفاع قطع البروج بعينها فكان المص اكتفي بما هو الاشهر
من داير الارتفاع **قوله** خط خارج من مركز العالم اعلم ان اعتبار الخروج من مركز
العالم انما هو في الارتفاع الحقيقي واما الارتفاع المرئي فقد مر ان المعتبر فيه خروجه
من منظر الابصار نعم لا اعتبار بالتفاوت بينهما في الكواكب العلوية والاعتدا وية الشمس
قوله والانحطاط لو لم يفرض على المتن لكان اولى اذ لم يسمع منهم التسمية بداير الانحطاط
ولا بالمجموع ومقصود المص مجرد ابداء المناسبة للتسمية المذكورة ولا يجب الاطراد

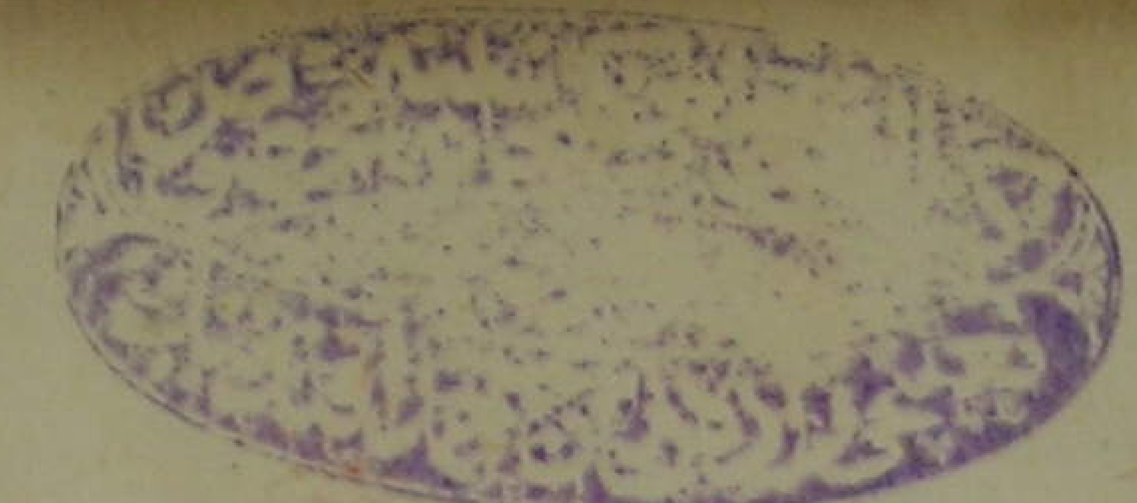
الاطراد في وجه التسمية **قوله** ارتفاعه اعلم ان عد تلك القوس ارتفاع الكواكب الذي
بعده عن الافق في جانب الفوق بحسب استعمال اهل الصناعة والا فهو بالتحقيق مجاز
بعد مسامحة لان تلك القوس علي ما ظهر لك مما سلفناه في الميل ليست بعد راس ذلك
الخط المذكور ايضا عن سطح الافق بل بعد جيبها واما ارتفاع الكواكب بالحقيقة
فهو عمود يخرج من مركز الكوكب على سطح الافق موازيا لذلك الجيب لئن لم يكن الكوكب
علي سمت الراس ومطبقا على بعضه ان كان عليه **قوله** والصواب ان القوس لا و لي
او اما لم يوجه كلام المص بحمل كلامه من الانحطاط الي الانحطاط عن غاية الارتفاع عن الافق
لا عنه لان ما ذكره تخطية في اصطلاح القوم فلا ينفع فيه توجيه المناسبة اللغوية لا
علي ان المناسب ان يسمي القوس الذي بين غاية الارتفاع والكوكب بقوس الانحطاط
لا القوس التي بينه وبين الافق **قوله** واذا انطبقت داير ارتفاع الكوكب على دايرة
اول السموت فاذا اتحد داير السموت بالمعدل في افق الاستواء اتحدت الدواير الثلث
قوله عند غاية ارتفاع الكوكب المراد من غاية الارتفاع وغاية الانحطاط منهما وقت
وصول الكوكب الى داير نصف النهار فوق الافق وتحته على ما هو المتبادر من الارتفاع
والانحطاط وينا سب الكلام الفاضل في شرح الجغميني فيكون الكلام مختصا بما اذا كان الكوكب
في المدارات القاطعة الافق اكتفاء بما هو الاظهر اذ لم يقصد الحصر واما وقت وصوله
الى التقاطع الاعلى والاسفل للمدارة مع نصف النهار كما يناسب كلام صاحب التحفة فيتناول
ما اذا كان الكوكب في مدار ابدي الظهور وابد الخفاء الا انه لا يكون المراد من الارتفاع
والانحطاط الارتفاع عن الافق والانحطاط عنه لينطبق بداير وسط السماء وكذلك
قد ينطبق داير ارتفاع الكوكب بداير وسط سماء الرؤية وقد يكون ذلك عند انطباقها
بنصف النهار ايضا فيتحد دواير اربعة داير الارتفاع ووسط سماء الرؤية ونصف
النهار والداير المارة بالاقطاب الاربعة بل يتحد ستة من الدواير المذكورة اعني هذه

الاربعة مع دايرة الميل والعرض قوله وانطباقها عليها انما يكون ان لم يكن الكوكب
علي دايرة اول السموت وينطبق عليها ان كان عليها في الغايتين كليتهما كما اذا فرض
مدار الكوكب المعدل في افق الاستواء لم ينطبق دايرة الارتفاع على نصف النهار اصلا في
دورة تامة وان كان عليها في احدي الغايتين فقط كما اذا كان مدارة مدار البلد او مدار
البلد المقاطر له في الآفاق المائلة لم ينطبق عليها في دورة واحدة الا مرة واحدة عند التقا
الاسفل على الاول والاعلى على الثاني فانطباق دايرة الارتفاع بنصف النهار في كل دورة
مرتين انما يكون اذا لم يكن الكوكب مارا بسمت الراس والقدم قوله وح لم يكن للكوكب سمت
بخلاف ما اذا اتحدت بنصف النهار فانه يكون له سمت ح لكنه لا يوجد تمام السمت لكون قوس السمت
الرابع قوله فانه يجوز اعتبار انطباقها على كل واحدة من نصف النهار واول السموت بل
علي دواير غير متناهية كما في دايرة الميل والعرض عند كون الكوكب في قطب المعدل او
البروج وغاية توجيه الكلام اما بتوجيه بتسليم هذا الجواز والقول بانهم لما حكموا بكون الكوكب
عديم السمت بجوه انه يجوز اعتبار دايرة ارتفاع له لا يحصل السمت عندها اكتفوا بدايرة
اول السموت من تلك الدواير الغير المتناهية لاعتبارها دايرة ارتفاع الكوكب فحكموا
بعدم انطباق دايرة الارتفاع علي نصف النهار وانطباقها عندهم او لمنعه بناء
علي انه يعتبر في تعريف دايرة الارتفاع قيد يخرج غير اول السموت من الدواير الغير المتناهية
هناك ويلتزم بان التعريف المذكور المشهور له تعريف بالاعم قوله غير محصورة لعدم تناهيها
بحسب لا تناهي النقطة المفروضة في سطح الارض مراكز الافاق الحسية قوله ثلثة منها تتغير
في كل بقعة قد نبهناك على ان المناسب للكتاب ان يكون الكلام في نصف نهار عرض معين
فلا يرد الاعتراض بتلك البقعة نعم اذا التزم بكون جميع الدواير الغير المتناهية فيه نصف
النهار كما التزمه بعضهم ولو كان مخالفا لما عليه الجمهور صح ايضا ما ذكره المصنف ولا
يصح ما زاد عليه الفاضل بقوله بل كل واحد من قوله لا يكون في بقعة واحدة متعددة

متعددة بل شخصا واحدا ولا يرد ان الافق يتعدد في بقعة واحدة حيث يكون حقيقيا
وحسيا لان الافق المعتبر عندهم المعدود من الدواير المشهورة احدهما فقط لا ما يعمهما الا
انهما لما كانا في حكم دايرة واحدة تقريبا لم يبالوا باجراء احكام احدهما علي الآخر نعم
قد اشرنا الي انه اذا اريد الافق الحسي بالمعني الغير المشهور لم يلزم ان يكون واحدا شخصيا
متعينا في كل بقعة اللهم الا ان يراد في كل بقعة بالنظر بالنسبة الي ناظر مخصوص
وتنتان منها يتغيران في بقعة واحدة وانما يجب التشخص حسب تعدد الكواكب بل النقطة
المفروضة علي الفلك الاعلى مطلقا بخلاف وسط سماء الرؤية فانه لا يكون في بقعة واحدة
فلانه واحدا لا واحدا لا واحدا شخصيا وايضا بعض دايرة الارتفاع في بقعة معينة اعني
دايرة ارتفاع قطب المعدل لا تتغير اصلا في تلك البقعة وان تغيرت فيها دايرة الارتفاع
مطلقا لتغير دايرة ارتفاع الكواكب آنا فآنا قوله فهذه الدواير العشرة العظام سواء
اريد من الدايرة العظيمة بان يكون عظيم النسبة الي كرتها مطلقا او ما يكون عظيمة منصفة
للعالم لان جميع هذه الدواير العشر المذكورة في الكتاب مفروضة في محدد الجهات ثم عد
المصنف الدواير العظام المشهورة عشرا موافق لاكثر كتب القوم وان زاد العلامة في نهاية
الادراك دايرتين آخرتين وعدها بعضهم تسعة بحذف دايرة وسط سماء الرؤية لانها
ليست في الاشتهار كباقيها لا لانها اخص مطلقا من دايرة الارتفاع فذكرها مغن
عن ذكرها لجواز ان يتعلق لهم غرض بخصوصيتها كما فرضوا لذلك المارة بالاقطاب
الاربعة مع انها اخص مطلقا من دايرة الميل والعرض قوله وغير من الدواير العظام
غير العشرة المذكورة المشهورة والصغار المشهورة كمدارات الميول ومدارات
العروض والمقنطرات وغير المشهورة قوله وما يبتني عليها اي والامور المبتني اثباتها
علي اثبات الدواير من الاقطاب وخطوط تقاطع الدواير ونقط تقاطع محيطاتها و
الزوايا المفروضة فيها والقسي المعتبرة منها وامثال ذلك من الامور الوضعية

مبنيا اعتبارها على اعتبار الدوائر **قوله** القعقعة صوت السلاح ونحوه من الاصوات اليابسة بل
هي حكاية صوت السلاح ونحوه مما يناسب من الآلات التي يتوسل بها الى القتل والضرب فيناسب المثل
المذكور جدا لانه يستعمل حيث يقصد استحقار الخصم بتشبيه آلات السلاح بالقربة الخلق التي
يحكي صوت آلات السلاح من غير ان يوجد معه ضرر المصلّ نهاد حاث حكايات اصوات الامور الهايلة
من غير ان يكون لها اصل لا كما ذكره الفاضل نعم ما ذكره في اوايل الاعراض كان يناسب ما ذكرنا
لو لم يقصد تطبيقه ايضا ما هو صريح كلامه ههنا فليتامل **قوله** وفي المثل ما يقعقع له وفي بعض الروايات
بلاء النافية **قوله** وهذه فايدة جليلة تحت تلك الالفاظ فلا وجه لما ذكره المص من ان الاجاث
التي تحتها واما ما ذكره من لا اجر عنها في الشرع فكلام صحيح على كل حال نعم كثير من مسائل الهيئة التي يتبين اثباتها
على اصول فلسفية مبنية على نفي الفاعل المختار مما يحجر الشرع عن الجزم والاعتقاد بها **قوله** انما تقطع في كل
مائة سنة يعني السنة في جميع ما وقع في هذا المقام السنة الشمسية ولم يعتد بها لانها المتبادر
من اطلاق السنة عندهم والتفاوت بين السنة الشمسية والقمرية في مقدار مائة سنة يكون بزيادة
ثلث سنين قمرية قريبا **قوله** ما وجده المتاخرون المحقق الطوسي يعني الراصدين في زمن
المامون **قوله** وهذا هو الموافق للرصد الجديدة الذي بمراغة على ما وجده المحقق الطوسي الذي
تولى ذلك الرصد الجديد الملقب بعدما ولئن نقل لنا بعضهم وجد بهذا الرصد بعينه بعض من الثوابت
كما وجده في زمان المامون فالظاهر ان هذا الاختلاف ايضا كما نبهناك عليه في اختلاف الميل
بسبب اغلاط الراصدين لقصورهم في تمام رعاية شرايط الرصد لا بسبب اختلاف الحركة
في نفس الامر في الرؤية بسرعة وبطؤ بثبوت حركات اخر يحصل هذا الاختلاف بسببها
واما ما ذكره بعض اهل الطلسمات من ان للفلك اقبالا وادبارا غاية كل منهما ثمانية
اجزاء يتم في ستمائة واربعين سنة فتبطؤ الحركة الثانية بسبب الادبار وتسرع بسبب الاقبال
فعدا بطلوه مانهم رصد ومن زمن ابرخس الى قريب من زماننا هذا وهو اكثر من ضعف
المدة المذكورة وما وجد والحركة الثانية موافقة لما قالوه **قوله** وانما سميت بالثوابت

الثانية



بالثوابت وقد يسمونه بالكواكب البيابانية اذ يهتدى بها في الفلوات ثم المرصود منها
على المشهور الف واثنان وعشرون وزاد الصوفي ثلثة اخرى يسمى خاصية بالصغيرة
لا كما ذكره الفاضل في شرح التذكرة من الصغيرة يقال لها وللكواكب الاربعة عشر الباقية
من الاقدار الستة من المشهورة لانه ولئن كان موافقا لنهاية الادراك لا ان العلامة
خطاه في التحفة **قوله** اما البطؤ حركتها قال في التحفة اولان القدماء ومنهم ارسطو
ما وجدوها متحركة بغير السريعة يعني انهم لما اعتقدوا ان ابعاد ما بين قطعة الحركة الاولى
ثابتة لا تتغير اصلا ولئن ليس لها حركات خاصة كما في ساير الكواكب سموها بالثوابت ثم ما
يغيره المتاخرون من تسميتهم او يسمى المتاخرون بها لكون معتقدهم كذلك **قوله** من اختلاف حركات
السيارات يعني اختلاف واحدة واحدة منها وجدناها لا اختلاف بعضها مع بعض فيجب
ان يوجه كلامه اما بانه لم يقصد الاستغراق من السيارات او غلب المتحيرة على النيرين
في الحكم الذي ذكره اذ الاختلاف بالاستقامة والرجوع فيهما **قوله** اذ لا بد لهذا الاختلاف
من اصل يعني لان الحركة البسيطة الصادرة من الفلكيات لا يمكن ان يختلف في نفسها بل يكون دائما
على وتيرة واحدة ونظام غير مختلف فاذا رأينا حركة فلكية يختلف عندنا بشيء من تلك الوجوه
المذكورة وجب لنا ان نطلب اصلا يتشابه به الحركة في نفسها وتقتضي اختلافها بالقياس
الى رؤيتنا **قوله** مركزه كما ينبغي لئن يجعل نقطة عبارة عن الفلك لا عن الكرة مطلقا
حتى يندفع به النقض بكرات العناصر بل بالمتمم الحاوي ايضا لانه قوله ويكون له كما يلي
تقديرا لئن يجعل جزءا من التعريف لا يخرجها ما لم يقيد السطحان المحيطان بالمتوازيين بل لا يخرج
ايضا كرة النار على المذهب الاصح **قوله** وهو مركز الارض اي بحسب الحس في بادي النظر
وبحسب العقل في التحقيق كما سيظهر ان شاء الله **قوله** يحيطان به من داخل وخارج اي من داخل
الفلك وخارجه كما هو الظاهر فيكون اللف والنشر غير مرتب كما ذكره الفاضل ومن داخل
احد السطحين وخارجه لا اخر فيكون مرتبا فليتامل **قوله** وسمى ذلك الفلك لا اخر لم يجعل الضمير

راجعا الى الفلك الحادي كما يستفيد به من اطلاق المايل على الفلك الذي يكون الخارج في تحته
في مواضع متعددة فما ذكره بقوله هذا انما يصح ٥ فما ورد عليه قطعا على رجاع الضمير اليه
ايضا لا يتنفع في تصحيح هذه القسمة حيث لم يسمع منهم تسمية الخارج المركز بالمايل قط سوي
ما قاله الشارح التفتازاني من ان المايل في المتحيرة اسم للخارج المركز الحامل للتدوير
الا ان الظاهر انه ايضا غلط منه حيث راي انهم يسمون الدواير المرتسمة على سطوح الممثلات
او الفلك الاعظم او منطقة البروج بعرض الدواير المرتسمة على سطوح الحوامل من حركات
مراكز التداوير المرتسمة على سطوح تلك الحوامل بل نفس الحوامل ايضا بان الافلاك المايلة
كما ان المصنف ايضا غلط بعينه حيث راي انهم يسمون الدواير الحادثة على سطوح الممثلات
بالافلاك المايلة فظن انهم يطلقون المايل على الممثل ايضا وعلم من تقرير الابهري في نسخة
ويسمي الممثل ولا يخفى ان هذا ايضا انما يصح في غير خارج القمر بل في غير الخارج الثاني لعطارد
قوله وينقسم الى قسمين لم يرد به الحصر حتى يرد ان الخارج اذا كان جزءا منه لما صرح به الفاضل
كان قسما ثالثا قوله او بانضمامها ٥ فكل منهما يتم الخارج مع الخارج فلكا كليا فسمي لذلك
بالمتمم قوله هذا انما يصح ٥ انما لم يتعرض الفاضل لهذا الدخل في قوله بقدر خروج مركزه
عن مركز العالم لان تلك العبارة ليست صريحة في ان مركز العالم مركز الفلك الذي اعتبر ذلك
الخارج فيه فكل من خارجي عطارد يصدق عليه ان مركزه خارج عن مركز العالم على انه يجوز
ان يقصد ذكر الايراد بعد تمام العبارتين في ذلك المعنى قوله سوى الحكم بان غلط كل منهما
لا يمكن توجيه المتن بان مراده ان ذلك الغلط بمقدار يقتضيه خروج مركز الخارج من مركز العالم
فليتامل قوله كما قام عليه البرهان وذلك لان غلظ المتمم فضل قطر الممثل على قطر الخارج
المركز وما بين المركزين هو فضل نصف قطر الممثل على نصف قطر الخارج المركز وفضل المقدار
الاكثر على الاصغر ضعف فضل نصف الاكثر على نصف الاصغر قطعا قوله اذ لا حاجة بنا الى المقعرة
يعني ان عدم تصور المقعر في التدوير ليس من جهة ان البرهان دل على انه مصمت في نفس الامر

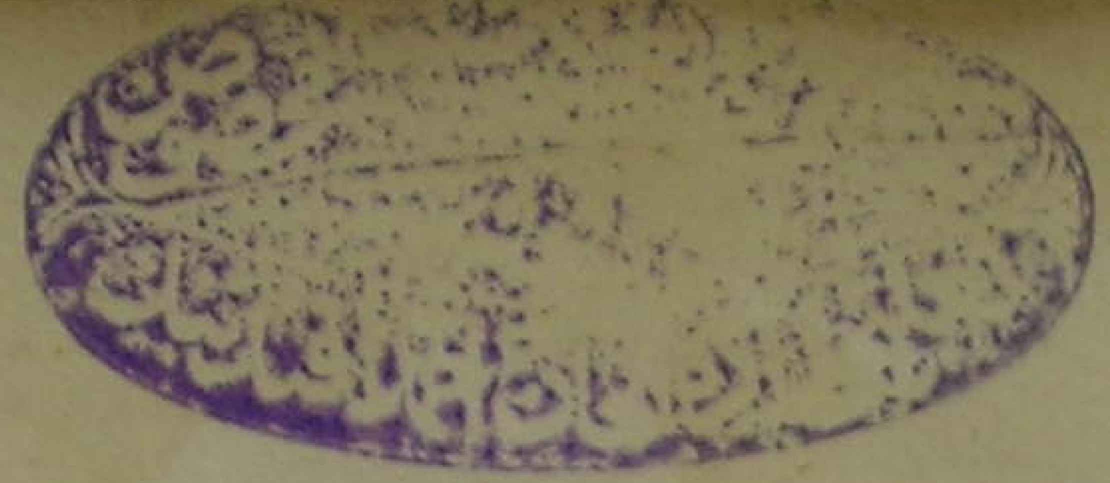
الامر بل لانا لانثبت الفضل الذي لا حاجة اليه في الفلكيات فاذا لم يكن لنا حاجة
الى مقعر التدوير بوصفه مصمتا كما انا نفرض ثخن الفلك المشتمل عليه بقدر قطره والمشتمل
على الخارج بحيث يماس الخارج بسطحيه كل ذلك لعدم احتياجنا الى الفضل فالتدوير فرضنا
لا يتصور فيه سطح مقعر فان قلت لما وجد الكواكب في التدوير كان في داخله سطح مقعر
البتة غايته انه ليس بموازي المحدبة قلت نعم الا ان الكوكب لما اعتبروه جزءا من التدوير
على ما مر جوابه كان ذلك السطح جزء التدوير لاله فهو مصمت وان جزء مجوفا ولا يلزم من اعتبار
الكوكب كذلك ان يكون كل ما يفرض في داخله من هذا القبيل البتة حتى يرد انه لا مجال في
للسطح المقعر اصلا فما معنى التعليل المذكور بعدم الحاجة اذ لا شبهة في انه يجوز ان يفرض جسم
يكون ما في داخله جزءا من الخارج او الفلك الكلي لا منه الا انه لا حاجة بنا الى فرضه كذلك
فليتامل فيما ذكرناه فانه تحقيق موافق لما اجمع عليه اهل هذا الفن من ان التدوير والكوكب
فرضا مصمتين لم يعتبر لهما سطح مقعر ومنه يظهر ان ما ذكره الفاضل في شرح الجغميني في ان
تعريف الشمس بانه جرم كري مصمت مركوز في جرم الفلك الخارج المركز منقوض بالتدوير كلام صحيح
مطابق لقواعدهم لا يرد عليه ما اورد بعض المتاخرين من ان التدوير له سطحان في الواقع
وان زعموا ان المقعر منهما غير معتبر وان ما ذكره صاحب التحفة عند تصوير المتممات وتبعه الفاضل
في شرح التذكرة من ان عدد جميع المتممات اكبر المختلفة النحو وعدد الخارج مع الموافق اربع
اكبر لا بعد فيه لان التدوير بالاتفاق يعدونه كرة وهو مثل المتمم بعد انفصال الكوكب عنه
يرد عليه ان التدوير اذا كان مصمتا عبارة عن مجموع الكوكب والجزء الباقي منه لم يظهر وجه
اتفاقهم على عد التدوير كرة عد مثل المتمم كرة قوله دايرة احاط مركز العالم لا يخفى
ان الدوران حول النقطة في اصطلاحهم تشابه الحركة حولها فان قصد المص تشابه حركة المركز
التدوير بحركة الحامل فقط من غير ملاحظة اجتماع حركتان اذ كما هو الظاهر المناسب
للمقام يكون التشابه دايما على مركز الحامل لا على مركز العالم وتقييد ما ذكره بما اذا كان

نعم لا نزاع في كونه العميم كبح
الا ان كلامنا على كلامه
وقصده ازالة استبعاد
بعدم التدوير
وذلك ... ٥

الحامل موافقا لما لا دلالة عليه في العبارة ولئن قصدت به حركات التداوير المعلومة بالارصاد
في نفس الامر فجميعها ايضا ليس على مركز العالم بل القمر كذلك فقط والمتحيرة على نقطة اخرى تسمى
بمركز معدلات المسير فعبارة المصنف عن نوع قصور قوله ان كان الحامل موافقا كما اذا
كان ضبط حركة الشمس بامثال التدوير دون الخارج قوله اي متساوية حيث تكون زوايا القسي
المتساوية عند المركز متساوية قوله واما القوس فبحسب الرؤية لان الخارج لما كانت حركته
متشابهة في نفس الامر قطع في ازمنة متساوية قسيا متساوية في كل من النصفين
الا ان القسي المتساوية المقدار المختلفة بالبعد والقرب يرى البعيد منها اصغر من القريب
قوله واما الزاوية فبحسب نفس الامر وذلك يظهر جدا اذا فرضنا منطقة الخارج دائرة تقاطع
قطرا ها على قوائم في مركز وفرضنا لمركز العالم نقطة ز ووصلنا بين تلك النقطة وتكون
واحد في القطر الذي لا يمر بها بخط ط ر حيث يظهر لنا زاوية ربع محيط تلك الدائرة
عند تلك النقطة قد تكون حادة وقد تكون منفرجة لانه يحدث في مثلث اضلاعه ز ح
ح ط ط ز فزاوية ح ط ز التي هي زاوية ربع از عند نقطة ط حادة وزاوية
ز ط ب التي هي ربع ب ر عندها ايضا منفرجة وهو المطلوب قوله فيكون حركة في احد
نصفيه على التوالي لزم اي يكون حركة التدوير المرصودة عندهم الواقعة في نفس الامر
كذلك اذ يجوز ان يكون كذلك اذ لا شبهة في انه يمكن ان يفرض التدوير بحيث لا يوافق
حركة الحامل في شيء من نصفيه قوله على التوالي من حامله اي يقطع الاجزاء المعتبرة في منطقة
الحامل على توالي ترتيب قطع الحامل اياه فلذلك فسره الفاضل بقوله اي موافقة لحركته في
الجهة واما ما يتبادر من تقرير الابهري من حمل التوالي في تقرير كلام المصنف على توالي البروج
المشهورة فلا يناسب قوله من حامله نعم حركة جميع التداوير في النصف الموافق لحركة
الحامل يكون على توالي البروج ايضا في نفس الامر لان حركة جميع الحوامل على توالي البروج
من المغرب الى المشرق الا انه مراد المصنف من هذه العبارة مجرد الموافقة لحركة الحامل

الحامل سواء كان في الواقع على توالي البروج ام لا واما ما ذكره ايضا من فرض الحامل والتدوير
بحيث تماثل الدور تبين معا فمع عدم الدلالة عليه في كلام المصنف مستدرك غير مقصود
في هذا الكلام اصلا على ما لا يخفى قوله بل ربما يسير ويرى في الحس قيد بذلك لان مدار
رؤية ذلك للمتحرك واقعا هو المساواة الحسية دون المساواة في نفس الامر فيجوز ان لا يكون
الحركتان متساويتين في نفس الامر مع تلك الرؤية وبالعكس قوله وذلك على التقدير
الاول كما في القمر ولانه يرجع الى خلاف التوالي يعني توالي البروج المشهورة لان التوالي
من الحامل لانه المتبادر من الاطلاق وهو الانسب باسم الرجوع والاستقامة ولئن كانا
متلازمين على ما اشرنا اليه قوله وذلك على تقدير زيادة حركة التدوير كما في الخمسة المتحيرة
واما المساواة فقط فلم يوجد في شيء من التداوير قوله لان مقتضى البعد في نفسه هو الابطاء
دون الاسراع ولئن جاز ان يوجد الاسراع بسبب موافقة حركة ذلك النصف بحركة محرك آخر
فكان المصنف غلط من الكثرة التداوير اعني تدوير غير القمر موافق بحركة حواملها في النصف الاعلى
في نفس الامر قوله ولان الرجوع والاستقامة والوقوف فيما بينهما ينضبط بامثال التدوير يعني
لئن المط ما ذكر في الكتاب هذا فلا ينافي ان يكون انضباط هذه الاختلافات بامثال الخارج
ايضا اذا روعي فيه الشرائط التي ذكرت في موضعها قوله اشهرها وانورها لم يذكر كونها اعظمها
لانه ولئن كان مسلما عند الجمهور الا ان صاحب التحفة لا يقبله بل يحكم بان زحل والمشتري بل جميع كواكب
الاقدار الستة للثوابت اعظم منها قوله شامل للارض زاد ذلك لنظير تقابل القسمين ولئن تركه
المصنف لظهور المراد قوله بحمله فلك موافق المركز وصف التدوير به دون الخارج بكونه في ثخن الممثل
اما لان المعهود من حال التدوير في ساير الكواكب ان يكون في ثخن الخارج المركز فذكر هنا
لدفع ان يتبادر ايضا هنا او لانه يشير الى ان ضبط اختلاف حركة الشمس يكفي فيه فرض
الخارج وحده من غير ان يكون لحركة الممثل دخل فيه بخلاف فرض التدوير على ما سيشير اليه
الفاضل قوله كما علمت لزوم عدم الاختلاف الثاني لعدم اختلاف الاول اذ ذلك مع اللزوقية

المذكورة والآلام يختلف قربا وبعدا اذ قد وجد وبه لنه الزمان من نهذا التعليط على ما في
بعض النسخ من قوله والثاني بط بالنوبه واما على ما في اكثر النسخ من وقوعه بالآلام فوجه
اختيار الفاضل تعليل ابطاله بابطال لازمه مع لنه المتأخرين قد وجدوا بالرصد الاختلاف
بالقرب والبعد ايضا حيث وجدوا جرم الشمس في بعض الكسوف في واخر سط ازمان البطوء
اصغر منه في واسط السرعة مهولنه المتبادر من عبارة المتن وتفريع قوله ولا تختلف لنه
المص بنى كلامه على ما عليه الاوايل من انهم لم يجدوا الاختلاف بالقرب والبعد بالرصد بل انما
وجدوا به الاختلاف بالسرعة والبطوء فقط الا انهم حكموا على بطلان عدم الاختلاف بالقرب
والبعد الاول ايضا لاستلزام الاختلاف الثاني اياه لا لانه القرب منشاء السرعة المرئية
في حركة الكوكب والبعد منشاء البطوء المرئي فيهما دايما لما ظهر انه قد يكون بالعكس لموافقة
حركة اخرى في النصف لا على بل لانه الاختلاف الثاني لا ينضبط الا بابعاد الاصلية والاختلاف
بالقرب والبعد لازم لهما **قوله** اي للكوكب الذي هو الشمس واما احتمال انه يرجع الضمير الى فلك الشمس
بانه لا يراد به المتمثل بل المفهوم الكلي فيكون المعنى لنه لذلك المطلق فرد ين فيعده لا يناسبه قوله
واختلاف واحد هو سرعة في نصف من فلكه **قوله** فانه قلت لا بد للتحريك اوجها من حركة اخرى
هذا بناء على راي المتأخرين الذين اجمعوا على انه الاوج الشمس انتقالا في اجزاء المنطقة كانتقالات
الثوابت بالحركة الثانية لانه راي القدماء ومنهم بطلميوس ولنه كان على انه اوج الشمس
ثابت لا انتقال فيه اصلا الا انه الحق المعول عليه في مصنفات القوم في اصول المسائل العلمية
والصناعات العملية راي المتأخرين **قوله** قلت كلامنا في مجرد السرعة من يمكن دفع الاول بانه الامر
لنه كلام المص في مجرد السرعة والبطوء وذكر ما يحتاج اليه من الحركة فقط بل مقصوده بيانه عدد
الافلاك الشمس وعدد حركاتها بعد بيانه انه يجب لنه يثبت فيها احد الاصليين السرعة والبطوء
المرصودين فيها على ما لا يخفى على المتأمل المنصف نعم في كلام المص نوع قصور حيث لم يبين لوما حركة
الاوج حتى تفرع بعد ذلك ثبوت الحركتين البتة ولو قيل بأصل الخارج الا انه اكتفى بانه ظاهر فجوز



هو عندهم على ما اشرنا اليه ودفع الثاني بانه تلك الحركة الثالثة على اصل التدوير
عرضية كما اعترف به والمقصود بيانه عدد الحركات الذاتية لافلاك الشمس واما احتمال
انه يكون حركة الاوج على اصل الخارج ايضا عرضية فذلك وانه لم يكن مرتانه جبرهنا
عندهم الا انه المحققين قاطبة على انه لا عطلة ولا سكون في الافلاك فتلك الحركة بل
جميع حركات الممثلات عندهم على ما صرحوا به منسوبة اليها بالذات وكلام المص مبني عليه
قوله مستندة الى تحريك فلك البروج كانه الاولى لنه يقول الى تحريك الفلك الذي
الذي فوق ما تحتها كممثل المريخ على الوضع المشهور في الترتيب او على ما ذكره يلزم
انه يلتزم بانه الثامن مع عدم تحريكه لما تحته يحرك ما تحت ما تحته بوسايط او يقال
بالعطلة والسكون في ممثلات فوق الشمس مع انه يهرب عنه المحققون قاطبة على ما اشرنا
اليه **قوله** وللشمس اختلاف واحد هو الاختلاف الطولي الذي ذكره واما الاختلاف العرضي
فلا يوجد في الشمس اذ هي ملازمة لسطح منطقة البروج ولا تخرج عنها اصلا بل سطح منطقة
البروج على ما ذكره المصل انما يتوهم من انبساط مدار الشمس على ما مر **قوله** وهي ابدا
بطيئة الى البروج الشمالية وسريعة في الجنوبية كانه لم يلتفت الى انتقال الاوج
من الشمال الى الجنوب بالحركة الثانية البطيئة في الغاية بل نظر الى مجرد ما يجد في زمانها
بالارصاد المتوالية واما **قوله** بل هو نصف قطره لابتناء البرهان على الحلم الآتي على فرضه
كذلك على ما يظهر من موضعه **قوله** ولا يدفع ذلك لنه يفرض من ولا بد مع ما ذكره الفاضل
ايضا انه يكون نسبة قطر الحامل الى نصف قطر التدوير كنسبة قطر الخارج الى ما بين
المركزين على ما تبين في موضعه فالشرح ايضا قاصر كالمتن ولا ينفع انه يقال انه الفاضل
بنى الكلام على انه المعقود فرض الحامل وما للخارج اذ لا دلالة على فرض المساواة
لا في المتن ولا في الشرح **قوله** كالتي رسمها خارج المركز سواء وذكر البرهان عليه مما
لا يناسب طلاب هذا الكتاب الا انه من حق عليه تخيله فلينظر الى هذا الشكل ليسهل عليه

والدوايره

الاان بطلميوس وتبعه اكثر المتاخرين لكونه ابسط اي بحسب الحركة والتداوير وان كانت
الافلاك المجسمة على كلا الاصلين على عدد واحد على ما مر بل الكرات المنفصلة بالفعل افراد
للفلك الكلي للشمس اكثر على اصل الخارج فالمتقدمين لاقتصارهم على الدواير اعتبروا ما يوجب
الترجيح بالنظر الى حال الحركات والدواير فقط مع قطع النظر عن المجسمات قوله يتم بحركة
واحدة لضبط الاسراع والابطاء على الوجه المذكور فيتعلق جملة ما يوجد في الحركات في افلاك
الشمس لو عرضيه قوله في افلاك القمر وجد في الشمس منه ما عداها اشارة الى ابسطيته لكنها
اوجع في القمر دونه ما عداها بناء على ان يحمل افلاك الخمسة المتحيرة على التوزيع اشاره الى
ان ليس له فلك واحد يكون جميع افلاكه في تحته قوله لما كان القمر واما عدم اختلافه بالرجوع
والاستقامة كما في المتحيرة فلا ينفع تقديمه اذ فيه اختلافات تحتاج الى اصول دقيقة على ما
سيظهر ان شاء الله قوله وليس القمر كذلك ويدل عليه انا اذا رأينا انه قارن كوكبا من الثوابت
دفعتين في قدر من الزمان فانه لا يعود الى مقارنة ثالثة في ذلك القدر قوله لا يختص الاسراع
يشير الى ان المراد من الاسراع والابطاء في جميع الاجزاء ما ذكره من عدم الاختصاص لا ما يتبادر
من ظاهره فليتامل قوله فعلم بذلك انه لا يخفى ان ما ذكره من الاسراع والابطاء في اجزاء
لا بعينها من منطقة البروج يتاتى بفرض كونه في خارج يتحرك الاوج بالحركة السريعة ففي هذا
مناقشة نعم انهم يستندون هذا الاختلاف الى التدوير الا ان هذا لا يتمشى في القمر بعض احوال
يتاتى بفرض الخارج ولو صعد الا الحجة ما ذكره المص وفرع عليه ذلك قوله الى جزء ثالث منه
واذا فرضنا ان التدوير يتم دورة في نصف دورة الحامل يكون ذلك الجزء عين الجزء الحامل
الاول قوله الا انه يقتضيه وعلى تقدير ان يقطع النظر عن واقع الحال المرصد في التقرير على المصنف
ايضا انه اذا ياتي ما ذكره بفرض تمام دورة التدوير قبل الحامل وبعده فكيف نجزم بانه علم مما
ذكره لونه على تدوير يتم دورة قبل الحامل اللهم الا ان يقال مقصوده مجرد انه علم انه على
تدوير لا يتم دورة مع دورة الحامل كما في الشمس غايته انه اكتفى باحدى الصورتين على ذلك

ذلك التقدير قوله ما يصح ان يقال اي بل يصح ان يذكر قبل قوله فعلم انه ما ذكر من العود الى حالة
معينة بعد العود الى جزء معين حتى يناسب التفريع قوله بل كسريع او ابطاء اي يكون كل منهما كذلك لا
على قصد ترتيب اللف والنشر قوله ثم وجد غاية سرعة في تربيع الشمس ولئن لم تجعله يكون في كل منهما
تربيع في غاية السرعة لجواز ان يكون في محل يتفق الكوكب في ذروة التدوير عنده ولا يلزم منه
انه لا يتحقق ان يوزع عليه مع وجوب ان يكون القمر في كل واحد من تربيعها في حضيض الخارج على ما لا يخفى
قوله يجتمع القمر والاوج عند المقابلة اي مقابلة القمر لانه مقابلتها فالمراد من التربيع الثاني والاول
التربيع الى التوالي فقط على ما هو المتبادر عند الاطلاق قوله كما كانا متقابلين في التربيع الاول
فكان المص لما لم يتعرض له الا انه يفهم من سياق كلامه لئن مراده انهما يتقابلان اولا في التربيع الاول
ثم يجتمعان عند المقابلة قوله وسمي هذه النقطة الراس قد تخص باسم الجوزهر سلمناه فلك
الجوزهر وقد يسمى بالجوزهر اما على حذف الفلك اختصارا او على تسميته المحل باسم الحال واما التسمية
بالجوزهرية ياء النسبة كما ذكره الشارح التفتازاني فغير متعارف قوله في نصف هو الاسفل
علموا ذلك من كون زمان سرعته اقصر من زمان بطوئه اذ لو كان بالعكس لكان بالعكس على
ما لا يخفى قوله اختلافات ثلثة بل له اختلاف رابع في الطول مذكور في الكتب المفصلة في هذا الفن
يسمى تعويل النقل ما صدما يسمى التعويل المفردة والتعويل المتبادر منهما عند الاطلاق الاول وقد
يسمى التعويل الثاني ايضا قوله على ذروة التداوير او حضيضها او المرئيين ولم يقيد لانه المتبادر منهما
عند الاطلاق خصوصا في هذا المقام من الكتاب الذي لم يتبين بعد اطلاق الذروة والحضيض على غيرهما
فيحتاج تارة الى ان ينقص كرم وذلك اذا كان القمر نازلا في التدوير كان الزيادة اذا كان
صاعدا قوله وغاية هذا الاختلاف هو نصف قطر التدوير لانها انما يكون عند مماسة الخط المار بمركز
القمر منطقة التدوير فيكون بالضرورة بقدر ما يقتضيه نصف قطر التدوير اعني نصف قطر منطقة
قوله وثانيهما الاختلاف ويسمى تعديل الخاصة وتعديلا اولا وقد يسمى فضل ما بين الخاصتين
سلمناه ذروة وسطى وحضيضا اوسط فالذروة الوسطى طرف الخط الخارج من النقطة المفروضة

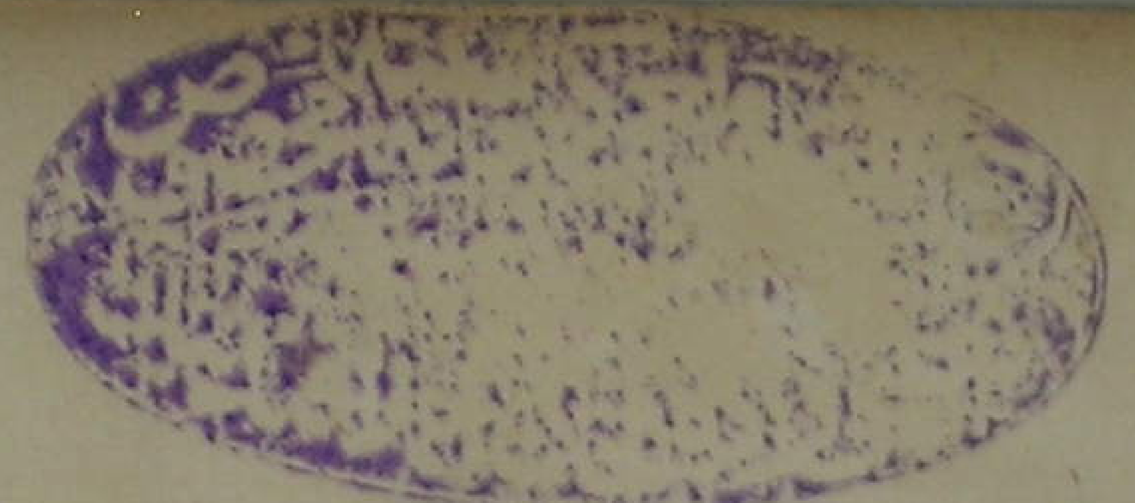
المار بمركز التدوير ومنه الى محيطه عند ذلك المحيط والخفيض الاوسط طرف يعض منه حيث انتهى الى محيط التدوير ولم يقطعه كالذروة والحضيض المرئيين الواقعين المذكورين اذا فرض الخط خارجا من مركز العالم قوله ونخالفان الذروة والحضيض المرئيين الطرفين المذكورين اذا فرض الخط في غير الاوج والحضيض فعند كون مركز التدوير فيهما ينعدم هذا الاختلاف ثم غايته وهو بحسب بعد النقطة المذكورة عن مركز العالم انما يكون في تسديس الشمس او تثليثها فلهذا الاختلاف اربع انعدامات واربع غايات في شهر واحد لانعدامات عند الاجتماع والاستقبال والتربيعين والغايات عند التسديسين والتثليثين وطريق العمل فيه لنا نزاله على الخاصة الوسطى ما دام مركز التدوير نازلا وينقص عنها ما دام صاعدا حتى يحصل الخاصة المرئية على الاول ويبقى على الثاني قوله على نيته ولم يعلم لميته بالاصول المقررة اي علم انيته بالارصاد ولم يعلم لميته بالاصول المقررة عند الجمهور المذكور في هذا الكتاب وغيره نعم قد اهتم المتاخرين ببيان لميته وتمام تحقيق الكلام بما لا مزيد عليه في مصنفات العلامة الشيرازي شكر الله تعالى ساعيه قوله وثالثها الاختلاف ويسمى اختلاف البعد الاقرب قد يسمى الاختلاف والتعديل الثاني قوله كان لنصف قطره مقدار في الرؤية وهو القدر المعتبر عندهم في غاية الاختلاف الاول لانهم انما اعتبروا هذا الاختلاف عند الخسوفات والكسوفات اعني كون القمر في الاجتماعات والاستقبالات التي يكون التدوير في الاوج كما عرفت قوله فهذا الاختلاف هو الزيادة اللاحقة بالاختلاف الاول فعند كون التدوير في الاوج لا يوجد هذه الزيادة بل يوجد الاختلاف الاول فقط واما في غير ذلك الوضع فقد يوجد الاختلافان مختلطين بان يعتبر القدر المعلوم في الاوج الاختلاف الاول الذي اعتبره القوم وما يزيد عليه بسبب كون مركز التدوير في غير الاوج هذا الاختلاف فهذا الاختلاف الثالث في الكتاب الذي اعتبره القوم اختلاف ثانيا كما اشار اليه يزاد على الاختلاف الاول حاما ثم ينقص المجموع او يزاد على وسط القمر كما مر بعينه فما وقع من بعضهم من ان هذا الاختلاف تدريزاده وينقص في الاختلاف الاول فقد نشأ من كونه كذلك في التحفة المعتبرة لان الاختلاف الاول وضعوه فيها عند كون التدوير

التدوير في ابعاده الوسطى من خوارجها ثم غايته فهذا الاختلاف الثالث عند كون التدوير في التربيعين اعني في الحضيض قوله فهذه الاصول يلزمها كه ان اراد ان هذه الاصول المقررة في افلاك القمر لما اعتبرت وحدها ولم يعتبر معها اصول اخر ينضبط بها حركات آخر غير الحركات المذكورة يلزمها ما ذكره فمسلم الا انه لا يلزم منه انتفاء ذلك اللازم ان يكون تلك الاصول منتفية غاية لانه لا يكون كافية وهم معترفون به وان اراد ان هذه الاصول يلزمها مطلقا ما ذكره حتى يلزم من انتفائه انتفائها قطعا فلا نسلم ذلك اذ يجوز ان يثبت افلاك وحركات اخر يلزمها تركيب الحركة في مركز التدوير الذي يستلزم ان يكون الحال فيه على ما وجد في الرصد كما بينه المتأخرون ولئن لم يتعرض له الاوائل لكونه حل نظرهم مقتصرا على احوال الدوائر المعلومة انيتها بالارصاد قوله غير مركزهما ففي محاذاة قطر تدوير القمر مخالفة الاصل من وجهين احدهما انها لم يكن بالنسبة الى مركز الدائرة التي يتحرك على محيطها وثانيهما انها لم يكن بالنسبة الى نقطة تتحرك به حركتها كاه حولها فليتأمل قوله واما تساوي بعد مركز التدوير غير مركز الخارج فهو باق على حاله فمراد المصنف من قوله انهم وجدوه بخلافه انهم وجدوا حال القمر على خلاف اللازم الذي هو المجموع فلو فسر اللازم في قوله وانتفاء اللازم بمجموع الثلثة لكان انسب بسياق كلامه الا ان الفاضل قصد ان يشير الى ان المنفي من هذا المجموع هذان الامران فليتأمل قوله كيف وما ذكره ان اراد ان جملة الاحوال والاعراض والاوضاع التي اثبتوها في القمر مقتضيا لاحوال المرصودة فيه مما لا قطع بثبوتها بل يجوز ان يكون بدل بعض الاوضاع وضع آخر فمسلم الا انهم ايضا لم يدعوا القطع واليقين في تلك الجملة وان اراد ان ليس شيء من تلك الاوضاع كذلك فهو دعوى عدم الضرورة الحدسية في بعضها اما من قصور القوة الحدسية او عدم الالتفات الى ما يبتني الحدس عليه ومكابرة لمقتضى الضرورة فالتحقيق ان جميع ما يذكر في هذا الفن وان لم يكن من اليقينيات بل ليس مما ادعوا اليقين فيه الا بعضهم مما اعترفون بجواز التردد فيه كاصل التدوير

اذ حمل كلام على التقييد خلاف الظاهر وان كان انسب بتقرير الفاضل

في الشمس وبعضه مما يذكرونه لا بسبيل القطع كما استفاد المتأخرين بعض الاحوال المرصودة في عطارد
والقمر مثلا الى الاصول وجدوها بانظار دقيقة لما حملها محل بحث بعد فضلائهم ان يدعوا
الجزم بان الاصل في الواقع غيرها اليه يستند هذه الاصول وبعضه مما يوردونه بصورة
الجزم الا انه ليس بناء على البرهان بل على الاخذ بالاولى والانسب بحال السموات وبعضه
مما يدعون البرهان او الحدس الجازم فيه لكنه بناء على بعض الاصول الفلسفية الغير المبرهنة
سواء كان مجمعا عليه في الشرع او لا الا انه كثيرا منها مما يذكر فيه مما لا اشتباه للمنصف
فيه الحدس الصحيح يجزم به من غير توقف على اصول فاسدة كل ذلك ظاهر عند من له قدم صدق في هذا
الفن **قوله** فعلم بما ذكر من احوالها انها في تدوير في هذا الفن التفريع ايضا بحث يظهر لمن له
تتبع ما في كلامهم **قوله** فعلم بذلك انه حامل تدويرها مع وامالته تدويرها موافق له في النصف
الاعلى فذلك مما علم من كون اجرام هذه الكواكب وجرمة اصغر منها وهي مبطئة اي بصير
غريبا عنها لانهما يوقعان في جانب القرب منها كما هو المشهور من استعمالهم في كتبهم **قوله**
ملازم لمركز الشمس بحيث لا تختلف لبعد الطولى اصلا كما يشير اليه بقوله وان بعد منها اما
العرض فقد لا يوجد وقد يوجد قليلا كما يظهر عن قريب **قوله** فهي في الحضيض ما من ذي
مخالفة تدويرها لحركة الحامل في النصف الاسفل ثم اعلم انه يعده المص حضيض التدوير ادم ست
الخارج لها بعد **قوله** كما انه اراد بنصف ذروة تدويرها بناء على ما اصطلح القوم عليه من تسمية تمام القطر
التدوير المقاطع على قوائم للقطر المار بالذروة والحضيض بالقطر الصباحي والمسائي لظهور
الكوكب على طرفه المقدم في الطلوع بالحركة الشرقية صباحا وعلى المتأخر مساء **قوله** كما انه حركة التدوير
كذلك لا يريد به انه كذلك بحركة البسيطة في نفسها بل انه كذلك في الرؤية اعم من ان يكون بحركة
البسيطة او بتفضل حركة الاوج على التوالي على حركته على خلافه اذ مع كون هذا الحكم على الاول
في محل المنع يرد عليه ان الملازمة المذكورة لا تظهر لها توجيه على هذا التقدير اصلا اذ لا يتصور
ح انه يتحرك المركز ثلثة بروج والاوج تسعة كما ذكرها الفاضل لان المركز يتحرك بحركة

بحركة الاوج مع زيادة بل كان الظاهر انه يقول ح يلزم ان يكون حركة المركز بسرعة البتة
فيتم دورة واحدة من غير ان يصل المركز الى الحضيض وهو باطل **قوله** ثم انهما يجتمعان يرد عليه
انه يجوز ان يجتمعا في الميزان فيقطع المركز الا ثلثة بروج كلما قطع الاوج تسعة فيصل
المركز الى الحضيض في كل دورة مرتين بلا لزوم محذور نعم يلزم ح اثبات فضل حركة الاوج
يستغني عنه بفرضها على خلاف التوالي لكن الكلام في لزوم ما ذكره اللهم الا ان يجعل مبني
الملازمة على تسليم تمام دورتيهما معا لكن لا يخفى ما فيه ثم انه بهما بحث آخر وهو انه يلزم
على ما ذكره من التصوير انه لا يصل المركز الى الحضيض في دورة واحدة مرتين فيورد عليه لا
بانه يلزم على ما ذكره هذا المحال اذ لا محذور فيه غايته انه محال آخر اكتفى بذكره على تقدير كون
الاوج ثابتا بانه اذا لم يوافق ما ذكره المرصودة فمن اين علم لزومه ودفعه ايضا على
يتأمل والله الموفق **قوله** فلا يكون حركة شيء منهما متشابهة فيه بحث اذ لم لا يجوز ان يكون
حركة الاوج على نسق واحد والاختلاف في حركة المركز فلا يلزم ان يتحرك الاوج في نصف
الدورة ثلثة بروج وفي نصفها تسعة **قوله** بل احديهما اسرع الخ بل يلزم ايضا اختلاف حركة البسيطة
للمركز حيث يلزم ان يكون اولا الى الجوزاء على خلاف التوالي ابطاء من حركة الاوج وبعده
الى الحمل على التوالي اسرع من حركة فكان الفاضل نظر الى مجرد الحركة المحسوسة فاكتفى باختلاف
بالسرعة والبطوء فليتأمل **قوله** فهي مجرد حركة لا يخفى ان الاقرب منهما ان يذكر حركة الثوابت
على الوجه المقرر في المقصد الب تبيانها من غير ان يستدل عليها هنا ولا ينفع ان يقال انه
لم يذكر في المقصد الب نوع الاستدلال عليها بل اكتفى بمجرد نقلها عنهم كما لا يخفى فكان الفاضل اشار
الى ما ذكرناه بقوله كما سلف **قوله** ثم ان عرض الزهرة وعطارد ليس ثابتا كما للقمر يعني ان ميل
الفلك المائل على فلك البروج ثابت في القمر وكذا في الكواكب العلوية واما الزهرة وعطارد
فغير ثابت فيهما كما صوره هذا على ما هو المشهور فيما بين الجمهور من ان سطح منطقة حامل الزهرة
وحدى عطارد ينطبقان بسطح الممثل على نقطتي الرأس والذنب فيحتاج بالضرورة في بيان ما وجد



بالرصد من كون عرض مركز التدوير في الزهرة شماليا وعطارد جنوبيا ابدا الى التصوير الذى
ذكره من الانطباق والافتراق الان العلامة الشيرازى لما لم يتهيأ له الرصد تعقى ذلك من غير
اختلاف في اختيار ان سطح منطقة حاملها وحدره في سطح منطقة الممثل وضبط حال عرض مركز تدويريهما
بانها تدوير ثلثة آخر سماها الصغيرة والكبيرة والحافظة وتمام بيانه لا يناسب هذا الكتاب **قوله**
واذا كانت الزهرة على الراس اه لا يريدون من الرأس والذنب منهما ومن عطارد ما تقدم
من محاذى الشمال والجنوب لان كلا من العقدتين في الزهرة محاذى الشمال وفي عطارد محاذى
الجنوب بل يريدون من الراس في الزهرة محاذى مركزها الى الاوج ومن الذنب محاذاة الى الحضيض
وفي عطارد بالعكس فكان الظاهر ان سموا محاذى الاوج بالرأس فيهما لشرف الاوج فكانهم نظروا
الى ان كلا من النقطتين في الزهرة لما كانت غالبا باسم الراس المتعارف وفي عطارد
واذا قصدوا التمييز بين النقطتين كان الانسب اعطاء الاسم المناسب في كل منهما في محاذ
الاوج لشرفه حتى ينطبق عليها ومن في الذنب لمركز التدوير كلما كان في احدى العقدتين
كان منطقة المائل منطبقة على فلك البروج الا ان الاختلاف الاول يوجد في العلوية ايضا
فكان المصنف قصد التخفيف وقصد تخفيف المجموع **قوله** كانه اراد من المنطقة بريد بعجة بقدر ما يمكن
والا فالمتبادر في هذا المقام من اطلاق المنطقة من غير قرينة التخصيص منطقة البروج فالظاهر
ان المصنف سهى من انطباق هذا القطر على منطقة البروج في العقدتين في العلوية **قوله** المار بالبعدين
الاوسطين تقريبا **قوله** المقاطع للقطر على قوائم له ايضا ميل القطر في سطح منطقة البروج
يقتضى عرضا فالواتب القطر الاول اذا مال غاية الميل كما اذا كان السفليان في العقدتين
كان هذا القطر الاول في سطح الخارج **قوله** فلذلك اعرضنا عن الاطناب واقتصرنا على ما ذكر
في الكتاب واقتفينا ايضا اثره الا في بعض المواضع احيانا تتميما لبعض المباحث القاصرة جدا
بالتنبيه الاجمالى للاذكياء من طلاب هذا الكتاب **قوله** وفي الكل من حركات الافلاك ارادية
فيه بحث لانهم يدعون العلم العادي الحدسي بتشابه حركات الافلاك الحاصل بتتبع احوالها

احوالها المرصودة فلانيا في ذلك جواز اختلافها اما بالاسناد الى الارادة الفلكية على رأيهم
او الى ارادة الواجب تعالى على رأينا كما هو حال جمهور العلوم العادية الضرورية كعدم انقلاب
الجبل ذهبا مع جوازه عندنا لكونه تعالى مختارا وعندهم لوضع غريب حادث بوجب ذلك نعم
دعوى العلم الحدسي في محل النزاع غير مسموعة فلا مجال لهم ان يثبتوا ذلك علينا بناء على ذلك الحدس
الذي يدعونه **قوله** حقيقة بذواتها هذا من قبيل سائر احكامهم في الفلكيات من الاخذ بالاشبه
والاولى اذ لا برهان لهم اصلا لانه وان امكن الدلالة في الجملة على عدم استفادة انوارها من الشمس بانه
لو كانت كذلك لوجب ان يختلف هيئات الشكل النوري فيها بالزيادة والنقصان بحسب قربها
وبعدها منها لا بما ذكره صاحب التحفة من انه يلزم ان يرى الكوكب في قرب الشمس اضعف ضوءا في
بعدها لانه انما يتم فيما اذا كان الكوكب المستفيد تحت المفيد ولا بما ذكره الامام من انه يلزم
ان ينكسف اذا كانت على نفس المنطقة وكان الشمس مقابلة له كالخسوف القمر لان الزهرة وعطارد
لا يوجد فيهما المقابلة مع الشمس اصلا فظل الارض لا يصل الى فوق فلك الزهرة وكذا امكن الدلالة
بمثل ما ذكر على عدم استفادة شيء منها النور من احد المتحيرة وعدم استفادة واحد منها والشمس من
من الثوابت الا ان عدم استفادة بعض الثوابت نوره من بعضها فلا دليل لهم على بطلانه ولا ينفع
ما قال صاحب التحفة من ان الكواكب القريبة من ذلك الكوكب يجب ان يرى هلالية ونحوه وايا
اذ يجوز ان يختفى طرف الهلال لصغر حجم الكوكب فيرى من بعيد مستديرا دائما **قوله** فانه يكون في نفسه لا
كما ذكره بعضهم من ان له لون اصلي لا اختلاف لوانه عند الخسوف لانه يجوز ان يكون الاختلاف
بحسب العوارض من اختلاف انعكاس الاوضاع الثواني من كرة النسيم فقد ظهر من هذا انه
لا يرد على ما ذكره من كون لونه قريبا من السواد انهم صرحوا بانه قد يرى اسود شديد السواد
على انه يحتمل ان يكون هذه الشدة بالنسبة الى ما يرى في باقي الاوضاع **قوله** عند الخسوف لا عند
الاجتماع لوجوه ذكرها القوم **قوله** بل نوره من الشمس اي نوره المعتد به اذ لا انه يستنير من
غير الشمس من الكواكب ايضا **قوله** لا يكون جميع اجزائه مستنيرا اي لا يكون جميع اجزاء وجهه المواجه

نعم ان الانسب بحال الكواكب البعيدة
الاجرام الاثيرية ان يكون اضدادها
مع ذواتها ما لم يدل دليل على خلافه
منه

غايته ان الرصد مع ذكر الكوكب
انما يرى على هذا القدر مع ان الصغر
العود منه

مع حملها ما ذكر في النهاية مع ان رؤية القمر
في الخسوفات يكون بالليل وفي الاجتماعات
بالنهار فضوء الشمس مانع وما ذكر في التحفة
مع ان القمر عند الخسوف لنصفه في
الجملة الضوء المنسوب بطرف الارض
بخلاف عند الاجتماع وما ذكر في شرح
الامام مع ان القمر سطحه وجهه
الذي عليه في الجملة مع الوجه
الاخر فلا يكون قوما الا في لونه
في صورة فلا يخفى اصلا
منه

المواجهة للشمس مستنيرا لان الانعكاس من الشمس الى غيره يقتضي ان لا يكون المنعكس
من الضوء حقيقيا بجميع اجزائه كالمراة فان اضائتها لغيرها لما كانت بالانعكاس لم يكن
جميع اجزائها سطحها محيطا كذا ذكره الامام واعترض عليه الكاتبي بان المقدمة المذكورة
ممنوعة وما ذكره لبيانها حال جزئي لا يثبت به المقدمة الكلية فكان الامام انما
اعتبر بالاشبه لذلك قوله من اعتبار حاله عند الطلوع والغروب حيث ينتقص ضوؤه
لما يستر جزء من جرمه ويزداد كلما طلع قوله وحينئذ فقال انه واما القائل بان لا لون لها
فلعله يقول بان غير الملون يجوز ان يكون حاجبا كالارض البسيطة عند القائل بان لا لون لها
نقول معنى الكسف غلبة ضوء الكاسف على ضوء المنكسف لاختلاف اضواء الكواكب لكن الاول
اقرب قوله يدل على ان لها لونا في الجملة ولو في بعضها الذي ظهر كسفه او يريد الدلالة الحدسية
على وجود اللون في جميعها قوله فينكسف المقابل لها اي تقريبا لما بين ارسطرخس في جرمي النيرين
من انه اذا قبل الضوء كرة صغرى من كرة عظمى كان المضيء منهما اعظم من نصفها قوله وهي
الدائرة التي هي ح ك يعني بها قاعدة مخروط ظل القمر فلما انه ظهر مما اثبتنا مما بينه
ارسطرخس ان الدائرة الثانية صغيرة كذلك يظهر مما بينه اقليدس من ان حاوي عظم الكرة
اصغر من ان الدائرة الاولى ايضا صغيرة الا انهما لقربهما من العظيمة يتسامح القوم كثيرا
فيطلقون العظيمة عليهما قوله منطبقة على دائرة الضوء يريد ما يعم من الانطباق تحقيقا او
تقديرا اذ عند الانطباق التحقيقي ينطبق بهما المخروطين فيلزم الكسوف البتة مع ان في مقارنة
واجتماع يوجد كسوف ففي اكثر الاجتماعات يميل احدهما عن الاخرى لكن لا بقدر يظهر شيء عند المنجمين
للبصر قوله وح ينطبق الدائرتان وفي اخرى يريد الانطباق تقريبا فقط اذ لا مجال هنا للتحقيق
لما عرفت ان المضيء اكثر من النصف والمرئي اقل فلا ينطبقان اصلا بل دائرة الرؤية
ح قد يكون موازية لدائرة الضوء وقد يكون منحرفة اما ماسة اياها او غير ماسة فعلى الاول
يبقى بينهما حلقة غير مختلفة الثخن وعلى الثاني شكل هلالي وعلى الثالث حلقة مختلفة الثخن وعلى

وعلى كل تقدير يصح الحكم بالانطباق تقريبا قوله كدائرة تامة انما يرى كذلك مع كونه كريا في نفس الامر
لان البصر يعجز عن ادراك كونه سهم مخروطه اقصر لكثرة البعد كما اذا وجه طرف الدائرة
من بعيد يرى خطا مستقيما قوله بقرب العقدتين او فيهما قوله اصغر كثيرا من جرم الشمس اذ قد ثبت
عندهم ان الشمس مائة وستة وستون مثلا وربع وثمن مثل الارض قوله فيقع الظل مخروطا ولو كان الارض
مساوية لها لكان الظل على هيئة اسطوانة مستديرة متشابهة الغلظ ولو كانت اكبر لكانت على هيئة قطعة
مخروط من جانب قاعدته كل ذلك لان الكرة المستضيئة من كرة اذا كانت اصغر منها يستضيء منها اكثر
من نصفها فيستدق كلما بعد واذا كانت المستضاء اقل منها فيستغلظ كلما بعد واذا كانت مساوية
استضاء نصفها فيكون متشابهة الغلظ قوله لانه اصغر من الارض فان نسبة القمر الى الارض نسبة الواحد
الى تسع وثلثين وربع على ما هو المشهور من جوابه بل من غلظ الظل ح حيث يصل اليه لانهم وجدوا قطر دائرة
الظل حينئذ قطر صفحة القمر وثلثة اخماسه في جميع الابعاد بل الى الظل لان مركز دائرة الظل في
سطح منطقة البروج اذا كانت الارض اكبر لا يوجد المماسة ايضا قوله فان فرض ح يعني على تقدير اقلية
الارض لا يتعين ان يكون المنخسف بعض القمر لا يتبادر من ظاهر المتن واردت تفصيل الاوضاع المحتملة
على ذلك التقدير فاعلم ان ذلك العرض الاقل كان اكثر من نصف قطر الظل يكون المنخسف اقل من نصف
قطره وان كان مساويا له مرت دائرة الظل بمركز صفحة القمر فيكون المنخسف نصف قطره وان كان
اقل منه لكنه اكثر من فضل نصف قطر الظل على نصف قطر القمر كان المنخسف اكثر من نصفه وان كان مساويا
له او اقل كان احدى الصورتين اللتين ذكرهما الفاضل فهذه خمس صور والخسوف في الثلثة
الاول يسمى خسوفا جزئيا وفي آخرين مع صورة ان لا يكون للقمر عرض يسمى خسوفا كليا فقد ظهر لك
من جميع ما حررنا ان جميع الاوضاع المختلفة المحتملة في القمر ثمانية احدها عند عدم العرض والسبعة في صور
الانخساف اصلا وتصور جميع هذا سهل عند من له تخيل صحيح قوله اجتماعا عرفيا لا حقيقيا يعني الاجتماع
كون موضعي النيرين نقطة من البروج اما حقيقي بان يمر بهما خط خارج من مركز العالم او مرئي يمر بهما
الخارج من منظر الابصار والمعتبر في الكسوف هو الاجتماع المرئي اعم من ان يكون حقيقيا اولا بالقياس

الى قوم دون قوم والشمس فوقا فوق كل منهما بخلاف الخسوف وهي تحتا فوق كل منهما ثم تختلف
فيه ساعات الابتداء والتوسط والانجلاء بان يكون في بلد على دقائق ساعة من الليل وفي آخر على اقل
او اكثر ويطلع في بعضها منخسفا قوله يدركها الشمس بل اكثر منها احيانا لما وجد ما قطر الشمس فيما
بين بعديها من احدى وثلثين وقطر القمر من تسع وعشرين دقيقة الى ست وثلثين فقد يكون
بالضرورة صفحة القمر اعظم من صفحة الشمس فينكسف الشمس كلها مع مكث فعلى تقدير عدم العرض صور ثلث
الكسوف التام بلا مكث ومع مكث وغير تام قوله لم يكسفها بل تماس صفحتا القمر والشمس كما مر في
الخسوف قوله كما لا يخفى على المتأمل تفصيل الاوضاع المحتملة على هذا التقدير وهو ان قطر الشمس
اما ان يكون مساويا في الرؤية لقطر القمر او اعظم او اصغر فعلى الاول اما ان يكون هذا العرض
المرئي الاقل من مجموع نصف قطريهما او بالنصف قطرها او اعظم منه او اصغر فعلى الاول ينكسف
نصف قطرها وعلى الثاني اقل منه وعلى الثالث اما ان يكون ذلك العرض الاقل مساويا لنصف
قطرها او اعظم منه او اقل منه لانه لا بد ان فضل نصفها على نصف قطره او بذلك القدر او باكثر منه لكن
بحيث يكون اكثر من ذلك الفضل او مساويا له او اقل منه ايضا فعلى الثلثة الاول يكون المنكسف اقل
من نصف قطرها وعلى الرابع النصف وعلى الخامس اكثر منه وعلى السادس والسابع الكل سوى شكل
هلالي وعلى الثالث اما ان يكون العرض المذكور مساويا لنصف قطره او اعظم منه او اقل مع كونه اكثر
من فضل نصف قطره على نصف قطرها او مع مساواته له او مع كونه اقل منه ايضا فعلى الاول يكون المنكسف
نصف قطر الشمس لمرور محيط القمر بمركزها وعلى الثاني اقل من النصف وعلى الثالث اكثر منه
وعلى الرابع والخامس كلها الا ان الكسوف على الرابع يكون المنكسف بلا مكث وعلى الخامس
مع مكث فقد ظهر من جميع ما مر من الاوضاع المحتملة على تقدير ان يكون للقمر عرض يتصور فيه
الكسف خمسة عشر وعلى تقدير ان يكون عرض لا يتصور فيه ذلك صورتان وعلى تقدير ان
لا يكون له عرض اصلا صور ثلث فالمجموع عشرون صورة والجميع ظاهر عند التخيل الصحيح والله
الموفق قوله هلاليا ونصف دائرة واهليجيا الاول قبل التربيع الاول وبعد الثاني

والثاني عدمها والثالث فيما بين المقابلة واحدهما قوله فان هذا الاحتمال اي مجرد
هذا الاحتمال والاكتفاء به في جميع الاختلافات القمرية فعلى ابن الهيثم كذلك قوله
ولذلك اخره المص لانه يمكن له وجه آخر وهو ان الاعتراض الذي سيذكره مرتبطا باعتراض
ابن الهيثم بعد حال الشمس في الكسوف فكانه قصد ان يتم الكلام في الكسوف والخسوف اللذين
يقرب كل منهما من الآخر في المباحث ثم يورد الاعتراضات لو اختص بعضها بالكسوف قوله
لا ينفي جميع الاحتمالات العقلية لا خفاء في انهم يدعون الضرورة الحدسية فيما ذكر فلا حاجة
لهم الى نفي هذه الاحتمالات العقلية بل جوابه عن ابن الهيثم ايضا بنوع قوله كان يكون مثلا كله
سوادا انما اكتفى في التمثيل بسبب لا انخساف لا من الاشتباه فيه ويحصل بمجموعه مخالفة مجموع سبب اختلاف نور
القمر لما ذكره وما ذكره سواء كان هند باقي الاختلاف الى الاول او الثاني او الى ذلك الكوكب الكمد
ايضا والى كوكب آخر تحت فلك القمر قوله كوكب كمد لا يظهر لونه الا عند استضاءة جانبه الآخر من القمر
او على بعض الاوضاع عند ذلك قوله ثم ما ذكرتم ليس مبنيا على تسليم الاصول اذ الظاهر اعتقاد
المص لانه من جملتها عندهم نفي الفاعل المختار بل اعترض ولا علية الخسوف بناء على ذلك التسليم ثم اورده
اعتراضا ثانيا لا ابناء عليه يجوز ان يكون ويجوز على اصلهم ايضا العلم الحدسي ثم تظهر لك مما علمنا
انهم يدعون اليقين في ان نور الشمس ساير الكواكب واتي الاجرام السماوية او لا استبعاد في ان
يوجد فيها قطعة مظلمة كالقمر عندهم قوله ابعد منه اي مما يدعونه واقعا لانه ابعد عقلا بحسب الوقوع
كما توهم لا حقيقة له الظاهر انه يريد ان يكون خيالا واحتمالها فيتضح قوله لاستحالته او يستحيل
عادة اتفاق ابصار الكل على خيال واحد من امثاله من الخيالات ثم الدليل على ان مراد هذا القائل
كونه خيالا كذلك انه لو كان من جملة من قبيل الشعلة الجوالة وغيرها مما ينشأ من امر موجود في الخارج يتفق
ابصار الكل على تخيله كذلك لم يظهر بمجرد ما ذكره سبب المحو ولا ينكشف حقيقة الحال فيه بل ينبغي له
ان يبين ان ذلك الامر الذي هو سبب ذلك الخيال ما هو قوله قيل هو شبيه ليس هذا الوجه مبنيا على
كون اضاءة القمر بطريق الانعكاس كما توهمه الامام فليتأمل فلا يرى منعرقا بل يرى في جميع وجهه

في اطرافه مما يوجبها واما احتمال التفاوت في سواد الجانب الآخر او كثافة النحس فذلك انما يجوز فيجوز حمله منه اولا الاخر في المحو كما في الرأي الخامس **قوله** هو محق النار وما قيل من انه لو كان كذلك مما اختلف وتفاوتا بالزيادة والنقصان وبظهر هذا بالارصاد في الازمنة والتواريخ ولادى ذلك الى انه يتقدم القمر ويعني بالكلية بمرور الازمان الطويلة فكل من الملازمات الثلاثة محل بحث لا يخفى **قوله** لا هو مماس للنار ولا يخفى ان المماسة لا يجد فيها تأثير النار ومقدار البعد الذي لا يؤثر كرة النار عنده لعالم يمنع مانع غير معلوم فالاولى هو الجواب الثاني **قوله** الخامس هو جزء منه لا يتبدل شكل مع ان المرئي من القمر ليس دائما مقدارا واحدا اذ المرئي منه وهو في الذروة يقابل المرئي منه وهو في التخفيف بل يرى في كل زمان شكل آخر من جرمه فينبغي ان لا يرى المحو في وجه القمر على وضع واحد فليتأمل **قوله** قلنا فاذا لا يطرح من مناط على ما هو المشهور من معنى البساطة لكنه لا يتأتى على التوجيه المذكور في صدر الفصل الثاني بعدم تركيبه قوابل وطبايع في البسيط فليتذكر **قوله** فيبطل هذا جميع قواعدكم محل بحث لانهم يقولون بوجه الكواكب المتخالفة الحقايق في فلك الثوابت فما هو جوابهم فيه فهو جواب اصحاب هذا القول في القمر فليتأمل قلنا فيتعطل الخ واما المنافاة لبساطة القمر فلان الظاهر ان اصحاب هذا القول يلتزمون بعدم بساطته لم يتعرض لها **قوله** فيلزم التعطيل الدايم لا يخفى انحصار المانع فيما ذكر محل بحث **قوله** وهذا اقرب مما قيل الخ قاله المحقق الطوسي واعترض عليه العلامة بانه يستحيل وقوع الاجرام في التدوير على وجه يؤثر في القمر دايما اثرا واحدا لان ما يتوسط بين القمر وبين الشمس من تلك الاجرام وكذا بيننا وبينه من كل زمان وضع شيء آخر فكيف يمكن ان يرى منه اثر غير مختلف ثم اختار ان السبب الاشعة المنعكسة من البحر المحيط انعكاسا بينا بحلاف المنكشف من الارض فيكون المستتر من وجه القمر بالاشعة النافذة اليه على الاستقامة والاشعة المنعكسة معا اضوء من المستنير بالاشعة المستقيمة فقط ولا يخفى ان كون المحو على هذا التقدير ايضا مرئيا على وضع واحد دايما مع اختلاف اوضاع البحار والجبال وغيرهما مع القمر مستبعد جدا بل مستحيل فالحق ان سبب المحو غير معلوم ولا يخفى ان بعد قوله هي الدايرة التبينة المذكورة في نسخ الكتاب بالتاء مناسبا لاسمه عند العوام لكن المشهور في كتب الهيئة بالام تشبيها لها باللبن لونا **قوله** اذا كان الشمس موصوفة بالحرارة واما القول ان يوجد اجسام

اجسام كثيرة سماوية كثيفة يحصل الحرارة من الانعكاس منها فلكونه مستبعدا لم يلتفت اليه **قوله** لو دل عليه ما اوردوه ايضا انه يلزم ان يوجد لها اختلاف خطوط مع انهم لم يجدوه **قوله** اربعة اقسام صعب مطلق الخ قد ينظرون الى احوال العناصر من حيث انها تتركب منها الاجسام بحصول الفعل والانفعال منها فيقولون العنصر اما حار لو بارد وكل منهما اما رطب او يابس وقد ينظرون اليها من حيث انها اركان يتحصل بنضدها عالم الكون والفساد فيقولون العنصر اما خفيف مطلق الى آخر ما ذكره المص **قوله** يطلب المحيط يعني مقعر فلك القمر وتحت الجهات اي يطلب غاية التوسط التي يمكن ان يصل اليها الاجسام المستقيم الحركة وهي حارة بالحس يعني بمعاونة الحس او انه كان بضم الحدس وعونه ايضا فلا يرى انه يجوز ان يكون الحرارة المحسوسة اثر التركيب فلا يثبت في البسيط واما المنافاة بان ما عند المحيط يجوز ان يكون مخالفا لما عندنا في الماهية مدفوعة بان الكلام على تقدير وجود كرة النار البسيطة على طبيعة هذه النيران فهي في المآل في حكم ما سيذكره المص فالاعتراض لجواز ان لا يوجد كرة النار اذ لا اعتداد بالتسمية وسيأتي الكلام فيه نعم اذا الم... الفاضل بما ذكره من الحرارة الشديدة في الغاية المرتبة المحسوسة فيما عندنا او اكثر منها بمقدار بل يتبادر من كلامه عبارته من غاية ما يمكن من الحرارة بناء على ما اشتهر من ان البسيط نعني الرطوبات يجب ان يكون الخالي عن العايق يكون كذلك كان هذا الحكم ظنيا اذ لا برهان ولا حدس عند المصنف **قوله** لانها تعني الرطوبات يجب ان يكون في طبعها يابسة وان غلب عليها الجسم الرطب فلا يظهر رطوبتها بيبوستها كما في النيران التي عندنا قلنا ذلك لم صرح العلامة في شرح القانون بان النيران التي عندنا ايضا ليست فيها سهولة قبول كل تشكل فانه لا يسهل علينا ان نتخذ من النار شكلا مسدسا او مسبعا وغير ذلك كما نأخذها من الماء والهواء في الاواني المسدسة والمسبعة بل النار لا تتشكل الا على هيئة صنوبرية ولذلك لا تملأ فضاء الاتون ولا تتشكل بشكله فيها هذا كلامه فاذا علمنا انه لا يصفو عن شوب بحيث لا يصلح لنا لا بطال الا انه لا خفاء في انه يظهر منه ان لنا مجال منع كون النيران التي عندنا سهلة القبول لجميع الاشكال وتركها فكلام المص تنزل على تسليم ذلك **قوله** وهي مغلوبة للهواء اي مع الاجزاء الارضية لكن البحار

فان الحرس من حرارة النار المختلطة بالهواء الذي يتكيف بالبرودة ايضا فان النار الصرفة ... الاولى ما ... لحرارة ... مع حرارة الخلط ...



المختلط بها كذلك ثم لا يخفى ان خلاصة الجواب منع كون الرطوبة المحسوسة في النيران التي عندنا من طبيعة النار
فيكفي في مقام الاستناد مجرد تجويز المغلوبية المذكورة من غير حاجة الى ادعاء الظن فيها فضلا
عن اليقين ولو لم يذكرنا بصريح صورة التجويز لكونها الاظهر عند المص حمل عليه الا احتمال على ما ذكره
باحتمال ان يكون نفس النار او للاجزاء الارضية المذكورة غالبا على الهواء ولو في بعض الصور بل والمنع
ادعاء الظن والظهور فيه ايضا واما الاعتراض بانا اذا اوقدنا النار شهرا في تنور فانا نجزم بالضرورة
بان الغالب في ذلك التنور هو النار دون الهواء فلا مجال اصلا وجوابه ان دعوى هذه الضرورة غير مسموعة
اذ الظاهر ان الهواء الذي في التنور كلما انقلب نارا ارتفع وتصعد وجاء بدله هواء آخر لضرورة
الخلاء فمن اين يعلم ان النار ايضا يجوز ان يكون كيفية اليبوسة في النار ضعيفة جدا كما صرح به
في شرح القانون فلا يظهر مخالطة الهواء الرطب لو كانت غالبة عليه قوله وخفيف مضاف يقتضي
ان يكون تحت النار وفوق الآخرين بحيث لو ترك في حيز النار يطلب الحركة الهابطة ولو ترك
في حيزهما يطلب الصاعدة فالنار لا يوجد فيها بالطبع الا ميل صاعد كما ان الارض لا يوجد فيها
الا ميل هابط والباقيان يوجد فيهما الصاعد تارة والهابط اخرى لان الخفيف المضاف يكون اكثر
حركة بالطبع الصاعدة والثقيل المضاف الهابط فمطلق الخفيف يكون اكثر حركة الطبيعية الى جانب
المحيط فان كان جميعها كذلك فهو الخفيف المطلق والا فالمضاف وكذلك الحال في الثقيل كذا قالوا
وقيل يلزم على ما ذكرتم ان يكون من الجهة المطلوبة بالطبع لجسم مهروبة عنها بالطبع كذلك الجسم بعينه ومحال
فالثقيل المضاف اذا وجد المركز لا يتحرك عنه بالطبع غاية الامر ان الثقيل المطلق لو صادفه يغلب عليه
ويأخذ المركز منه فيلزم حركة الثقيل عن المركز لكنه لا بالطبع بل بالقسر والحال في الخفيف المضاف
فمطلق المضاف الثقيل يطلب المركز ومطلق الخفيف المحيط لكن ذلك الطلب في المطلق من كل منهما اقوى
واكمل مما هو في المضاف بحسب تغلب المطلق على المضاف ويأخذ المركز والمحيط منه والجواب ان المطلوب
للمضافين هو القرب المخصوص من احدى الجهتين التي يكون مكانه الطبيعي عندها فبالضرورة يكون كل منهما
اذا خرج من مكانه الطبيعي بالقرب منه متحركا تارة الى جهة الفوق وتارة الى جهة التحت ليحصل عند ذلك

بسببه فالمقصود ان السبب الموجب للجسم الرطب فناء رطوبته ولو بايجاب كيفية فيه توجبه اذ قد
جرت ان الماء اذا سخن جدا لا يجب ان يكون يابسا في نفسه بل يجوز ان لا يكون شيئا من تلك
من الكيفيات فكيف يستدل بكون النار موجبة على يبوستها في طبعها فليتأمل قوله ثم لا نم ان
الهواء حار كن هذا المنع ناش اما عن قصور القوة الحدسية او الغفلة عن التجارب والقرائن المفيدة
لها للحكم بذلك اذ قد جرب ان الماء اذا سخن جدا انقلب هواء فيحدث منه يقينا ان الهواء حار
بالطبع اذ احتمال ان يكون السخونة سببا لذلك مع ان لا يكون الهواء حارا في نفسه فان الشيء قد يؤديه
الى مقابله كالحركة الى السكون في المقصد احتمال عقلي لا عدة به كسائر الاحتمالات العقلية في العلوم
الضرورية قوله بارد بطبعه اي يجوز ان يكون كذلك كما يدل عليه السياق والسياق فلا يرد ان برودة
الطبقة الزمهريرية كما لا دليل على انها بالمخالطة كذلك لا دليل على انها بالطبع قوله لضعف الانعكاس
اليه لقلة الاجزاء الارضية المختلطة به القابلة للضوء كذا قال الفاضل ويمكن ان يقال ايضا الانعكاس
اذا كان من بعيد نقل الحرارة الحاصلة بسببه للتجارب الظاهرة في المرايا المحرقة فعلى هذا لا حاجة الى ان يلتزم
بان الطبقة الزمهريرية ليست فيها اجزاء بالفعل قابلة للشعاع المنعكس بل اجزاء رشية مائية لا يقبل منه
كما التزمه الفاضل قوله ولا نم ايضا انه رطب بل لا اخفاء في انهم يثبتون الرطوبة في الهواء
بمعنى سهولة قبول التشكل ومنعه مكابرة والاتفاق المذكور بناء على معنى فسر لها اشهر عند العموم
قوله ثم لا نم ان طبيعة الماء الجمود بل لا يخفى ان الضرورة الحاصلة من التجارب في احوال الماء تحكم قطعا
بانه بارد بالطبع فالمناقشة فيه مكابرة واما كونه برودته بحيث ما داخلي وطبعه فبعض جموده فذلك
مما للمناقشة فيه مجال اللهم الا ان يكتفي بالنظر اذ الظاهر ان المنازعة فيه ايضا مكابرة قوله
ولو كان كذلك بل يجوز ان يكون برودة الهواء ولو بعارض غريبة للحرارة الحاصلة من الشمس ظاهرة
ومن باطنه فليتأمل قوله قلنا هذا باطل قطعا ما ذكره صحيح على تقدير ذلك القول بناء على حمل كلامه
التشكل على ما يتبادر منها لكن يحتمل ان يكون مراد ذلك القائل منها كون الماء في طبعه جبلة بحيث
يحسب ما دنى سبب لين يذوب فيقبل اي شكل كان بسهولة كما صرح الشيخ في القانون بان معنى

رطوبة الماء هذا ولا شك ان هذه الحالة ليست بامر خارجي فكان المص انما اكتفى بالجواب التنزلي لان ذلك
وان كان ضعيفا مما لا يخفى ايضا قوله اما في الطول اي لان الارض كرة مستديرة في جميع الجهات اما مطلقا
في الطول اي اذ المراد من الكروية ما يعم قطعة منها كما في قوله اذا كان الارض كريا والماء كري قوله فلان
البلاد المتوافقة في العرض او التي لا عرض لها انما قيد بذلك لانها اذا اختلفت عروضها او كانت
احدها عديم العرض لم يجب تاخر الطلوع للمغربي عن المشرقي بل يمكن الطلوع عليهما معا ويمكن ايضا
ان ينعكس الامر فيتاخر الطلوع في البلد الشرقي عن الطلوع في البلد الغربي وذلك اذا كان وقت الطلوع بعد
عرض البلد الغربي اكثر من عرض البلد في البلد الشرقي عن الطلوع في البلد الغربي وتقاطع افقاهما
في جانب الشرق حيث يكون الكوكب ح ان كان وقت طلوعه على نقطة تقاطعهما طلع في البلدين معا
وان كان من نقطة التقاطع في جانب الشمال طلع في البلد الغربي اولا ثم في الشرقي ثانيا ولا يعقل
ذلك الا في الكرة اذ لو كان سطح الارض فيما بين المشرق والمغرب مستويا للزم ان يكون الطلوع على
الجميع معا ولو كان مقعرا التقدم على بعض الغربيين من بعض الشرقيين ولو كان محدبا لا على وجه الكروية
لم يكن على نسبة واحدة في التقدم والتاخر قوله قبل آخر الليل بساعة هذا انما يستقيم في البلاد العديمة
العرض واما المنعقة فالتفاوت فيها يكون باكثر من ساعة بحسب ازدياد الارض وذلك لان محيط العظيمة الارضية
اربعة وعشرون الف ميل فالف ميل في مقابلة ساعة الا ان هذا في خط الاستواء واما الدوائر الموازنة
له فلا شك في ان كلما هي ابعد منه اصغر اجزاء مما هي اقرب منه فالف ميل فيها يكون في مقابلة اكثر من ساعة بحسب
ازدياد البعد ثم ما ذكرناه على راي القدماء في مساحة الارض لكن اكثر ما رأيناه من اعمالهم بناء
عليه والا فعلى راي المتاخرين من ان قدر محيط العظيمة الارضية عشرون الفا واربعمائة ميل
لا يصح ما ذكره لا في عديمة الارض ولا في المنعقة بل يكون تفاوت الف ميل في الجميع تقتضي التفاوت باكثر
من ساعة قوله كلما اوغل فيه ازداد القطب ارتفاعا اي ازداد ازديادا ما فاحشا بحيث يحكم جزما ازديادا
بان ذلك القدر من التفاوت لا يمكن ان يكون تفاوتا في حجم الرؤية بتفاوت قدر مسافة الواغلين بالنسبة
الى بعد السموات على تقدير ان يكون الارض مستوية فكانه يشير اليه بقوله حتى يصير ك او يزيد الازدياد

الظاهر

ذلك التقريب بلا لزوم محذور واما ما ذكره من انه لا يوجد في كل من المضافين الا احد المثلين بالطبع
فيلزم عليه ان لا يوجد شيء منهما الا في مكانه الطبيعي ابدا وبطلانه ولانه لم يكن مع هذا الا انهم يجمعون عليه
قوله وهو الماء بانه اختلفوا في انه برودة الارض اشد ام برودة الماء احتج على الاول بان التخلخل
معلول البرودة كما ان الخفة معلول الحرارة وقوة المعلول دليل على قوة العلة وعلى الثاني
بانا نحس من برد الماء الذائب بحرارة الشمس فضلا عن الجامد وعن الثاني انه يجوز ان يكون ذلك
لان الماء للطافته ينفذ في المسام بخلاف الارض نعم الاكثرون على ان الماء اشد برودة من الارض
الا ان الارض اشد يبوسة من النار والنار اشد حرارة من الهواء والهواء اشد رطوبة من الماء
الا ان هذا ليس باليقين بل بالظن والتخمين قوله اذ الاجسام احرف في طبيعة من النار اي على وجه
الجميع اما غير الارض فظ واما الارض المركزية فلانه مخلط واما البرودة فانها ايضا ولان كانت مما
يحتاج اليها الكائنات لكنها ليست في مرتبة الحرارة فينبغي ان يكون محل الحرارة عنصرا اصليا قوله
ولانها تحيل الغير الى طبعها احالة قوية فيستدل منه ايضا على اصالتها قوله فهي بالحقيقة يعني المراد
من صحبة البواقي بالتكاثف ان يكون بطريق الانقلاب كما يشعر به بعض الكتب الحكمية والا لم يكن هذا
مخالفا لما ذكره المتاخرون لانهم لا يريدون من انحصار العناصر في الاربعة الا ان الموجود منها الآن
كذلك ثم الادلة في كلامهم على منع ان يكون بعض العناصر بحيث يتكون الثلثة الباقية منه نعم لو كان مراد اصحاب
هذه الاقاويل ذلك لم يبعد ان يدعى الضرورة في بطلانها بناء على دعوى الضرورة في اختلاف حقايق
الهواء والماء والارض قوله ويحصل من الهواء النار باطراف المطلقة فالاظهر انهم يتميزون بان النار ليس فيها
عن قبول الاشكال قوله وقيل اصول المركبات ليست الخ لا يظهر مخالفة مذهب القولين لما ذكرتم هذه
الزيادة صرح بها في الشفاء قوله وفي كلام الاقدمين جواهر لكن عبارة المص موافقة للشفاء وفيها تنبيه على
ان ليس المقصود نفي التجزي ولو فرضا بل مجرد امتناع الانقسام بالفعل كما في مذهب ذي مقراطيس بعينه
كما يشعر به توصيفهم تلك الاجزاء بالصلبة ويؤيده ايضا انهم قالوا يكون تلك الجواهر المتحدة بالماهية
مختلفة بالاشكال مستندا اليها اختلاف الافعال والآثار في الاجسام بل قد صرح في الشفاء بانهم

اصحابه

قال في الشفاء ان [illegible] الارض [illegible] جوهرها [illegible] عند الفاضل [illegible] منه

ثم ذكر النار لان احتمال ان يكون هواء اشد حرارة ليس بضروري البطلان عند المنصف فلذلك يرى طائفة الاشراقيين يقولون به فقد ظهر ان المذهب الاخير الذي ذكره الفاضل من ان الثلاثة غير النار يدعي الضرورة في بطلانه فالمراد الاقاويل المذكورة في المتن فليتامل منه

حيث قال ان لعنصر هذين المذهبين لا يقولون بالعنصر والاسطقس بل يقولون بمبادي من الاجسام اما اجزاء لا تتجزى او سطوح منه

يقولون بتخالف تلك الاشكال في الصغر والكبر ايضا **قوله** بينها الطوال السطوح المستقيمة الى السطوح المستقيمة
الاوضاع كما صرح به في الشفاء **قوله** ابطال بعضها لعدم تناهي الاجزاء وكون الاجزاء الاعراض واجزاء
الاجسام لئن حمل على ظاهره كما يلايمه بعض عبارة الشفاء وان كان الانسب لكونه مذهبا معقولا في الجملة
لطايفة من الحكماء لئن يريدوا بها السطوح الجوهرية اعني الجواهر الممتنعة الانقسام بالفعل في الامتداد
الثالث ولئن كان قابلا للقسمة فيه بحسب الفرض **قوله** بل لا بد في اثباته من ابطال الجميع الظاهر انهم لا يدعون
اليقين في الحصر المذكور ولو سلم فبالحدس **قوله** لم فلم لئن الاجسام كما قالوا احداث وردي والتشكيك بسيط
لم لا يجوز لئن يكون كلها حقيقية كما لا خفاء في انه يلزم على هذا لئن لا يكون واحد من العناصر في صورة الطبيعي
ابدا وقد اشرنا الى لئن استحالة هذا ولئن كانت غير مبرهنة الا انها من المقبولات عندهم فالحكم المذكور
بحقيقة بعض العناصر وتمثل بعضها فيه مخطوته جيدة عليها فلا اعتراض على انه يحتمل لئن يدعى من يغلب قوته
الحدسية العلم الحدسي بان كلا من العناصر اذا اخرج من مكانه الى مكان عنصر آخر ولو بكليته طلب مكانه
الاول بالطبع لم يتم دليل على وجه كرة الانصاف فانهم لئن ادعوا اليقين فيه فالمنع وان لا مجال
لدفعه ولئن اكتفوا بالظن فيه بسبب امارات وقراين من احوال الشهب وغيرها فالمنازعة فيه مكابرة
قوله والدليل على لئن البسيط منها الانصاف ايضا لئن النار البسيطة كما لا دليل على تماسها الشكل
ولئن تشبث الخصماء فيه بوجوه ضعيفة كذلك لا دليل يفيد القطع بانها صعبة التشكل ولئن ذكر القوم
ايضا فيه وجوها اكثر من لئن يحصى اذ لا يخفى على الناظر فيها انه لا يتخلص شيء منها عن المناقشة
والحدس لا يجزم بامر الطرفين كما يشهد به الفطرة السليمة فانه قصدوا في هذا الحكم فالمنع وان
وان قصدوا الظن فلا لئن جملة الوجوه المذكورة تفيد **قوله** وصل الى ذلك طريق الا التجربة
في النار البسيطة حيث تعذر لئن لا شيء في النار التي عندنا يستدل به او يحدس به على وجود تلك
الصعوبة في البسيط والمراد من التجربة اعم من لئن يكون في البسيطة او في المحسوسة حتى يمكن يعلم حالها
حال البسيطة الا انه لما تعذر انتفاء الثاني قال وكيف يتصور التجربة فيها **قوله** فلما يحب كما مع لئن السؤال
مناقشة على السند **قوله** حتى اذا او صف في نفسه ولئن اتصف المحل المنعكس اليه ببعض تلك الكيفيات

منع كونه تقدير لا يرد ما ذكره الفاضل في حواشي شرح التذكرة من التفاوت
في زيادة القطب بكون ان تكون في بعض مواضع الدورية بسبب قرب المسافة
وبعدها على تقدير ان تكون الارض مسموعة منه

الا دوار مطلقا بناء على لئن الارض ليس لها قدر محسوس عند الافلاك فلا مجال لاحتمال المذكور اصلا
قوله حتى يصير بحيث كما لان آخر العمارة على ما وجده بطليموس انتهى الى حيث يكون ارتفاع القطب
ستا وستين درجة فكيف اذا اتفق لئن وصل شخص الى ما وراءه ايضا **قوله** ولذلك نظير الكواكب يعني
يظهر دايما ما كان يخفى في بعض الاوقات ويخفى دايما ما كان يظهر كذلك والمقصود لئن الكواكب التي
كانت ذات الطلوع والغروب في الشمال يكون ابدية الظهور وفي الجنوب ابدية الظهور والخفاء **قوله**
والاعتراض على هذا الجواب لا على اصل الدليل كما ذكره الابهري وان كان له ايضا وجه فليتامل
قلنا فالمرجع الى البساطة واقتضائها الكرة الحقيقية اما الى الاول فقط واما الى الثاني فلان فيه
كبرى مطوية هي لئن الطبيعة الواحدة يقتضي لئن لا يوجد الاختلاف في جوانبها اصلا وهو عين اقتضائها
الكرة الحقيقية على ما ذكروه ثم حاصل الجواب منع بقاء الارض على مقتضى طبيعتها واستناد ذلك بانه اذا
لم يبق الاجزاء الكرية الحقيقية فلم لا يجوز لئن يكون في الجانب الخفي مانع اقوى لا يبقى معه الكرية الحقيقية ايضا
فلو اكتفى في الجواب بمجرد المنع المذكور لكان كافيا من غير حاجة الى بيان مرجع الاستدلال في الغاية
فليتامل **قوله** في السطح الظاهر من الارض والماء اي مجموع السطحين لهما الذي يرى كسطح واحد او في كل
منهما والثاني وان كان كافيا في المقصود هنا الا لئن في الاول نقل تمام ما قالوه ثم الدلالة
عليه ولئن لم يكن صريحة في الكتاب الا لئن ما يدل على استدارة سطح كل منهما وحده يدل على
استدارة السطح المركب من مجموع السطحين بادنى تامل لا يخفى **قوله** ولا يليق بهم الجواب كما لوجهين
احدهما ظاهر والآخر يظهر بادنى تامل من زيادة قوله بالرجوع الى البساطة **قوله** لئن السائر
في البحر الى جهة كانت من الطول والعرض وما بينهما فيثبت كرية الارض البحر من جميع الجهات
فكانه انما لم يتعرض له لان هذا انما يظهر ظهورا بينا في السائر من البلاد الى العميقة جدا والمقصود
حال الجميع الا لئن الامر فيه سهل **قوله** راس الجبل العظيم على الافق فلا يرد انه يحتمل لئن يكون بالسائر اقرب
الى السائر **قوله** يعني انه يظهر عليه وذلك يتبين جدا اذا اوقدت نيران في مواضع من الجبل من اعلاه
الى السفل **قوله** وما صور الاشياء تبيب لماء له لا يقال يحتمل لئن يكون المانع كثيرة الابخرة في حضيض

الجبل وقلتها في ظلمة لا لما قاله العلامة في النهاية من ان كثرة الابخرة ترى ما وراءها اعظم
فكان يجب ان ترى النار الموقدة في الحضيض قدم لكونها اعظم رؤية من التي على القلة لانها
وان كانت ترى كذلك لكنها قد تمنع الرؤية ايضا خصوصا اذا كانت من بعيد كالماء الذي
يرى ايضا ما وراءه اعظم بل لانا نقول اذا اوقدنا نارا عظيمة في الحضيض ونارا ضعيفة
في القلة بحيث يكون كل ان نجزم جزما عاديا بان تلك النار العظيمة لا تمنع الابخرة المتراكمة
في الحضيض عن رؤيتها من حيث يرى منه تلك الضعيفة فظهر ان السبب ليس كذلك قوله
لانا نقول الخ هذا جواب تنزلي بتسليم ما اشتهر عندهم من ان الماء لا يستر ما وراءه
والا فيمكن الجواب بمنع هذه الكلية كالارض البسيطة عند الاكثرين القائلين بان للعناصر بسائط
العنصرية ثم الظ ان مراده من الستر المنفي في الماء البسيط هو الستر التام والا فالتحقيق
ان الماء وان كان بسيطا صرفا فيه حجب ما كما صرح به في حكمة الاشراق من ان البسيط الصرف
اما ان يكون حاجزا يحجب بالكلية كالارض ولطيفا لا تحجب اصلا كالهواء او مقتصدا في الحجب كالماء
ثم المركب ينسب الى احدها بالغلبة فان البلور من المقتصد لغلبة الماء عليه فكانه يريد ان البلور
غلب عليه الماء بحسب الكمية والارض بحسب الكيفية فليتامل قوله فدل على ان طبيعته يقتضي الكرية
يعني الحقيقية ليظهر وجه قوله وانما يتم ذلك الخ ثم لا يخفى ان هذا الوجه الثاني لا يدل على الكرية
بالفعل ولو بحسب الحس كما ان الوجهين الاولين لا يدلان على الكرية الطبيعية فالظاهر ان يوخذ المطلوب
في هذا المقصد مجرد كون الماء كريا اعم من ان يكون بالطبع او بالفعل حقيقيا او حسيا ولئن احتمل
ان يريد كون الماء كريا بالفعل بحسب الحس كما يتبادر من ظاهر المتن فيكون هذا الوجه الذي هو في كتب
الطبيعيين دليلا اقناعيا له بناء على ان الظاهر ان الماء لم تخرج بالكلية عن مقتضى طبيعته بحيث
لم يبق الكرية الحسية ايضا قوله وانما يتم ذلك الخ لا يخفى على المنصف انه يمكن لهم ان يدعوا القدرة
الحدسية في ان طبيعة الماء لو لم يكن فيها اختلاف اقتضاء الشكل الكري لما كان دائما عند العهد
على هذا الشكل وان لم يكن هذا الشكل كرة حقيقية لان الماء لم يبق على تمام مقتضى طبعه بحسب العوارض

العوارض فلا حاجة لهم الى البيانين المذكورين ثم قد اشرنا مرارا الى ان مثله لا يمكن اثباته على
الخصم الا ان قد لك الحدس قوله وهذا لا يعطيه الظاهر من تقرير الابهري ان نسخته وهذا
لا يقطعه بناء على عدم القطع بان مقتضى طبع الماء الكرية الا ان ما رأيناه من النسخ على
الشرح ثم ما حمله الشارح عليه اقرب من جهة اللفظ والمعنى ولئن احتمل ان يكون المراد ان
هذا الذي ذكروه في الوجه الثاني لا يعطي الزعم المذكور فليتامل قوله لجواز ان يكون هناك
مانع واما احتمال ان يكون مرادهم تقييد الفرع ايضا بان يكون على تقدير عدم المنع فخلاف
الظاهر من تلك الحكاية على ما لا يخفى قوله اي مركز حجمها يعني ان المراد هنا كون الارض في وسط الكل بهذا
المعنى واما كونها في الوسط بمعنى انطباق مركز ثقلها على مركز العالم فقد مر الاشارة اليه عند بيان كونها
ثقيلا مطلقا فان قلت قد صرحوا بان احد المركزين لا ينطبق على الاخر لتفاوت اجزاء الارض خصوصا اذا
اخذت مع الماء كرة واحدة على ما عليه ارباب التعاليم فهذا الكلام ليس بصحيح قلت قد صرحوا ايضا بان هذا الحكم
تقريبي والتحقيق ما ذكر قوله والجوانب من الارض فسره بذلك مع بنى عليه توجيه كلام المتن كما احترز عنه بحمل على ان المراد
ان الكواكب في جميع مواضع السماء وجوانبها ترى بقدر واحد لانه هو احتياج الى زيادة تقرير وتكلف حيث
ينبغي ان يراد انه كذلك في اي موضع كان من الارض وكون الملازمة الاتية هي محل بحث ظاهر على ما لا يخفى
يرد عليه ان الكوكب يرى عند الافق اعظم منه في الوسط ولا ينفع ما يقال ان ذلك بسبب تراكم
الابخرة عند الافق لان غاية ما يعلم انه يرى بسبب البخار كذلك لكن من اين يعلم انه لو لم يكن البخار
لما يرى مثل ما يرى في الوسط لا اصغر منه ولا اكبر ولكن لا بمقدار ذلك الكبر المحسوس الان نعم اذا اورد
ذلك سؤالا بعد تمام الدلالة على كرية الارض والسماء وان الارض في وسط الكل وليس لها قدر
محسوس عند الافلاك لكفى جوابا فليتامل قوله وهو مقدار غير قليل حتى انهم يقدرونه بالتفاوت بالقليل
وكون الحكم تقريبيا كما اشرنا اليه فان قلت انهم صرحوا بان المطلوب عدم خروج مركز حجم الارض عن
العالم خروجا يحس به فلا اعتراض قلت مرادهم انه لا يحس به في شيء من الاحكام المقررة عندهم
المبنية على كون الارض بحجمها في الوسط فخلاصة الاعتراض انه لم لا يجوز ان يكون تفاوت المركز غير محسوس

في تفاوت الكواكب في الصغر والكبر ولئن كان محسوسا في بعض الاحكام الآخر فعلى المستدل الدلالة
على انه محسوس في الاول لم يحس في الثاني ايضا او العدول عن الوجه المذكور الي وجوه أخر مذكورة
في كتب القوم تدل على عدم جريان المحسوس في شيء منها فليتامل قوله ليس للافلاك عند الارض قدر محسوس
هذا الحكم وان دل عليه ما ذكره المص لانه حدس صحيح لوادي الجزم القوي فيه بما على الكواكب
العلوية والثوابت المرصودة اعظم من الارض بكثير ومع ذلك يرى كبرها تقريبا فيحدث منه ان الارض
ليس لها قدر محسوس عندها لم يبعد واما ما استدل به بعضهم من ان الارض لو كان لها قدر محسوس لوجب عظم ما ب
عن سمت الراس وصعود ما يقرب من الافق من الكوكب فلا يخفى انه يرد عليه منع الملازمة بالاستناد بمنع
النجار من رؤيته اصغر عند الافق قوله على زاوية اخرى مساوية لها ولي ليساوي المتقابلتين على ما تبرهن
في الاصول قوله ولذلك كان الظاهر يعني بسبب ثبوت الحكم المذكور في تلك الاحد يثبت هذا الحكم
فيها ثم يعلم ثبوت الحكم الثاني من الدلالة الآتية فيستدل بثبوته على ثبوت الحكم الاول قوله
في حكم دائرتين متطابقتين مقدار ما يعني ان ما بين الدائرتين اذا كانتا متطابقتين في الحس وكان
قسما الفلك بالافق الحسي كنصفيه بالحقيقي مع كون ما بين الدائرتين لذا كانتا مقدار نصف قطر الارض
لم يكن ذلك الا لانه تمام قطر الارض ليس له قدر محسوس بالنسبة الى الافلاك فليتامل قوله يدل
على ذلك الت وي وذكر صاحب التحفة انه من جملة الدلائل عليه طلوع القمر منخسفا في الخسوف الذي وقع
وسط غروب الشمس مع غروبها لا بعد انحطاطها بقدر ما يوجبه حجم الارض وفيه بحث لانا لا نم ان ما ذكره
كيف وما تقرر عندهم من ان الارض لها قدر محسوس بالنسبة الى فلك القمر يقتضي ان يتخلل البتة
بين غروب الشمس وطلوع القمر منخسفا مدة بقدر ما يوجبه حجم الارض ولا يجدي نفعا في ذلك ان لا وجد
القدر المحسوس بالنسبة الى الشمس قوله في دائرة الارتفاع انما علم انه دائرة الارتفاع تمر بطرفي
الخطين لانها مارة براس الشخص وقدمه المحاذيين بنقطتي الافق ويمركزي الكوكب والعالم فيه
الناظر والمركزان معا في سطح هذه الدائرة فيكون ذانك الخطان في سطحها ايضا والالزم ان
مستقيمين بسطح قوله لقرب القمر الموجب لكبر الزاوية كثيرة تباعد الخطين بعد التقاطع قوله

ثم القائلون بكل منهما منهم من قال بهبوط الارض وصعود ما فقط مع بقاء السماء في موضعه كما
هو المشهور والمتبادر من ظاهر المتن وعليه زيادة الفاضل قوله وايضا لو كانت هابطة ومنهم من قال
بهبوطها او صعودهما معا محفوظا البعد المحسوس بينهما على حالة فالمذاهب اربعة والجميع على ان هذه الحركة
دائمة ثم اصحاب هذه المذاهب اما ان يقولوا بكرة السماء واحاطتها بالارض ام لا فاحتمالات هذه
المذاهب ثمانية ويبطل الجميع ما ذكره للبعض من تناهي الابعاد التي تجوز الحركة فيها مع انه يلزم ايضا
على البعض محال ما اشتهر من ان يكون البعد الغير المتناهي محصورا بين حاصرين واما الحاسم لمادة
جميع الاحتمالات العقلية في الحركة المستقيمة في الارض سواء قال به واحد او لا فهو انه يقال لما ثبت
يقينا بالدلائل الآتية التعليمية مع الحدس القوي كرية السماء وكون الارض في الوسط التحقيقي علم
انه لا تتحرك الارض من الوسط ولا اليه واما احتمال ان يكون الارض والسماء وجملتها متحركة
على الاستقامة فيبطل باثبات محدد الجهات وعدم قابليته للحركة المستقيمة مع انه ما وراءه عدم محض
لا يتصور حصول الجسم فيه قوله التي يتصور حركة الجسم فيها قيد بذلك ليشير الى دفع ما يرد عليه المنع من
ان البرهان انما قام على تناهي الابعاد المرصودة وحركة الارض تجوز ان يكون في خلاء هو عدم محض
كما في وراء العالم ووجه الدفع هو ان البعد الذي يتصور حركة الجسم فيه يجب ان يكون موجودا
لانه قد تقرر عندهم ان مثل ذلك البعد لا يجوز ان يكون خاليا عن الجسم الشاغل فيه ولو كان بعدا
مجردا موجودا فضلا عن ان يكون عدما محضا والا يلزم ان يكون الحركة مع المعاوق كالحركة
بدونه نعم قوله سيما عند من يبطل الخلاء ليس بمناسب فليتامل قوله وايضا لو كانت هابطة قال صاحب
التحفة وايضا لو كانت هابطة لما لحقتها المدرة المستديرة المرمية الى فوق لان الاثقل اسرع
هويا فيه بحث اما اولا فلانه لا يخفى ما ذكره انما يتاتى اذا فرض هبوط الارض طبيعيا لثقل
كما هو المذكور مع ان كلامه على ما صرح به في اخر الفصل لابطال حركة الارض مطلقا طبيعية كانت
او قسرية واما ثانيا فلانه يجتمع في المدرة سببان للهبوط اقتضاء الثقل واقتضاء الجزء
للوصول الى الكل فيجوز ان يكون حركة المدرة اسرع قوله لوجب ان يرى اجرام الكواكب كل يوم

في حسّ اي يظهر ذلك في الاحساس ولو كنا لا نقدر على التمييز في كل يوم بل بعد ازمان كثيرة واقل ما
في الباب ان يظهر ذلك بحسب التواريخ القديمة المنقولة عن ارصاد الاولين لاقطار الكواكب المحسوسة
واما احتمال انه يكون هبوط الارض في مرتبة من البعد لا يظهر بسببه حينئذ وضع الارصاد تفاوت في الكواكب
في الحس فلبعده جدا لم يلتفت اليه بل يكاد يجزم ببطلانه الضرورة الحسية اذا فرض هبوط الارض طبيعيا كما
في الكتاب **قوله** ولو فرضت صاعدة ذكر الفاضل في الحواشي انه يلزم عليه ايضا انه لا ينزل الحجر المرمي
الى فوق بل يتحرك هو ايضا الى جهة الفوق لان الجزء يوافق الكل في الطبع وفيه بحث لجواز ان يغلب
طلب الجزء للكل على طلب العلو **قوله** فكان يزداد عظم الكواكب في الرؤية اي يزداد كل يوم فيها في نفس الامر
وان كان ظهور ذلك بعد مدة او فكان يزداد بعد مدة العظم الظاهر المتميز في الرؤية **قوله** بل ليس
ثم فلك اطلس ولا يلزم منه انكار المجرد لانه منتهى الافلاك اي فلك كان ح اي تحركها بالاستدارة كما زعمه
هذا القائل من انه جميع الحركة اليومية مستند الى الارض كما يدل عليه صريحا قوله بل ليس ثمه فلك اطلس
فلا يرد على المصنف ان كلامه في الوجه الاول صريح في انه لا يبطل انه يستند بعض الحركة اليومية الى الارض
وبعضها الى السماء كما ذهب اليه البعض على ما ذكرتم في التحفة نعم الوجهان الاخيران مع اللازم الثاني
في الوجه الاول يبطل انه يستند بعض الحركة اليومية بل يمكن ان يبطل بكل منهما لونها متحركة على الاستدارة
مطلقا **قوله** لو كانت متحركة في اليوم بليلة دورة واحدة لا يخفى انه الازم عليه ما زعمه هذا القائل
ان يتحرك في اليوم بليلة اكثر من دورة واحدة بقدر ما يقتضيه حركة الشمس الى المغرب فكانه تم
الى القدر القليل الذي بدا الذي يظهر البطلان ح بطريق الاولى **قوله** وذلك لان الارض على ذلك التقدير
يقطع في ساعة واحدة الف ميل فظهر لك مما سلفناه ان هذا انما يتم على راي القدماء واما على
راي المتأخرين وعليه كلام الامام في الملخص مما يقطعه الارض في ساعة يكون اقل من الف ميل ثم المذكور
في كتب الهيئة ان راي المتأخرين حقيق بالاخذ واقرب الى الحق الا انه مما يميل المبنية على مقدار
قطر الارض لما تقررت في كتب القدماء على رايهم لم يستحسن المتأخرون مخالفتهم فيما يشير اليه صاحب الملخص
من انه ما ذكره الامام في مقدار قطر الارض خلاف ما عليه تحقيق اصحاب الرصد ليس بشي واعلم

وهذا التفاوت يسمى اختلاف المنظر فاختلاف المنظر على ما ذكره المص وهو المشهور قوس من دائرة
الارتفاع بين موقعي الخطين المذكورين والتحقيق يقتضي ان يكون قوسا من دائرة الارتفاع بين موقعي
خطين يخرجان من مركز العالم يحاذي احدهما مركز الكوكب ويوازي الآخر الخارج من منظر الابصار
المار بمركزه وذلك لان القوس الاول ليست مقدارا للزاوية الاختلافية الحادثة على مركز الكوكب
اذ ليست تلك الزاوية حادثة على مركز تلك القوس بل مقدار تلك الزاوية هي القوس التي يكون مقدارا
للزاوية الحادثة عند مركز العالم الذي هو مركز تلك القوس بعينه المساوية للزاوية المذكورة
الحادثة عند مركز فهي القوس التي ذكرناها لان الزاوية الحادثة عند مركز العالم باخراج الخطين المذكورين
مساوية للزاوية المذكورة الحادثة عند مركز الكوكب لتبادلهما **قوله** واذا لم يكن عليه كان له ذلك
فكلما كان الى الافق اقرب كانت زاوية الاختلاف اعظم واختلاف المنظر اكثر على ما برهن عليه
في المجسطي قد يقتضي اختلافا في طول الكوكب اي قد يقتضي اختلافا في كل منهما وقد يقتضي اختلافا
في العرض فقط وقد يقتضي اختلافا في الطول فقط الا انه لا يخفى ان الاختلاف لو كان في كل منهما
لا يكون شيء من قوسي الاختلاف نفس قوس اختلاف المنظر بعينها بل يكون اختلاف المنظر موجبا لهذين الاختلافين
بخلاف ما اذا وجد اختلاف الارض فقط كما ذكرنا او وجد اختلاف الطول فقط لكن بان يكون دائرة
البروج تارة بسمت الراس والكوكب لا عرض لها لا بما اشار اليه من ان يكون الكوكب له عرض يساوي
عرضه **قوله** لان الدائرتين متحدتين ح وذلك لانه دائرة الارتفاع يتحد بوسط سماء الرؤية فوسط
سماء الرؤية المارة بطرفي الخطين يكون دائرة عرض لكل منهما **قوله** ويكون ح اختلاف منظره هو اختلاف
الارض بعينه الا انه ينبغي ان يعلم ان اختلاف المنظر على تقدير ان يكون الكوكب على وسط سماء الرؤية لا يجب
ان يكون دائما نفس فضل احد العرضين المرئي والحقيقي على الآخر كما يتراءى في بادي النظر بل قد يوجد
ح كل من العرضين وقد يوجد الاول دون الثاني وقد يكون بالعكس وعلى الاول ايضا قد يكون
اختلاف المنظر مقدار الفضل وقد لا يكون على ما يظهر جميع الاقسام الاربعة من هذا التفصيل وهو
انه منطقة البروج على ذلك التقدير اما ان يكون مارة بسمت الراس ام مائلة عنه فعلى الاول لا يحتمل

ما [illegible] في الاصول لعلة ان الخطين
المتوازيين [illegible] عليهما خط [illegible]
[illegible]

اي قوله واذا اختلف الطول فقط
الا انه يختلف [illegible] الاختلاف [illegible]
[illegible]

ان لا يكون للكوكب عرض لانه لا يكون له اختلاف منظر لكونه في سمت الراس فيكون عرضه المرئي زايدا على الحقيقي بمقدار اختلاف المنظر البتة لا تفوت في ان الموضع المرئي اقرب الى الافق فيتحقق القسم الاول وعلى الثاني فالكوكب اما ان يكون عديم العرض او لا فعلى الاول فاختلاف منظره هو عرضه المرئي فيتحقق القسم الثالث وعلى الثاني اما ان يكون في جهة القطب الظاهر فعلى الاول يكون مجموع عرضه الحقيقي واختلاف عرضه عرضه المرئي فيتحقق القسم الاول ايضا وعلى الثاني اما ان يكون الكوكب عن سمت الراس في جهة القطب الظاهر او في جهة القطب الخفي فعلى الاول يكون عرضه المرئي ايضا مجموع عرضه الحقيقي واختلاف عرضه فيتحقق ايضا القسم الاول وعلى الثاني اما ان يساوي عرضه الحقيقي اختلاف عرضه او يزيد الاول على الثاني بالعكس فعلى الاول لم يكن عرضه مرئيا فيتحقق القسم الرابع وعلى الثاني كان العرض المرئي بقدر تلك الزيادة وفي جهة قطب الظاهر فيتحقق القسم الاول ايضا وعلى الثالث كان العرض المرئي بقدر تلك الزيادة ايضا لكن في جهة القطب الخفي فيتحقق القسم الثاني قوله كان له اختلاف في الطول سواء كان مع الاختلاف في العرض او بدونه وانما يتعين الاختلاف في الطول لان الدايرتين العرضيتين المارين بطرفي الخطين لا يمكن ان تتحدا والا يلزم ان تمر دايرتان عظيمتان بنقطتين بينهما اقل من نصف الدور وقد مر استحالته قوله فاذا اعتبر الى القمر بدلالة السياق والسباق مع انه لا مجال لارجاع الضمير الى شيء يمكنه قوله نازلا في نحو ٢ على ما لا يخفى قوله حيث غير محسوس وذلك لا يزيد على ثلث دقايق لانه اذا كان الشمس في بعدها الاقرب ويكون في حدود دقيقة واحدة لو كانت في بعدها الابعد قوله الارض ساكنة لا تتحرك اصلا من الوسط ولا اليه ولا عليه ولا معه والمص اكتفى قطعي بابطال المذاهب المشهورة للمخالفين لانه سيظهر من كلامنا هذا انشاء الله تعالى ما يدل عليه ولا كم عند ارباب التعاليم ثم ينبغي ان يعلم ان مرادهم نفي الحركة المحسوسة في الارض والا فالتحقيق انها بسبب انتقال مركز ثقلها من نقطة الى اخرى لانتقال ثقيل من جانب منها الى جانب آخر فهم لم ينفوا الى نفاوت حركة الثقل والحجر على ما اشير اليه اعتبروها ساكنة طالبا على مركز العالم قوله وقيل هاوية وقيل صاعدة كما اشير اليه الفاضل قوله ولم يتعرض له المص لبعده جدا في النظر الظاهر ثم القايلون

ذكره

واعلم ايضا ان ما ذكره انما يتاتي اذا حمل كلام المص على فرض موضع الذي فوق منطقة الارض ثنا وعلى بطلان ذلك الازم ليس مما يختص بموضع دون موضع بالضرورة نعم اللازم الذي ذكره المص يتاتى في اكثر المواضع المعمورة البعيدة عن القطب بحيث يكون حركة الارض في ساعة هناك ولئن لم يكن الفصل لكن يكون بقدر لا يتصور ان يوجد ذلك القدر البتة في السهم وغيره من المتحركات السفلية لان الفاضل قصد زيادة اظهار بطلان اللازم فصوره كذلك ولا يرد عليه انه يلزم على ما ذكره تقييد كلام المص بالفرض المذكور الذي لا دلالة فيه عليه لانه لما وجب تقييده على كل حال بالمواضع التي لا يكون قريبة من الافق لم يستبعد ان يقيد بما ذكر بقرينة السابق فليتامل قوله لجواز ان يتابعها الهواء ولا يلزم ان نحس بحركة الهواء ولذا لا ترى السحاب والرياح خصوصا الضعيفة متحركة نحو المغرب كما توهم لان ذلك انما يلزم لو لم يكن نحس ايضا متحركتين بمثل تلك الحركة ويظهر ذلك في هواء السفينة المتحركة بحركتها فانه لا نحس تلك الحركة بل نحس حركة بتحريك المروحة الى خلاف جهة الحركة السريعة للسفينة قوله مع ما يتصل بها من السهم والحجر وغيرهما فيكون حركاتها ايضا تبعية فلا يرد اعتراض صاحب التحفة من ان تحريك الهواء للحجر الكبير يكون اقل من تحريكه للصغير فيلزم ان لا يقع الحجران المختلفان المرميان في الهواء من سمت خط واحد على سمت ذلك الخط بل يقع الكبير في الجانب الغربي من الصغير لان ما ذكره انما يكون في الحركة القسرية واما الحركة العرضية فلا تفاوت فيها بين الصغير والكبير بل هي بقدر الحركة الذاتية سواء كان المتحرك بالعرض كبيرا او صغيرا لا يقال اعتراض صاحب التحفة على تقدير ان يكون المتابعة للهواء فقط كما لا يخفى على الناظر فيها لانه يكون اعتراضا على السند الاخص قطعا فلا اعتداد به قوله كما يقولون بمتابعة النار للفلك لا يخفى ان هذا انما ذكر لتجوه التنظير للسند لازالة ما فيه من الاستبعاد بحسب الظاهر فلا وجه لاعتراض صاحب التحفة من منع متابعة النار ودلالة حركات ذوات الاذناب عليها لجواز ان يكون لنفس تخصيص بها فلذلك قد يرى انه يزول عن مدارات المعدل فيتحرك من الشمال الى الجنوب وعندهم في بيان ذلك كم

سيجري وهو تفسير بالموضع الذي لا يكون فوق القطب لان ... الارض في ... الارض سطح ... درجة

... في التفسير ... ووقع المجموع الطول ... ليس بما ينبغي ... التشنيع

لا يخفى انه حينئذ عدم تحرك الارض حركة بالاستدارة مسألة مشتركة بين التعليمي والطبيعي والاختلاف بالبرهان فاذا ثبت بطريق اللم كانت طبيعية واذا ثبت بطريق الان كانت تعليمية فهذا الوجه لم يمكن ان يتشبث به ارباب التعاليم الا انه مخصوص المصلحات هذه المسألة مطلقا سواء كان بطريق التعليمي او الطبيعي مع الاشارة الى ان وجوه الوجوه التعليمية لاثباتها ضعيفة قوله فلا يكون متحركة على الاستدارة حركة طبيعية وان جاز انه يتحرك حركة قسرية اذ محاله ميل مستقيم بالطبع جاز انه يتحرك بالقسر فكانهم اكتفوا في هذا الوجه بابطال ما هو الاقرب من ان يقول به القائل بحركة الارض لان الظاهر انهم يقولون بدوام تلك الحركة مع انه من المقبولات عندهم ان لا دوام للقسر لاستلزامه التعطيل في الوجود قوله حتى يلزم منه هذه اللزوم ايضا لم على ما اشار اليه فيما مر قوله اي الدائرة العظيمة جعل عبارة عن الدائرة العظيمة وحمل موازاة المعدل على موازاة محيطه ليكون صدقه على خط الاستواء فقط اذ لو اجري كلام المتن على ظاهره لم يصدق عليه اصلا بل على الدوائر المفروضة على سطح الارض الكائنة في سطوح المدارات اليومية ولو اكتفى بمجرد ان المراد موازاة محيط المعدل لتناول تلك الدوائر ولما صدق على خط الاستواء ايضا الموازاة لمحيط اي الموازي محيطها لمحيطه او المراد من الدائرة محيطها والاول اوفق بما هو المشهور المصطلح عليه في خط الاستواء وان كان الثاني اليق بذلك الاسم قوله فيكون الليل والنهار بل زمان ظهور كل كوكب وزمان خفائه اذ القمر الذي هو اسرع الكواكب لا يحس بالتفاوت الحاصل بسبب اختلاف حركته سرعة وبطوء فضلا عن غيره الا باختلاف حركة الشمس بل يقع تفاوت بحسب اختلاف مطالع قسي البروج من المعدل ولو فرضت تلك القسي متساوية فيوجد التفاوت بين الليل والنهار هناك والعروض لو لا يكون حركة الشمس مختلفة بالسرعة والبطوء اصلا فكانه لقلته جدا لم يلتفت اليه ولم يعده اختلافا مستقلا قوله وذلك مما لا يحس به ولا يلتفت اليه فالمراد من تساوي الليل والنهار في جميع السنة المذكورة في المتن التساوي التقريبي واما التحقيقي فهو انما يكون اذا اتفق حين طلوعها او غروبها تحويل الشمس الى الاوج

الى الاوج والحضيض بل اذا اتفق مع ذلك تحويلها الى احدى النقط الاربع الاعتداليين والانقلابين فانه حينئذ يكون ذلك النهار مساويا لليلة المتقدمة عليه في الاول ولليلة المتأخرة عنه في الثاني قوله واما في غير ذلك الموضع يعني في غير عرض تسعين لا يستظهر انه الافق المنطبق عليه على المعدل قوله يتساوى الليل والنهار المتقدم عليه على الاول والنهار المتأخر عنه على الثاني لان المدارات اليومية في جانبي المعدل يتساوى القطع الظاهرة منها للقطع الخفية من نظائرها فالقوس النهارية للشمس على الاول يكون مساوية للقوس الليلية التي تعقبها والليلة على الثاني مساوية للنهارية التي تعقبها بخلاف ما اذا كان التحويل الى احد الاعتداليين في اثناء النهار فانه يكون قوس الليل السابق كله في احد جهتي المعدل وقوس الليل اللاحق كله في الجهة الاخرى وقوس النهار المتوسط بعضها في الجهة الاولى وبعضها في الثانية فيكون هذا النهار انقص من الليل السابق وازيد من اللاحق ان كانت الشمس متجاوزة بعد نقطة التحويل الى جهة القطب الظاهر وبالعكس ان كان بالعكس كل ذلك ظاهر بالتخيل الصحيح لكنه لا يخفى ان التساوي على سبيل التحقيق في الآفاق المائلة لا يثبت بمجرد ما ذكر بل يجب مع ذلك ان يتفق التحويل الى نقطة الاوج والحضيض في ذلك الحين الا انه لم يقصد التساوي التحقيقي بل مجرد ان يكون الآفاق المائلة كخط الاستواء بعينه بالنسبة الى ذينك الليل فكانه لم يلتفت اليه نبه الى التفاوت بحسب اختلاف حركة الشمس بسبب الاوج والحضيض كذلك لم يلتفت اليه هاهنا فليتأمل قوله ويسمى افقه حقيقيا المشهور تسميته بافق الفلك المستقيم الا انهم توسعوا فيه للاختصار الفلك فتارة يستعملون التركيب بالاضافة فيقولون افق المستقيم اي الفلك المستقيم وتارة بالتوصيف على سبيل الاسناد المجازي كما عليه الشيخ وما وقع من بعض الناظرين في شرح الجغميني قوله فلهم صيفان مبداهما الاعتدالان لان مبداء الصيف وقت كون الشمس على السمت اقرب كما ان مبداء الشتاء بالعكس قوله كل فصل منها شهر ونصف مثلا بحسب النظر الظاهر لانه هذا كل مدة كل فصل زمان قطع الشمس برجا ونصف برج ولان مدة

قطعها لكل برج في زمان واحد والتحقيق لنه كلاهذ هذين الحكمين توبيان فاما الثاني
واما الثاني فط لتفاوت حركة الشمس سرعة وبطوا بسبب الاوج والحضيض واما الاول
فلان مبداء الربيع الطريف هناك جزء يكون ميله نصف الميل الاعظم وذلك الجزء يكون متقدما
على وسط الثور والعقرب ومتأخرا عن وسط الاسد والدلو لما مر الاشارة اليه من ان
تزايد الميل على سبيل التناقص وتناقصه على سبيل التزايد قوله وكذا الحال في المواضع التي بين
خط الاستواء ومدار الانقلابين اي الموضع التي يكون عرضها اقل من الميل الكلي وهذه
المواضع ايضا يكون لقطبي البروج طلوع وغروب قوله وفي المواضع التي تحت الانقلابين
اي الموضع التي يكون عرضها مساويا للميل كله وفي هذه المواضع يكون قطبي البروج ابدي الظهور
وغاية ارتفاعه بقدر ضعف الميل والآخر ابدي الخفاء وغاية انحطاطه كذلك فيكون مدار
القطبين وغاية ارتفاعه بقدر ضعف الميل والآخر ابدي الخفاء وغاية انحطاطه كذلك احدهما
اعظم الابدية الظهور والآخر اعظم الابدية الخفاء فيتماس القطبان بالفروق الافق في
الدورة فتمر المنطقة ح بسمت الراس قوله اربعة متساوية يعني تقريبا لظهور تفاوت حركة
الشمس بسبب الاوج والحضيض قوله وفيما جاوز ذلك يعني في الموضع التي عرضها اكثر من الميل
الكلي ثم هذه المواضع لما لم يكن عرضها مساوية لتسعين درجة ثلثة اقسام لان عرضها اما اقل
من تمام الميل وهما ولتمامه او اكثر منه او اقل من الربع فجميع المواضع التي لها عرض ولا تقبل
عرضها الى تسعين درجة خمسة اقسام واذا اخذت مع خط الاستواء وعرض تسعين يكون
جميع الاقسام سبعة ثم المص لم يتعرض من بين هذه الاقسام السبعة لما يكون عرضه اكثر من الميل
الكلي واقل من تمامه بخصوصه لانه لم يهتم بحال مخصوص له بذكره كما في ساير الاقسام فان قلت
تجوز ان يكون مراده من قوله فيما جاوز ذلك على التقييد بما يكون اقل من تمام الميل بقرينة
تعقيبه بما يكون مساويا له فيكون هذا اشارة الى ذلك القسم قلت لا يناسبه الحكم المذكور
قوله وفي المواضع التي المدار الصيفي ابدي الظهور والمدار الصيفي ومنه مدارات ساير النقط

النقط من البروج ابدي الظهور والحال واحد فهذه هي المواضع التي عرضها مساو لتمام الميل الكلي
فتمر قطب البروج بسمت الراس فلذلك قال الفاضل فيما سياتي واعلم ان المواضع الخ فيكون
النهار عشرين ساعة قالوا يمكن ان يكون النهار الاطول في هذه المواضع قريبا من ثمانية واربعين
ساعة وذلك اذا اتفق حلول الشمس في نقطة الانقلاب الصيفي عند بلوغها نقطة الشمال قوله بل يكون
مدتها ليلا ففي هذه المواضع يكون النهار متزايدا الى ان يكون تمام الدورة بل قريبا من الدورتين
ايضا ليلا على ان المدار الابدي الخفاء الخ هذا الاعتراض ليس بموجه اذ لا شبهة في ان مراد المص
من المدار الصيفي مدار الانقلاب الصيفي الذي يسمونه بنقطة السرطان غاية انه يخص ح قول المص
وفي المواضع التي المدار الصيفي الخ بالمواضع الشمالية كما يخص قوله في المواضع الخ بالجنوبية ولا
محذور فيه واما اعتراضه الآخر بعدم الاحتياج المذكور فالامر فيه ايضا سهل لانه ظاهر ايضا
ان المص لما بين كون النهار اربعة وعشرين ساعة في تلك المواضع حين كون الشمس في الانقلاب الصيفي
يعني راس السرطان قصد ان يبين كون الليل ايضا كذلك عند حلول الشمس في تلك النقطة فاضطر الي
اعتبار مواضع الليل غير المواضع الاولى التي اعتبرها للنهار مخالفة لها في الجهة وان كانت موافقة
لها في العرض فليتأمل قوله ارتفع عن الافق نصف المنطقة الخ ثم يطلع النصف الخفي المنحط جزء بعد جزء
في جميع اجزاء نصف الافق الشرقي ويغرب النصف الظاهر المرتفع كذلك في جميع اجزاء نصف الافق
الغربي في مدة يوم بليلة الى ان يعود قطب البروج بسمت الراس فيعود وضع الفلك الى الحالة الاولى ففي
تلك المواضع يكون طلوع نصف دور من منطقة البروج لا في زمان وطلوع النصف الآخر في تمام دور
المعدل وكذا الحال في غروب نصفيها كل ذلك ظاهر لمن له تخيل مستقيم فمن يحتاج الى زيادة التفصيل
من التوضيح فليرجع الى الكتب المطولة في هذا الفن قوله من بعضها المواضع التي الخ بل المواضع الاول
على ما اراده المص اخص منها على ما اشار اليه نعم تلك المواضع مع المواضع التي اشار اليه بقوله
ففي المواضع الخ لا يخرج عنهما هذه المواضع اعني التي تمر فيها الخ وفي المواضع التي تجاوز هذه
المواضع المذكورة يعني المواضع التي عرضها اكثر من تمام الميل الكلي واقل من الربع كموضع

او ثمانين وغيرها فان هذه المواضع لا يجري فيها قطب البروج سمت الراس بل يميل عنه في جهة القطب
الخفي بمقدار زيادة العرض على تمام الميل بتوسطها الانقلاب الصيفي لو تبدل بالمنقلب الظاهر كما في كتب
القوم لكان اولى واحسن **قوله** ابدي الظهور ح لانه اعظم مدارات الابدية الظهور ويكون ح اعظم
من مدارات المنقلب الظاهر فيقطع منطقة البروج على نقطتين يتوسطهما ذلك المنقلب وكذا اعظم المدارات
الابدية الخفاء في الجهة الاخرى **قوله** وبينهما قوسان اخريان فلو كان الموضع تحت القطب لم يوجد
ثمانان القوسان اللتان تطلعان وتغيبان بل يوجد القوسان الاوليان فقط **قوله** احديهما وهي
التي يتوسطها اول الميزان الخ وذلك لانه لا يخفى على كل من له تخيل صحيح ان كلا من القوسين اللتين
لهما ذاتا طلوع وغروب يتوسط يتقدم طرفها التي على القوس الابدية الظهور في الطلوع ويتأخر
في الغروب فاذا كان القطب الظاهر شماليا فكان القوس الابدية الظهور ما يتوسط راس السرطان
كان بالضرورة القوس التي يتوسط راس الميزان يتقدم طلوع اوايل بروجها على طلوع اواخرها
على غروب اوايلها والقوس التي يتوسطها راس الحمل على خلاف ذلك **قوله** قوله نقطة الثلثة اجاز انه
اراد بها بنيه اه جعل الزيادة له بغا محتملة بل قدمها في الذكر لا يجوز لان المتبادر من ظاهر
العبارة الاشارة الى المواضع المذكورة قبلها لا الى المواقع الثلثة اولا شبهة في ان المواضع
المذكورة بعد قوله وفيما جاوز ذلك تفصيل له فلا يبعد بدلالة السياق والسباق ان يكون المواضع
الثلثة في المتن اشارة الى هذه المواضع بل قوله وفيما جاوز ذلك مطلق لم يتقيد جريانها بما لم يبلغ
الربع فتقييده بذلك اطلاقه وتقييد المراد من الموضع الثالث منها بعيد جدا اما الثاني فظ
واما الاول فلانه وان لم يكن بعيدا من حاق الكلام الا ان الحكم المذكور لا يناسبه لكونه ما تحت القطب
ايضا فليتامل **قوله** وسمي آفاقها مايلة بميلها الى المعدل من جهة القطب الخفي وعنه في جهة الظاهر لا ما
قاله بعض المتأخرين في شرح الجغميني من انها انما سميت بذلك لكون حركة الفلك فيها مايلة غير مستقيمة
لان هذا لا يناسبه تسمية الافق بالمايل لا باعتبار كونه افق الفلك المايل كما في افق الاستواء ولا ضرورة
اليها فلذلك لم يشتهر افق الفلك المايل كافق الفلك المستقيم **قوله** وذلك موضعان معينان على وجه الارض

الارض فما ذكر في التحفة وغيرها من المواضع التي يكون عرضها الربع واما من قبيل اطلاق الجمع
على المثنى او باعتبار المواضع الجنية عان عرض المسكن وطوله لا يختلف بحسب الحس في حدود فرسخ
واحد على ما هو قوابه **قوله** بل بحركاتها الخاصة فالكواكب الثابتة التي لا عرض لها او عرضها اقل من الميل
الكلي لها طلوع وغروب لان الاولى يبقى فوق الارض اثني عشرة الف سنة وستماية سنة ومثله
تحتها والثانية يختلف مدتا الظهور والخفاء بحسب بعد مدارها العرضي من دايرة البروج وقربه
منها واما عرضها ازيد من الميل الكلي فهو كالسالا في [illegible] في دورة من الحركة الثانية فلا يكون له والاما زال الارض
طلوع وغروب بل يكون ابدا ظاهرا او خفيا بل ذلك ظاهر لمن له تخيل قوي **قوله** فيكون السنة كلها يوما
وليلة وتختلف الفصول الاربعة في يوم واحد اطلق اليوم الواحد على تمام اليوم بليلة كما هو المتعارف
عندهم حيث يكون احد منتصفي النهار ربيعا والآخر صيفا واحد منتصفي الليل خريفا والآخر شتاء
لان مدة قطع الشمس بحركتها النصف الظاهر من البروج النهار هذا على ما هو المشهور من اعتبار
النهار من حين طلوع الشمس الى غروبها واما اذا اعتبر من ظهور الضوء واختفاء الثوابت الى
ضدهما يكون النهار اكثر من المدة المذكورة بثلثين يوما وليلة [illegible] والليل اقل منها بذلك الاعتبار
القدر لما بين تا وذوسوس في الاماكن من ان بين طلوع الشمس واختفاء الثوابت خمسة
عشر يوما وكذا بين غروبها وظهورها واذا فرض اعتباره من طلوع الصبح الى غروب الشفق
يكون النهار اكثر من المدة المذكورة والليل اقل منها بمقدار ماية يوم لما حققوه من
ان طلوع الصبح واختفاء الثوابت خمسة وثلثين يوما وكذا بين غروب الشفق وظهور الكواكب
فما يقع في بعض كتب الهيئة من ان نهار ارض تسعين اكثر من تسعة اشهر وسبعة عشر يوما
وما ان المدتان تتفاوتان بسبب الاوج والحضيض ح في احدى نقطتي الاعتدالين فاذا
اتفق ذلك في نقطة الحمل اعني مبدء النهار وتحت القطب الشمالي كان ذلك النهار جاء
بالليل المتقدم واذا اتفق في نقطة الميزان اعني مبدء الليل هناك كان ذلك الليل زايدا
للنهار المتقدم عليه وفيما تحت القطب الجنوبي يكون الامر بالعكس **قوله** فالنهار وتحت

القطب الشمالي اطول من الليل اي في زماننا الذي وجد الاوج فيه في جانب الشمال
ثم ذكر المحقق الطوسي انه في تاريخ تصنيف كتاب التذكرة كان نهارهم اكثر من ليلهم بسبعة ايام
بلياليها هذا اما هذا لكون اوج الشمس في اواخر الجوزاء وحضيضها في اواخر القوس
لكن المذكور في المجسطي انه بطلميوس وجد الزمان من مبدء الربيع الى مبدء الخريف اعني زمان طلوع
الشمس النصف الاوجي مائة وسبعة وثمانين يوما ومن الخريف الى مبدء الربيع اعني
اعني زمان قطعها النصف الحضيضي مائة وثمانية وسبعين وربع يوم فعلى هذا يكون
التفاوت بين ليلهم ونهارهم في زمنه الذي كان اوج الشمس في الجوزاء بثمانية ايام
وثلثة ارباع يوم فينبغي ان يكون التفاوت في زمن المحقق باكثر من ذلك فضلا عن سبعة
ايام اللهم الا ان يقال الاعتماد على ارقام المجسطي فلعل المحقق لا حجة له ما يحقق ما ذكره
من الافق الذي هو المعدل الا انه ينبغي ان يتوهم الافق ساكنا والمعدل المنطبق عليه متحركا
حتى يتصور ما ذكره قوله ويزداد ارتفاعا في ثلثة اشهر كما اعلم ان زماني الارتفاع والانحطاط
يتفاوتان ايضا بتفاوت الاوج والحضيض سواء كان فوق الارض وتحتها وفي زماننا
هذا الذي يوجد الاوج فيه في اوايل السرطان يكون مدة الانحطاط فوق الافق وتحته
تحت القطب الشمالي ازيد وتحت الجنوبي انقص كما انه كان في زمن بطلميوس بل المحقق الطوسي
ايضا بالعكس ثم على ان يوجد التفاوت في التحقيق فيهما ايضا اذا اتفق تحويل الشمس الى الاوج
والحضيض في احدى نقطتي الانقلاب ففي المنقلب الظاهر يتفاوت زماني الانحطاط والارتفاع
فوق الارض وفي المنقلب الخفي بالعكس قوله لانها تقبل نور الشمس بخلاف الهواء الصرف المحيط بها
فلذلك لا يرى الضوء فيه في الليل مع كون نور الشمس نافذا فيه لعدم وقوع جملة التي فوق الافق
الحسي في ظل الارض بخلاف كرة بخار الكثيف القابل للانارة والاستضاءة فانهم قد يبنون جملة القطعة
الواقعة منها فوقه في ذلك ما دامت الشمس تحت الارض بعيدة عنه باكثر من ثماني عشر درجة
قوله واذا قربت الشمس من الافق في جانب الشرق هذا ظاهر فيما يتعين فيه الشرق والغرب

[illegible]

والغروب الى انه قصد تعميم الحكم بجميع الآفاق فيقال اذا قربت الشمس من الافق بعد تجاوزها
عن غاية الانحطاط متوجهة الى الطلوع قوله ولم يبق من قوس انحطاطها الا مقدار ثماني عشر درجة
لان الشمس تلك الدرجات بالحركة الخاصة لها في عرض التسعين واختلاف مطالع تلك القوس في نفسه
تختلف الساعات التي بين طلوع الصبح والشمس وغروب الشمس والشفق بحسب اختلاف الآفاق بل تختلف
في افق واحد في غير عرض التسعين ايضا بسبب الاوج والحضيض فالولد اذا كانت الشمس في الاعتدال
في خط الاستواء يكون مدة كل منهما ساعة وخمس ساعة واذا كانت في غيره كانت اكثر منها والاول
ظاهر وقال في التحفة لبيان الثاني لانه يحدث من دايرة ارتفاعها ومدارها المتقاطعين على مركزها
تحت الافق ومنه مثلث زاويتاه اللتان عند الافق قائمتان فوترهما متساويان ولان الذي
من دايرة الارتفاع وهي عظيمة ثماني عشر فالذي من المدار لصغره يكون اكثر منها فيطلع المعدل مع
قوس الانحطاط اكثر من ثماني عشرة لتساوي احكام المدار والمعدل في الطلوع والغروب هذا
احكامه كلامه وفيه بحث ومولانا احد الوزيرين الذي ادعى تساويهما قوس العظيمة والآخر قوس
الصغيرة فان بني دعوى تساويهما على ما بينا درجة من كلامه من كون وتري القائمتين متساويين
فالبرهان انما قام عليه في قسي العظام ولئن لم يبين عليه كان ما ذكره دعوى بلا تعرض للبرهان عليها
نعم يمكن لنا ان نبرهن على ما ذكره فنقول لما تقاطع سطحان دايرة الارتفاع والمدار على مركز الشمس
وقطع كل منهما الافق على قوايم كما ذكره كان الخط الخارج من مركز الشمس عمودا على الافق المنطبق
على الفصل المشترك بين الدايرتين جيبا لكل من قوس الانحطاط وقوس المدار بازاء ذلك المدار
ما اكثر من ثماني عشر درجة فثبت ما ادعاه ويمكن لنا ايضا ان نستدل على المطلوب بطريق آخر بين الاول
انا اذا فرضنا دايرة ميلية تمر بمركز الشمس حدث مثلث حاد الاضلاع ميل جزء الشمس والآخر من
دايرة الارتفاع بين مركز الشمس وسمت القدم وهو تمام ثماني عشر درجة من تسعين والثالث
من المعدل بين الميلية وسمت القدم لكن التي من دايرة الارتفاع لكونها وتر قايمة اطول من
من التي بين المعدل لكونها وتر حادة فالقوس التي من المعدل بين الميلية والافق وهي

لان المعدل يكونه دايرة ارتفاع الشمس
يقطعها يقطع قوس الانحطاط وقوس
من المعدل درجة بين المعدل ما بازاء
صغر عشر درجة بازاء ما عشر ربع و
يقع بازاء ما كان هو اولا قدرا فرادا
بالعروج ثم انا قد انتزع الحكم
الا ان اشتال الصبح الا
بعد ما ذاك الشمس لا يقع على
المعدل زمانا منه

اما الدواير التي يمر قوس الارتفاع ووقوس
الافق فظاهر انه لتقاطع الافق ودوايرة
الارتفاع انما تقطعه على زوايا قوايم
واما الدواير التي يمر قوس المدار فلانه افق
الافق ودوري تقطع جميع المدارات
الاستواء فيه على قوايم منه
اليومية على قوايم

لان كلا منهما لما قطعت الافق على قوايم
كان اكط من موضع تقاطعهما عمودا
على الافق لكونه منطبقا على الفصل
المشترك قطعا منه

تتقاطع الميلية مع المعدل
على زوايا قوايم منه

مطالع قوس انحطاط الشمس يكون اعظم من ثماني عشر درجة بالضرورة الثاني انا اذا فرضنا كما ذكر
بعينه دائرة حيلية تمر بمركز الشمس فانها تقاطع قطعا مقنطرة انحطاطها على مركزها والمعدل تحت تلك
المقنطرة لكن ما بين تلك المقنطرة والافق من المعدل ثماني عشر درجة فيما بين الميلية والافق منه
وهي مطالع قوس الانحطاط يكون اكثر من ذلك القدر وقال ايضا في التحفة واما في الآفاق المائلة
فكلما كان ارتفاع الظاهر من قطبي البروج اكثر كانت الزاوية الحادثة في جهة القطب الخفي من تقاطعها
والافق احد وساعاتها اكثر وبالعكس لان الزاوية اذا كانت احد كان ما بين مركز الشمس والافق
من البروج اكثر مما اذا كانت اقل حدة لتساوي قوس الانحطاط فيهما ولذا كان القوس من البروج
اكثر كان مطالعها بل الساعات اكثر وان اقل كانت اقل ولهذا يكون مدة الصبح والشفق في نصف
حيلية في جهة الارض اكثر من مدتها في الآخر هذا كلامه وفيه ايضا بحث اما اولا فلان الملازمة
المذكورة في قوله ولذا كان القوس من ممنوعة لما تقرر عندهم ان المطالع قد يكون اقل منها وقد يكون
مساوية لها واما ثانيا فلان التعليل المذكور في قوله ولهذا يكون الخ ليس بصحيح لانا لا نم ان زاوية
تقاطع منطقة البروج مع الافق في اول البروج التي ميلها في جهة الوضع يكون احد منها في النصف الاخر
كليا بل قد يكون تلك الزاوية قائمة وقد لا يكون قائمة الا انه انفراجها اكثر على ما لا يخفى على من له تخيل
صحيح قوله فيرى ذلك النور لكنه انما يرى اولا مرتفعا عن الافق مستطيلا يستدق جانبه الذي
يليه الى ان يتقدم عند غاية القرب منه فلذلك يسمى بالصبح الكاذب نظرا الى ما يترائى ظاهرا
من انه لو كان صادقا فيما ظهر منه انه نور الشمس لكان المنير مما يلي الشمس منه ما يبعد عنها
لوجهين احدهما هو المذكور في كتب القوم وخلاصته ان ذلك النور ضعيف في نفسه فهو مع ذلك
في تعلل الا عندما يقرب من الافق ايضا لا يظهر فيه للناظر ابعد ذلك الموضع منه بالنسبة
الى الموضع المرتفع الذي يظهر فيه ذلك النور وذلك لانهم برهنوا على ان الشمس لما قربت من الافق
الشرقي فمال مخروط ظل الارض نحو المغرب فانا اذا توهمنا دائرة تمر بمركز الشمس والارض
وسهم مخروط ظل الارض ومركز قاعدته فاحدثت في المخروط قاعدته على الافق وضلعاه

وضلعاه على سطحه في جانبي الشرق والغرب وفرضنا خطا اخرج منهما الى الناظر في سطح ذلك المثلث على
الضلع الشرقي منه فان ذلك العمود يكون اقصر من الخطوط الخارجة من البصر الى مواضع اتصال ذلك الضلع
بالافق الذي هو قاعدة ذلك المثلث بعينها فيظهر من ذلك الموضع المرتفع من الافق الذي ظهر
فيه اول ما يرى من نور الشمس اقرب الى الناظر من الموضع القريب من الافق لا لان ذلك الموضع
يكون موقع العمود على ما صرح به الفاضل في شرح التذكرة لانا لا نسلم انه هو منه البرهان الهندسي
يدل على ان ما يرى في اول الصبح عند موقع ذلك العمود يجب ان يرى مرتفعا عن الافق اثنين وسبعين
درجة البتة مع ان التجربة شاهدة على ان اول الصبح لا يرى بهذا القدر من الارتفاع بل لان ما يقرب
من موقع ذلك العمود يكون اقرب مما يبعد عنه فالموضع المرتفع من الافق الذي يرى فيه اول الصبح
لكونه اقرب الى موقع العمود يكون اقرب الى الناظر من الموضع القريب من الافق فيظهر النور
متدرجا في الدقة في جانب الافق الى ان ينمحي وثانيهما وان لم يذكر في شيء من كتب القوم
الا انه الاظهر الاوضح وهو ان ذلك النور لضعفه يمنع عن رؤيته عند الافق البخار الغليظ الكائن
لما تقرر عندهم ان ما يبعد من كرة البخار من الافق الطف مما يقرب منه قوله المنتشر يزيد بزيادة بقرب
الشمس لا يقال فعلى هذا كان ينبغي ان لا يعقب ذلك النور ظلمة يزيله مع ان التجربة شاهدة على خلافه
فلذلك يسمى ذلك النور بالصبح الكاذب لا لما ذكر في وجه التسمية لانه هذا من غلط العوام وتسامحه
لان نور الشمس في كرة البخار يزداد بسبب قربها فينمحي ذلك النور الضعيف الذي كان متلألأ فيما بين
الظلام لكن لا يزداد من اول الامر بحيث يظهر ظهورا بينا فيظن العوام ان الضياء الاول قد انعدم
• فعرض ظلام نعم تبعهم بعض اصحاب هذا الفن ايضا فاضطر في بيان سبب ذلك النور الى ان قال ذلك
اثر انعكاس الشعاع الذي يقع من الشمس الى البحر ثم ينقطع ذلك الشعاع من البحر ويقع على بسيط الارض
زمان ما بين الفجرين ثم يظهر شعاع الشمس من نواحي الافق ولا يخفى ما فيه قوله لكنه عكس في ان اوله
كآخر الصبح وآخره كاوله فان الصبح يبدو وافيا بياضا صحيحا ضعيف هو البياض المستدق المستطيل المسمى بالصبح
الاول ويذنب السرحان وبالصبح الكاذب ثم البياض المستطير وهو العرض المنبسط المسمى بالصبح الصادق

قال النبي عم لا يغرنكم الفجر المستطيل فكلوا واشربوا حتى يطلع الفجر المستطير مه

ثم الحمرة الى ان يطلع الشمس والشفق يبدو في الغروب وبعد غروب الشمس من الحمرة ثم البياض العريض المنبسط
ثم المستدق المستطيل الى ان لا يخفى الا انه قلما يدرك خفاؤه بل وجوده ايضا لتفرغ الناس كالساكنين
الى اكنافهم بخلاف البدو والصبح لاول الانتظار منهم بعد استكمال الراحة طليعة النهار ليا غدوا في الانتشار
في حوائجهم ثم ان الشفق والصبح مختلفان لونا بحسب اختلاف لونه كرة البخار في الحافتين قال البخار الممرة
مايل الى الصفاء والبياض للرطوبة المكتسبة من برودة الليل وفي المغرب الى الكدورة لتعلة الحر الدخاني
المكتسب من حرارة النهار فقد ظهر وجه ما اشتهر عندهم من ان الصبح والشفق متشابهان شكلا ومتقابلان وضعا
ومختلفان لونا فيطلب في موضع آخر ولولا ان الكلام فيه في غاية البسط والتفصيل وثقله على الاجمال الشديد
الذهن وكلال الفهم والتخيل ونقل تمام التفصيل يخرج عن وضع الكتاب لنقلناه مع اعتراض على صاحب التحفة
في ذلك المقام **قوله** وسبعة عشر فرسخا على ما هو الموافق للتحفة الا ان الفاضل المحقق الكرد الزايد فيه فيه وقع
فيها احد وخمسون ميلا وذكر مثل ذلك قال فيها ان ذلك الغلط قريب من سبعة عشر فرسخا فلعل المصنف طن
من هذه العبارة ان مراده انه اقل منها فلم يلتفت الى الكسر في العدد فحكم بكونه ستة عشر ثم الظاهر
من موضع من التحفة ان ذلك الغلط بذلك القدر في جميع نواحي الارض والظاهر من موضع آخر ان غاية غلظه
ذلك في جميع نواحي المعمورة فلعل الثاني اقرب الى التحقيق وان كان الاول اوفق بالمشهور **قوله**
مستندة الى الاتصالات الفلكية لا ينافي ذلك ما ذكر في الملخص من ان المؤثر في تلك الاغوار والانجاد
واما الاتصالات الفلكية او القوى الروحانية لان المذكور فيه التاثير في انفسها
والمذكور في الكتاب الاستناد الى الاسباب والمعدات بل لان المراد من الاستناد ههنا اعم
من ان يكون بطريق التاثير ام لا اعلم انه لا بعد في ان يكون بعض الاتصالات الفلكية
مما لا يتكرر الا بمرور الازمان والادوار التي لا تفي بتواريخها الاعمار والتجارب
المضبوطة فيحدث في بعض الادوار وضع غريب لكن يقتضي في السفليات امورا غير معتادة
فمن ذلك ما اتى الحكماء الاسلاميين اعتقاد حشر الاجساد وما يضاهيه من اخبارات الانبياء
ومعجزاتهم صلوات الله عليهم اجمعين وسلامه فانكشف عن الماء التلال اعلم انه لم يتيقن عندهم

عندهم ان الارض هل كان بعض مواضعها وايها منكشفا عن الماء غاية ان ذلك الموضع قد يكون ناحية
الشمال وقد يكون ناحية الجنوب بسبب انتقال الكواكب الثوابت والاوجات والحضيضات او كان
في بعض الادوار تمام الارض مغمورا تحت الماء مدة ثم انكشف قدر منها والله اعلم بما هو حكمه
قوله الذي لا يمكن ان يعيش المناسب بعبارة الاستنشاق ان يكون هذا وصفا للحيوان فقط
لا للكل من الحيوان والنبات لان ما يوجد في البحر قليل جدا بخلاف الحيوانات البحرية التي
يكاد لا يساوي الحيوانات البرية حتى قيل لا حيوان للبر الا ان له مثالا في البحر **قوله**
وهذا المنكشف هو المعمور المشهور ان القدر المنكشف من الارض وهو الربع الشمالي مع قدر من
الجنوبي والباقي مغمور في الماء لكن التحقيق انهم وجدوا طول المعمورة نصف الدور علموا
ذلك من الخسوفات ولم يحصل علمهم بالعمارة في ناحية الشمال الا الى ست وستين درجة وفي ناحية
الجنوب الى ستة عشر درجة وحال الباقي غير معلوم فيحتمل ان يكون مغمورا في الماء ويحتمل ان يوجد
فيه عمارات وخلق كثير لم يصل الينا خبرهم لما بيننا وبينهم من البحار المغرقة والجبال الشاهقة
واما ما يقال من ان باقي الارباع لو لم يكن مغمورا في الماء لكان الماء اقل بكثير من الارض
مع وجوب تعادل الكليات من العناصر في الحجم فكلام اقناعي اذ لا دليل عندهم على ذلك الوجوب
اصلا عناية الله تعالى بالحيوان اي بالحيوان المقيد بما ذكر من هذين الحيثيتين حتى يوجد من كل نوع
منهما والاول انسب بقوله اذ لكان كم واما على الثاني فالمعنى انه لا يمكن بكونهما بجميع انواعهما
قوله وهذا الذي ذكروه رجوع الى القادر المختار لا يريد ان مجرد القول باستناد ما ذكر
الى عنايته تعالى رجوع اليه حتى يرد عليه انهم يريدون من العناية العلم الازلي المحيط بالكل
من حيث هو كل وبما يجب ان يكون عليه الكل ويقولون هو العلم القديم اللازم لذاته بل هو
عين ذاته هو المعنى لفيضان جميع الموجودات منه تعالى وتقدس على الترتيب والنظام المقرر في ذلك
العلم القديم فلا ينافي القول المذكور لاستنادهم الحوادث الى الاسباب الفلكية ولا يقتضي
الرجوع الى القول بالقادر المختار بالمعنى المتنازع فيه بل يريد ان استواء النسبة المذكورة



الذي يقتضي عدم اختصاص جزء من البسيط باستعداد دون جزء آخر يدل على انه ما ذكره
رجوع الى القول بالاختيار واسناد الفعل الى محض المشيئة لا قول بمحض الغاية المعروفة على اصلهم
الا انه يرد عليه ايضا منع الاستواء المذكور لجواز ان يكون للكواكب اجتماعات ومسامتات مخصوصة
ناظرة الى بعض المواضع من الارض دون البعض ولئن كان مجاورا ومماستا له على تقدير تسليم عدم اختصاص
جزء من البسيط بالاستعداد الخاص يجوز ان يكون الفاعل موجبا ويستند الترجيح الى اسباب تعدد الفاعل
كما سبق نعم الحق على كل حال القول بالقادر المختار واسناد الامور الى محض مشيئته ومحض ارادته تعالى
وتقدس على ما ورد عليه جميع ما ورد من الانبياء المتقدمين والمتاخرين وكمل ارباب الملة من الاولين
والآخرين وقد ايده اصحاب العقل وارباب النظر ببعض البراهين على ما ذكر في موضعه من الكتاب ثبتنا
الله تعالى عليه وقبضنا عليه اليه فاختصاص جزء من البسيط الذي هو الارض ولا يتفع الى آخره لان يقال
ان الارض ليست بباقية على بساطتها الاصلية فليتامل قوله قالوا في سبب تكون الجبال اي يعني الجبال الحجرية
التي هي الاكثر الاغلب فيها واما الجبال الغير الحجرية فهي من قبيل التلال والمواضع المرتفعة التي سبق
بيانها قوله لان الحر الشديد يعقد الطين اللزج فيكون الاحجار الكبار اما بسبب عظيم اتفق طينا كثيرا الزجا
فحجره ذلك الوقت او افاده استعدادا قويا فتحجر بسبب تكاثر الحرارات بطول الازمان والادوار
واما بان تكون اولا حجر صغير ثم كبر بانضمام طين لزج متحجرا قليلا قليلا في مدة لا تنضبط ولا يخفى ان بعض
الاحجار الكبار مما يحدس فيه الاول وبعضها الثاني قوله بحسب التجربة نقل الشيخ في الشفاء
انه رأى طينا كان في شط جيحون في زمان طفوليته ثم رأى بعد قريب من مدة ثلث وعشرين سنة
انه انعقد حجرا ثم تكون الحجر ولئن كان من اثر السيال والصواعق بل جميع الحيوانات والنباتات اذا
اتفق ان يصل اليها قوة معدنية محجرة يحدث في بعض البقاع الحجرية او ينفصل من الارض في
الزلازل والخسوف فحجر فيتحجر ما يلاقاه على التفصيل المذكور في الان المذكور من انعقاد الطين الشفاء م
اللزج بسبب الحرارة هو السبب الاكثري المناسب لحال الجبال نعم لا يبعد ان يعين الحرارة قوة معدنية
محجرة في الجملة في تحجر الطين اللزج قوله فكر الخراقيس المناسب لكتب اللغة ان تقول كور الخرافية اذ الكبر

ح ايضا من كلام الشيخ

اذا الكبر على ما في الكتب المشهورة من اللغة هو زق او جلد غليظ ذو حافات واما المبنى من الطين
فهو الكور قوله فتحجر بعد الانكشاف قال في الشفاء يحتمل ان يكون ذلك الحجر تحت الماء تحجر بالحرارة المختنقة
تحت البحر الا انه الاولى ان يكون بعد الانكشاف فلذلك اكتفى الامام به قوله صح كون الانسبة قد وجدنا فيه
من البحث قوله هو الفاعل المختار واما ذلك فما لا يليق بالسياق والسباق فورد على هذا الموضع ايضا البحث
المذكور من انه يجوز ايضا ان يستند الترجيح المذكور الى اسباب تعدد الى الفواعل من غير حاجة الى التعدد
في القوابل فليتعقل المص تا لم يلتفت الى هذا الاحتمال في مواضع من هذا الكتاب لانه خلاف ما عليه المشهور
من كلامهم ويبتني عليه قواعدهم على ما اشرنا اليه فكانه في حكم القول بالفاعل المختار في بطلان كثير من
قواعدهم المبنية على وجوب اختلاف المواد والقوابل اما بالماهية او بالاستعدادات فليتامل اذ الكل
مستند اليه ابتداء اعلم ان الحق الذي لا يحوم حوله شائبة شك وشبهة ويشهد به كل من له فطرة سليمة المتانس
بالانظار الصحيحة وكلمات ارباب المكاشفين من الاسلميين والاشراقيين من الحدس القوي الصحيح هو ان الكون
بمعنى ان يكون مدبرا في الوجود باطلة قطعا وبمعنى ان يكون شرائط ولئن لم يكن المدبر في الوجود
الا الله معلوم وجوبها في بعض المواضع بالضرورة كاشتراط العرض بالجوهر ومحتمل الوجود في كثير
من المواضع التي لا طريق للعقل اليها ايضا نفيا واثباتا نعم كثير من الشرائط التي اعتبرها الفلاسفة
في كثير من الامور غلط من جرى عادة الله تعالى عليه يشهد به العلم الضروري بالتخلف في بعض الصور
اما معجزة لنبي او كرامة لولي بل بسبب بعض الخواص والطلسمات ايضا وسنزيد ذلك ايضاحا توضيحا في موضعه
ان شاء الله قوله العناصر الاربعة تقبل الكون والفساد اعلم ان القول بالكون والفساد مما اتفق عليه
جمهور المتاخرين ويدعون في ذلك الحدس الموجب لليقين بواسطة السابق وتجارب في انقلابات كثيرة
نقل المص بعضها منها والمخالفون لهم من طوائف الحكماء فرق كثيرة كارباب الكمون والبروز واصحاب المحبة
والعداوة وغيرهم من الطوائف الكثيرة التي فصلت مذاهبهم وابطلت في الشفاء وغيره من الكتب الحكمية
المفصلة ثم جمهور الحكماء القائلين بالكون والفساد بعد اتفاقهم على انهما جائزان بل واقعان في كل
جزء من اجزاء العناصر بمعنى انه ليس شيء من الاجزاء بالفعل لعنصر من العناصر الا وقد كان بعد الفساد

وهكذا الى غير النهاية واختلفوا في انه هل يجوز ان يكون واحد من العناصر بكليته فاسدا في بعض
الادوار بان يستولي مثلا الطبيعة النارية على كرة الهواء حتى ينقلب الهواء كله نارا فمنهم من منع
جواز ذلك بل جواز ان يبقى من بعض العناصر قدر قليل مستدلا بان كليات هذه العناصر يجب ان يكون
متعادلة في الحجم بحيث لايخلو العالم دائما عن هذه العناصر الاربعة المتعادلة والاكثرون على جوازه
بل على جواز ان يغلب عنصر واحد على الجميع فينقلب كله اليه بناء على انه لا برهان للمانع المذكور على ما ذكره
واما احتمال ان لا يفسد هذه العناصر الاربعة بالكلية بحيث يلبس هيولي العناصر صورة اخرى لم يعهد
مثلها اصلا واحدة او متعددة فيصرح كلامهم على جوازه لعدم البرهان على امتناعه ايضا ولذا ذكر الامام
في كتبه انه محال واستدل عليه بانه لو كان كذلك لكان الاركان ٢ في العالم شيئا سوى هذه الاربعة
وهو مستبعد جدا ولا يخفى انه استدلال على الامتناع بالاستبعاد بناء على المألوف المعتاد والاولى
محذور عند العقل والى برهان على اصولهم وقواعدهم يدل على امتناع ان يفسد جميع صور العناصر
والمواليد المركبة عنها فتكون الصور في الاخرى بل المواليد المناسبة لها ايضا فلا يكون هذا العالم
على هذا النظام المألوف المشاهد كل ذلك بتقدير العزيز العليم **قوله** ان يخلع صورة ذلك العنصر هذا
هو المصطلح الحقيقي في الكون والفساد الا انهم يطلقونهما كثيرا على الاستحالة كما يطلقونهما عليها لكن
كل منهما بقرينة واما تقييد ذلك بالعنصر فلان الكلام فيه لا لانه معتبر في المفهوم الاصطلاحي اذ
الكون والفساد عندهم لا يختصان بالبسائط بل المركبات ايضا اذا خلعت صورة ولبست صورا
اخرى يكون ايضا فاسدة وكائنة كما انه اسقط حيوان في المملحة فانقلب ملحا **قوله** من طلاب الاكسير قد
من اهل الاكسير ايضا الى انه لم يحصل لاحد ولذا كان الحق عند جمهور الحكماء انه ممكن عقلي لا برهاني على امتناعه
واما ما ينقل من انه حصل للاسكندر او غيره فكله باطل لا اصل له بل خرافات افتروها طلابه واما ما ينقل
من موسى عليه السلام فهو على تقدير صحته من قبيل سائر معجزاته فهو خارج عن المبحث **قوله** ويتكلفون فيه حياة او
اصلية حجرية فان قلت هذا الا دليل استقرائي والكلام في انقلاب البسائط قلت لما لم يوجد
البسيط الصرف عندنا اكتفوا بانقلاب ما يغلب فيه احد العناصر الى ما يغلب فيه العنصر الاخر نعم كثيرا

[illegible]

كثيرا ما يتكلفون ويقولون انه بما لم يحصل له خراج من الاجتماع الا انه لا يجب ذلك مع جميع هذه
الاحجار التي ينقلب حيوانا لا يجب ان يكون من المعدنيات التي لها افراد في **قوله** ينقلب في بعض
المواضع الماء حجرا اصليا وذلك قد يكون بان ينعقد كله حجرا او يرسب منه في سيلانه
شيء يلزم وجه مسيله وينحجر وقد يكون لا ينحجر عند سيلانه الا انه اذا صب على ارض حجرية
في قرب مسيله انعقد حجرا في الحال فكان في تلك الارض قوة معدنية محجرة لكن
لا في الغاية حتى ينحجر كل ما يلقى فيه من ماء كان او غيره او كل ما يلقى فيه بل في قدر من
القوة تحجر الماء والمخصوص الذي فيه استعداد ذلك ثم لما وجد انقلاب الماء حجرا من غير
حاجة الى حيل اصحاب الاكسير لم يتمثل المص به كما في الملخص والمباحث من ان طلاب الاكسير
يعقدون من المياه الجارية احجارا صلبة **قوله** كما يصير الماء بالتسخين هواء فان قلت يجوز
ان لا يكون الماء بالتسخين هواء بل ينعقد الاجزاء المائية المتفرقة بسبب السخونة الى جو
الهواء مخالطة قلت لا نزاع في ان بعض الماء كذلك فان البخار يوجد فيه اجزاء مائية
قطعا الا انا لا نجزم جزما ضروريا بان جميع الماء ينتقص عند تاثير الحرارة فيه ليس بهذا
الطريق لانا نعلم بالضرورة ان البخار المشتمل على الاجزاء الهوائية المنفصلة عن الماء
بالحس عند تاثير الحرارة فيها ليس جميع تلك الاجزاء الهوائية مما كان مستقرا في الماء
بل لا شبهة في ان بعضها تكون ٢ ما انفصل عنه **قوله** هو معنى النشف يعني انه من جملة صيرورة
الماء هواء في الثياب المبلولة اي ذلك معنى النشف المقيد بما ذكروه من مطلق النشف
ما لو استعمل في الثياب اذ يقال نشف الثوب العرق والحوض الماء اذا شربا هما بان يخرج الاجزاء
الهوائية المحتبسة في المسام الضيقة لضرورة الخلاء فيدخل مكانها الاجزاء المائية ملتبسها
انقلاب الماء هواء وان النشف الذي ذكره فقد يظنه العوام ايضا من هذا القبيل
اعني ان شرب الثوب المبلول المراوح فيه في التحسس الماء الذي في ظاهره ويجذبه الى باطنه
فلذلك يستعمل في اللغة النشف في الجميع بمعنى واحد ولذا كان التحقيق ان هذا النشف بطريق

فرضي يا دوزنا ان الاد الا اه يبلغ ا[illegible] ... الماء هواء ... بالطبع ... [illegible]

صور

فلانا فرانا يوصف صورة الماء هواء بدون النشف كما في الثلياه وغيره
منه

بطريق الانقلاب كما ذكر في الكتاب قوله وليس ذلك لان الماء ينتقل اليه الى ولا لان الهواء
المطيف بالاناء فيه اجزاء لطيفة مائية لكنها لصغرها وجذب حرارة الهواء اياها لم تتمكن
من خرق الهواء والنزول على الاناء فلما برد الهواء الذي زالت السخونة عن تلك الاجزاء فتكثفت
وثقلت فنزلت واجتمعت على الاناء لما ابطله المحقق الطوسي في شرح الاشارات والفاضل
ولان اورد عليه اعتراضات في الحواشي التجريدية الا انه لا يخفى ان مقصود المحقق ليس الاستدلال
عليه بل التنبيه وتوجيه الاستعداد الاذهان السليمة والطبايع المستقيمة على قبول ما ذكره بالحدس
الصحيح والا فوروده احتمال ما ذكره الفاضل مما لا يخفى على احد قوله واذ لو كان كذلك كان
باطن الطاس الى آخره لا يقال باطن الطاس ان لم يكن اولى من ظاهره في البرودة فلا شبهة في التساوي
فيمكن ان يستدل به على نقيض المطلوب بان يقال لو كان ذلك لصيرورة الهواء بالتبريد لكان
باطن الطاس ايضا كظاهره في هذا الحكم مع ان الواقع خلافه لانه يمكن ان يجاب عنه بان البرد
المحيل يجوز ان يكون له شرط ينعقد في بعض الصور ولئن لم يقدر على تعيينه كما يجاب به لو اعترض
بان برودة الاناء لو كان سببا لانقلاب الهواء لوجب ان يركب الندى جميع سطح الاناء
بلا فرجة مع ان الراكب على سطح الاناء قطرات منفصلة كنبات متفرقة او اعترض بان تبريد
الاناء للهواء ليس باعظم من تبريد الاراضي الجدية اياه في جميع الشتاء خصوصا
في المواضع التي تختفي الشمس فيها ستة اشهر وذلك يقتضي انقلاب اكثر الهواء ماء قوله
والمشهور انه بواسطتين وعليه كلام المحقق الطوسي في مصنفاته الا ان المصطعد صرح
في الشفاء في مواضع متعددة منه انه يوجد انقلاب كل من الارض والنار الى الاخرى بلا
واسطة وظاهر كلام الاشارات في الصناعة ان النار تنقلب بلا واسطة الى الارض نعم
لم يتعرض بالانقلاب بين الارض والماء في بحث الكون والفساد من الاشارات فبعث
ذلك المحقق الطوسي الى نفيه بلا واسطة لكنه لا يخفى على المنصف المتتبع لكتابيه ان معتقد الشيخ
ان جميع هذه الانقلابات الاثني عشر بلا واسطة محتمل الوقوع والانقلابات الثمانية

الثمانية منها اعني ما يكون بين عنصرين يشتركان في احدى الكيفيتين ثبت وجودها بخلاف الاربعة
الباقية اعني ما يكون بين عنصرين متخالفين في الكيفية الا انه لما كان الصور الدالة على اثنين منها
اعني الانقلابين بين الارض والنار غير ظاهر تماما كما في سائر صور الانقلابات لم يعطوه حقه
الانقلابين فاكتفوا بالانقلابات الستة في المشهور فبنى الشيخ ايضا كلامه عليه في بعض المواضع
من مصنفاته فالمص قد تبع التحقيق في تحقيق كلام والمشهور في التعرض للانقلابات الستة
دون الاثنين الباقيين فليتامل قوله وكلما كان ابعد كان ابرد واكتف هذا ما عليه جمهور
الحكماء حتى قالوا انما يحس ببرودة الماء اكثر من الارض لما اشرنا اليه من انه للطافته
يصل الى اعماق الاعضاء واما المنقول عن جالينوس وعليه جمهور الاطباء فهو ان كيفية الحرارة
في النار والبرودة في الماء والرطوبة في الهواء واليبوسة في الارض موجودة في الغاية
بحيث لا يوجد من انواع هذه الكيفيات ما هو اشد منها ولئن الحرارة في الهواء والبرودة
في الارض والرطوبة في الماء واليبوسة في النار منكسرة الصورة لا المخالطة فبدل بان الحكمة
الالهية اقتضت ان تكون في ابداع الوجه كذلك والله اعلم بحقيقة الحال قوله ولانه
الانقلابات بين العناصر وما ذكروه من الامثلة الدالة عليه يتطرق اليها احتمالات
كثيرة مذكورة في كتب الامام وغيره لكنه قد اشرنا في صدر المبحث الى ان الحدس القوي
يحكم بوجه الانقلابات في الصور المذكورة والاحتمالات العقلية لا تنافي العلوم
الحدسية قوله والمقصد الثاني عشر زعموا اه اعلم ان لهم في اثبات العناصر مطلبين الاول
اثبات كليات العناصر الاربعة التي اركان عالم السفليات وافرادها على ترتيب الامكنة
المذكورة وقد فرع عن هذا المطلب الثاني اثبات ان جميع المركبات التي لها مزاج
بل المواليد الثلثة المشهورة انما تتركب من هذه العناصر بحيث لا يخلو شيء فيها اثنان
او ثلثة منها وهذا هو المطلوب في هذا المقصد وليس المطلوب الاول مستلزما له اولا لانه
مع ثبوت البسايط الكلية والكرات الاربعة العناصر يظهر ذلك جليا في كرة النار الا

اذ لا شبهة في ان اجزاء النار الموجودة في المركبات لا تنفصل عن كرة الاثير بل انما تحصل بالكون والفساد

هي الاركان التي تركب منها المركبات اي اجزاء العالم التي تركب ما فيه من المركبات ايضا منها فلا فائدة

في عبارة المص لما اشتهر عند الحكماء من ان الاجسام العنصرية انما تسمى اركانا باعتبار انها اجزاء العالم

واما باعتبار ان المركبات يتركب منها فانما تسمى الاسطقسات او العناصر نعم من مصطلح الاطباء ان العنصر

باعتبار كونه جزءا من المركب يسمى ركنا الا انه لا حاجة الى ان يحمل كلام المص على اصطلاحهم قوله

ويثبتونه بطريق التركيب و التحليل اخرى و قد يستدل على التوابت اثبات ذلك بطريق الغائم

ايضا وخلاصته انا نشاهد من جهة الكيفيات الاربع ولا ام ادراك المنافي في ابداننا ما يتصف بها

بالطبع وهو العناصر الاربعة وهذا ولئن لم نقد تركب جميع المواليد من العناصر الاربعة الا انه لو كان

تاما لكان يكفي لابقراط الطبيب تركب بدن الانسان منها لكن تمامه محل بحث ظاهر على ان الاطباء

قد صرحوا بان الموجود بالذات من الكيفيات الاربع هو الحرارة والبرودة واما اليبوسة فايلامها

بالعرض واما الرطوبة فقد صرح العلامة بعدم ايلامها بالكلية ولو سلم فبالعرض ايضا قوله

فدل ذلك ح اي بانضمام الحدس القوي على ما صرح به الشيخ والا فتكونها في ذلك الوقت محتمل

لما سيجيء في بحث المزاج ونزيد فيه تتمة لهذا الكلام ان شاء الله تعالى و قد يستدل على وجود ما بانا نشاهد

انه قد ينفصل من الاجزاء البخارية ايضا عند التقطر بالقرع والانبيق الا انه لما احتمل ان يكون

بانقلاب بعض الماء هواء احتمالا قريبا لم يحمل يلتفت المص الى هذا الوجه قوله وكان ما يحصل بالتفرق

حجة ح لم لا يجوز ان يكون الماء متخلخلا او لا من غير انضمام الهواء ثم يتكاثف عند التقطير نعم وقت

الحرارة انسب بالتخلخل الا انه لا جزم لاحتمال شرايط اخرى له اللهم الا ان يدعى ههنا ايضا

الحدس فثبت وجود الهواء لما كان ثبوت الهواء فرعا على ثبوت الارض والماء وثبوت النار

على ثبوت هذه الثلثة كهذا اثبات التركيب من العناصر الاربعة الى دلالة التخلخل نعم قد خص الامام

طريق التحليل بالجزء العرضي والمائي فقط نظرا الى انهما انما يثبتان به من غير احتياج الى مقدمات

اخرى بخلاف الجزء الهوائي والناري الا ان طريق المص احسن قوله وذلك يوجب التفرق

سمها يسمى مادة وباعتبار كون الصورة حاصلة بالفعل يسمى موضوعا وباعتبار كونه جزءا من المركب يسمى ركنا و باعتبار كونه يبتدا منه التركيب يسمى عنصرا وباعتبار كونه ينتهي اليه التحليل يسمى اسطقسا وباعتبار كونه ذلك المركب ماخوذا منه يسمى اصلا الا انهم يطلقون كثيرا لفظ الاركان عليها على الاطلاق كما ان الحكماء يستعملون فيها على الاطلاق لفظ العناصر مع انها في اصطلاحهم انما اسم لها باعتبار تركيب المركبات منها او باعتبار الاطلاق منه

التفرق في المركب وعدم بقائه فلذلك يرى المركبات التي لا مزاج لها سريعة الزوال والتحليل

كانهم بعد و تقدر قليل من البقاء نعم قد يفيد بعض الحيوانات والنباتات السريع من الانحلال

بعض من تلك المركبات الا ان لهم ان يقولوا كلامنا في البقاء المناسب لتركيب الحقائق

فليتامل قلنا الحرارة لا يجمع المختلفات ح فيه بحث لان كون الحرارة من شانها تفريق المختلفات

وجمع المتماثلات لا يقتضي ان يوجد لها ذلك دائما و قد مر ما يعضد هذا ويقويه في بعض الاعراض

فليتذكر فلم لا يجوز ان يكون ذلك السبب ح ودعوى ذلك السبب ولئن صلح ان يكون سبب الاجتماع

الى وقت حصول المزاج الا انه لا يصلح ان يكون سببا للبقاء المعتد به الا ان لذلك المركب

دعوى لا برهان عليها قوله فيفيد تماسكا عن التفرق الى مدة كثيرة ثبت ما فبالجملة العقل

بالاحتياج الى اليقيني وادعوه بالحدس لم يرد عليه شيء الا ان افادة الحدس اليقين به

ليس بظاهر عند المنصف و قد يقال الهواء حار ح لم يذكر الاعراض بكفاية الحرارة الشمس

اما الان احل اعتراضه منع كون الحرارة الطابخة حرارة شديدة نارية وما ذكرها هو السند الاظهر

واما الان الحرارة العرضية في معرض الزوال فللمستدل مجال ان يدعي الضرورة في انه يجب ان يدخل

في قولهم المركب ما هو الحار بالطبع لا يقال انا نشاهد في المعاجين التي تطبخ في النار ساعة تبقى

سنين انه لا حاجة فيها بعد تمام الطبخ الى الحرارة الباقية فضلا عن ان يكون طبيعة لانا نقول

يقول ان الطبخ هناك بالاجزاء النارية الداخلة في قوامها الباقية معها ومجاورة الحرارة النارية

الحارة ولو ساعة . اما مقارنة الطبخ تلك الاجزاء او معدة لتكونها ايضا قوله لجواز ان يكون الخ

ح لا يخفى ان هذا مكابرة صريحة واما ما شرحه الابهري عليه من تحليل المركب الى الجزء الارضي والمائي

لا يفيد الجزم بانه تركب منهما لجواز حدوثهما عند التحليل فهو ولئن كان ايضا مدفوعا بما ذكرناه

من دعوى الحدس الا انه لو لم يكن خلاف المتبادر من عبارة المص بل لم يكن حمل كلامه عليه تكلفا

بعيدا جدا لكان ذلك احسن اذ ادعاء المستدل الحدس المذكور لا ينفع في مقام المنازعة والالزام

الخصم اذ لو فقد احدهما او لم يكن كما ينبغي فسد الزرع اي علم ذلك بالتجربة كما يشهد به قوله

بكما القيا اي فتوصيف الهواء بالتخلخل والحرارة بالطبخ لمجرد بيان الواقع الحاصل فعلهما في المركب
لا للاستدلال بهذين الوصفين على وجودهما كما في الطريق الاول ثم انما لم يستدل بهما عليه في هذا
الطريق لانه لم يظهر به معرفة قدر الارض والماء حتى يستدل بذلك على وجود الهواء المتخلخل
واما الحرارة فالاستدلال عليها وان امكن بذلك الا انه يستغني عنه بالاستدلال بالتجربة المذكورة
الظاهر المشترك بينهما فان قلت لا دلالة في هذا الطريق الا على اجتماع العناصر لا على ان يكون النبات
واما انها اجزاء بالفعل منه باقية على صورة النوعية كما في الطريق الاول فلا دلالة عليه فلا مجال
لان الاستدلال على وجود الحرارة ايضا بوجود الطبخ الاجزاء المتداعية الى التفرق كما في الطريق الاول
قلت لا شبهة في ان الدلالة الثانية ايضا مقصودة للمستدل على التركيب غاية انه يرد عليه منع تلك
الدلالة وستعرف ان شاء الله تعالى على انه يؤول الى اعتراض المحشي **قوله** وحرارة الشمس فان قلت لا يلزم منه
وجود النار الذي هو المطلوب قلت مقصود المستدل انه اذا علم بالتجربة انه يلزم وجود الحرارة يعلم انه
يجب ان يدخل في قوامه ما يتصف بالطبع بالحرارة الشديدة وما ذلك الا النار غاية ان حرارة الشمس
يكون معينة بطبخها بل معدة لتكونها ايضا نعم يرد عليه ايضا منع ما ادعى انه لم لا يجوز ان يكفي الحرارة
العرضية المعدة لابتداء تكونه ولئن لم يسبق منه ولو سلم انه يحدس انه يجب ان يدخل في قوامه ما هو حار
بالطبع فلم لا يجوز ان يكفي الحرارة في ذلك الهواء فبالجملة فالملازمة المذكورة في محل المنع ودعوى الحدس
فيها خروج عن الانصاف وافتراء بين على القوة الحدسية تشهد به كل من له فطرة سليمة فقد ظهر من ورود
هذا المنع على كل من طريقي التخلخل والتركيب ان وجود الجزء الناري في المركب مما لا يخفى دلالة عليه
عندهم فلذلك انكره الاشراقيون قاطبة وجعلوا المركبات المواليد الثلثة مركبة من العناصر
الثلثة والله اعلم بحقيقة الحال **قوله** لانه علاوة فان قلت الغذاء لا يكون جزءا من المغتذي
ما لم يخلع الصورة الغذائية فلا يكون النبات جزءا قلت نعم الا انه لا يخلع الصورة الغذائية
العناصر التي هي اجزاء النبات فان الحدس الصحيح يحكم بان النبات اذا تركب من العناصر الاربعة يكون
المعادن ايضا كذلك على انه لا يمكن ان يستدل على تركبه ايضا بتحلل ما في النبات فليتأمل **قوله**

قوله فانه لا يفيد العلية الا انه يرد من العلة العلة المادية فالمعنى انه لا يفيد العلية مطلقا
حتى يكون محال العلم المذكور فلا ينافي انه لا ينتقض على تقدير العلية ايضا ما ذكر بل يجوز ان
يكون كيسا معدا لحدوثه وتكونه لكن لا منها فقد ظهر من هذا انه يمكن الجواب عن الاستدلال المذكور
على تقدير تسليم افادة الدوران العلية ايضا فخلاصة الجواب التحقيق منع دلالة الدوران
على ان يكون منها الا انه لما كان احتمال جري العادة احتمالا ظاهرا على حال المتكلم ينبغي المحشي الجواب
عليه **قوله** بل يخلق الله تعالى اياه من العدم اي بجميع اجزائه فلا يرد ان يكون النبات كذلك البتة
على زعم المستدل ايضا اذ الصورة النوعية التركيبية التي هي جزء مخلوق من العدم قطعا اعلم ان
الطبقة النارية الصرفة فالو هذه الطبقة كرة تامة صحيحة الاستدارة تحديبا وتقعيرا على رأي
جمهور المشائين القائلين بكون النار عنصرا بركة كسائر العناصر اما المحدب فظ واما المقعر فلان
النار قوية على احالة ما يصل اليها من العناصر بالتدخين فلا يتقدح شيء منها في كريتها واما على
رأي القائلين بكونها متكونة من الهواء بواسطة حركته التابعة لحركة الفلك فان قالوا بتكونها في
محاذاة جميع اجزاء الفلك يكون ايضا كرة تامة سطحها المحدب صحيح الاستدارة والمقعر مضلعي الشكل
لانها تكون قطعا عند المنطقة اكثر فيتدرج في القلة الى القطبين وان قالوا بتكونها في محاذاة
المنطقة متدرجة في القلة الى ان ينفد قبل الوصول الى القطبين فهي كرة غير تامة مع انها مستدير
غير تام وتقعيرها ايضا مضلعي الشكل كذلك مما وقع من الفاضل الشريف في شرح الجغميني من ان محدب كرة النار
والمقعر ذلك الغير صحيح الاستدارة اتفاقا ممن يقول بكون النار عنصرا برأسه وممن يقول بتكونها من
الهواء بحركته التبعية للفلك بناء على انه اراد من صحيح الاستدارة اعم من ان يكون تام الاستدارة
ام لا بناء على انه لم يلتفت الى الاحتمال الثاني في الرأي الاخير بل ابطاله في ذلك الشرح ذلك الرأي
بحدوث الشهب والنيازك عند القطب كحدوثها عند المنطقة يناسب اي يعني كلامه هناك على عدم الالتفات
الى الاحتمال الاول اذ توجيهه عليه ايضا بان مراده ان الغلظ لو كان متفاوتا للزم ان يكون الحادث
هناك ايضا متفاوتة في حسنها بما يناسب ان يبني كلامه على هذا التفاوت فلا يرى الشهب عند القطب تراه

عند المطلقة ثم يرد عليه ان الملازمة المذكورة محل بحث ظاهر قوله فلبتامل هذا وما في تستلع بعض المتاخرين
للجمعي من ان الراي الثاني المذكور ها هنا مذهب بعض الاشراقيين من المتاخرين فيه قد صرح في حكمة الاشراق
وغيرها من مصنفاته بان النار لا وجود لها اصلا بل الهواء قد يتصف بالحرارة الشديدة وتفتقر
اخرى فيسمى بالحار ومن غير ان يوجد كون وفساد وانقلاب حقيقة اللهم الا ان يقال يريد من النار المسمى
ولو كان حقيقة حقيقة الهواء ويستعمل الكون في الاستحالة مجازا فليتامل قوله ونحت طبقة نارية مختلطة
المتبادر من عبارة المصنف انه يعد هذه الطبقة من طبقات النار بناء على ان النار غالبة فيها ولهذا
كان المشهور عند الجمهور عد هذه الطبقة من طبقات الهواء والحكم بان النار ليست الا طبقة واحدة هي
طبقة النار الصرفة نعم مرادهم من النار في قولهم بحركة بمتابعة الفلك بدليل حركات ذوات الاذناب
ما يتناول هذه الطبقة ايضا من النار الصرفة والاجزاء الهوائية وكذا الاجزاء الارضية بسبب
تلاشي الادخنة فيها الا انها لقلتها لم يلتفت اليها واما انه يدعى ان تلك الاجزاء انما تنقلب هناك او تزول
فلا يبقى فيها الثقة فلا يخفى ما فيه قوله الحرارة اي فوق ما في طبعها بسبب مخالطة النار على ما هو الظا
فعلى ما ذكره المصنف الحكم بان ما يلي هذه الطبقة هي الطبقة الزمهريرية الباردة من الهواء لا يوجد الهواء
الباقي على حرارة الطبيعية لقربه منها بخلاف ما عليه المشهور من عد الطبقة الزمهريرية تحت ما يلي هذه
الطبقة قوله تتلاشى في هذه الطبقة الادخنة النارية المرتفعة هذا ما عليه الجمهور من ان الادخنة تتصاعد
من كرة البخار متجاوزة عن طبقة الهواء الصرف الى هذه الطبقة الا ان العلامة ولا شك ما عليه الجمهور
ليس كما ينبغي لان طبقة الهواء الصافي متوسطة بين طبقة النار وطبقة الهواء الذي تتلاشى فيه
الادخنة والهيئات المتصاعدة من كرتي الارض والماء والثاني الهواء المتكاثف بها المسمى
بكرة البخار وعالم النسيم وكرة الليل والنهار وغلظ هذا القسم سبعة عشر فرسخا من تلك النهاية
الى كرة الاثير هو القسم الاول الذي هو الهواء الصافي الشفاف الذي لا يقبل النور والظلمة
والالوان كالافلاك ولا يرد عليه ما اورده بعضهم من انه اي دليل على وجود الهواء الصافي المتوسط
بين النار والهواء الذي تتلاشى فيه الادخنة لان الدليل عليه كالدليل على وجود الطبقة النارية

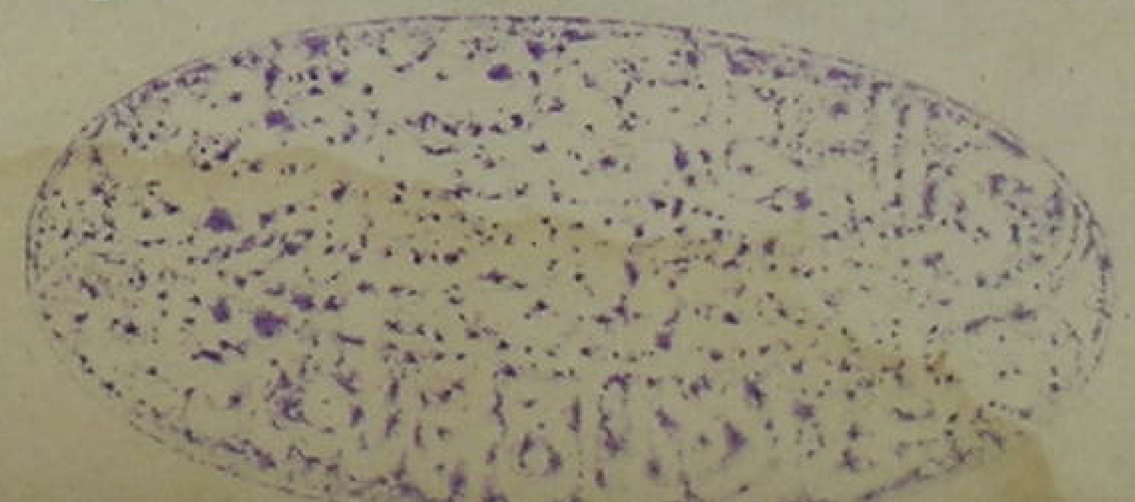
متناهية

اشتعال

الصرفة والارضية الصرفة والمنشاء في الجميع الظن والتخمين بوجود العنصر القريب من
المحوضة والصفاء فلما اعتقد بعدم وجود الهواء الصافي تحت الهواء الدخانية بناء
على استبعاد ان يرتفع الادخنة عن الابخرة بحيث يرتفع يتوسط بينهما هواء قريب من المحوضة
والصفاء عن الهيئات الارضية المتصاعدة قال بوجودها فوقها على انه لما تبين عنده
قدر ارتفاع الادخنة فاذا جعل ما فوقها الى فلك القمر كرة النار لم يتعادل كليات
العناصر ووجوبه وان لم يكن جبر هنا عندهم الا انه لا شبهة في ظنهم بوقوعه وهو كان بهذا
نعم يلزم على ما ذكره انه لا يكون مجال للاستدلال على اثبات كرة النار بما هو المشهور المعتمد عندهم
من حدوث الشهب وتبارزها وذوات الاذناب وغيرها لان حدوثها على ما ذكره لا يكون الا بانار المكنونة
بطريق الانقلاب والتزام اختلاط بعض كرة البخار بالاجزاء النارية مع توسط الهواء
الصافي مستبعد جدا اللهم الا ان يقال ان ذلك الهواء المتوسط وان كان صافيا
عن الهيئات الارضية المتصاعدة الا انه ليس بخال عن اختلاط الاجزاء النارية بالكلية
فان قلت يلزم عليه ايضا ان يلتزم بان كرة بعض كرة البخار بل الهواء الصافي ايضا متابع
الفلك مع انهم لا يقولون قلت قد صرحت الاشارة الى انه لا يقول بحركات ذوات الاذناب
بحركة الفلك بل بمتابعة كرة النار ايضا على انه ان التزم باختلاطهما بالاجزاء النارية
لم يبعد ان يلتزم بمتابعتهما للفلك ايضا بناء على ان الهواء الغير التابع ما لا يكون مختلطا بالنار
فليتامل قوله والنيازك جمع نيزك وهو رمح قصير فارسي معرب والمراد ما يطول ويمكث
ساعة والشهب ما يطول ونزهت ولا تمكث قوله وما يشبهها من الاعمدة وذوات القرون
ونحوها مما له بقاء ومكث واما الشهب فقد صرحوا بانها انما تحدث في الطبقة التي
تحت هذه الطبقة الدخانية فان قلت لعل هذا بناء على ما هو المشهور من الجمهور من
ان الزمهريرة لا تلي الدخانية فلا يتاتى ذلك على ما ذكره المص قلت وجه اعتبارهم
حدوث الشهب فيما تحت الطبقة الدخانية النارية ان الدخان المتصاعد قد يشتعل

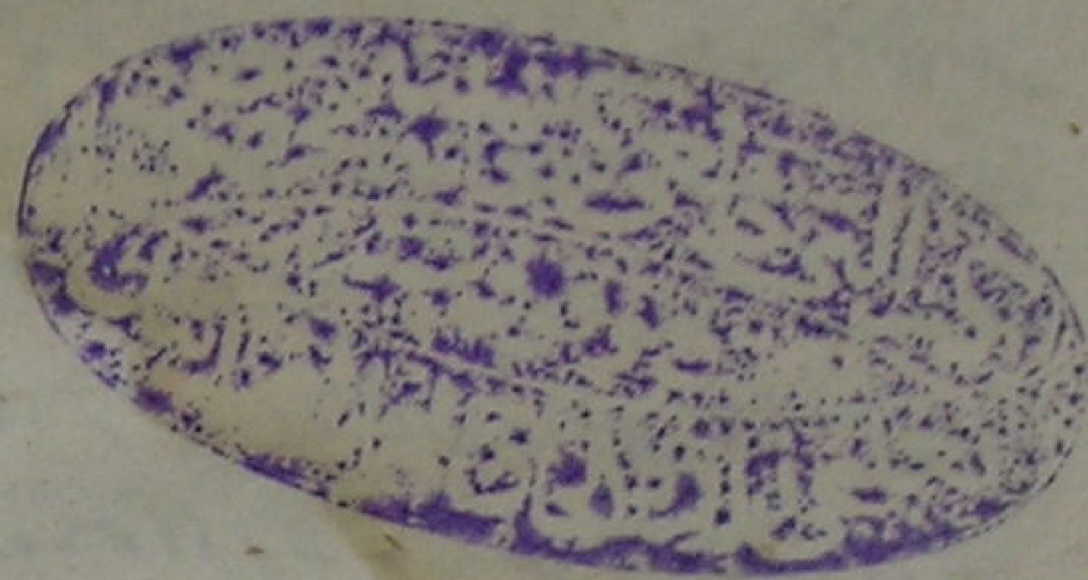
متحرك

احاط بغيه بالوصول الى تلك الكرة فيسرى الاشتعال الى باقيه بسرعة فيحدث الشهب والنيازك ونحو
هذه الطبقة تحلافه واتى الاذناب وغيرها مما يبقى زمانا فانها تتصاعد بمقتضى طبعها الى
الكرة فتحترق فيها فاذا كان كذلك فلا محذور فى ان يكون الطبقة الدخانية طبقة بارده
كيف والدخان الذى اشتعل احاط طرفه بالوصول اليها اذا لم ينقطع طرفه الآخر عن الارض بعد
يسرى الاشتعال اليها فيرى كان بنيانا ينزل من السماء وهو الطريق الذى يحدث فى الطبقة
الزمهريرة وما تحتها قطعا **قوله** الذى يلى بمجاورة الارض والماء وانه لم يوجد المخالطة
بها حتى نيا فى الحرافة نعم ما ذكره انما يظهر لو ثبت برودة الهواء بمجرد مجاورة الاجزاء
الارضية والمائية البارده بالطبع الكائنة فى كرة النجار وان لم يكن هواء تلك الكرة
باردا لوصول الاشعة او بمجرد مجاورة طبقة الارض والماء والقرب منهما ولمن يتوسط
بينهما الهواء الحار بسبب الاشعة فليتأمل **قوله** ولم يصل اليه اثر انعكاس الاشعة لكونه
هواء صرفا لا يقبل الضوء على المشهور وليس ايضا فى غاية القرب من الهواء المخلوط الخارجى
حتى يحصل بسبب مجاورة الهواء فيه ايضا فقد ظهر لنا بعض الهواء الصرف ينبغى ان لا يكون
باردا والمشهور ان هذه الطبقة منشاء السحب والرعد والصواعق يعنى ان المشهور
ان هذه الكائنات تتكون فى هذه الطبقة فلا يرد ان ما مر من كون هذه الطبقة منشاء لا يقتضى
ان يكون فيها بل يجوز ان يكون بروده ما سببا لحدوثها ولو فى موضع قريب منها فى ما تحتها نعم يحتمل
ان المصنف اول المشهور بالحمل على ذلك فليتأمل فلا يكون طبقة واحدة فى الهواء هواء
صرفا او قريبا من الصرافة حتى يقال ان مراد المصنف من الصرف ما يقرب منه نعلى ما فيه المشهور
يزداد طبقة واحدة فى الهواء واحد قسمى الطبقة البخارية المسمى بالزمهريرة **قوله** مع الثانية
بل الارضية الغبارية والدخانية ايضا الا ان اكثر الادخنة لما ارتفع عن الهواء
الصرف والغبار لا يرتفع عن الارض قدرا كثيرا كان اكثر هذه الطبقة مختلطا بالاجزاء المائية
فقط فلذلك اكتفى المصنف بها **قوله** ثم الطبقة النسرية بفتح النون او كسرها مع كسر الراء المعجمة



المتسلق من النسر بالفتح او الكسر يعنى ما يتجلب من الماء **قوله** ولم يعد الماء طبقة على حدة
اه اعلم ان المشهور عد الماء طبقة واحدة والارض طبقات ثلث احدها طبقة الارض
المخالطة بغيرها التى يتولد فيها الجبال والمعادن والنباتات والحيوانات بعضها منكشف
عن الماء وبعضها مغمور فيه والثانية الطبقة الطينية المركزية فان كان مراد المصنف مجموع
طبقة الماء مع الطبقة الاولى الارضية طبقة واحدة كما يتبادر من عبارة الفاضل
لانه مع الارض كرة واحدة ونيابة قوله ومائية ومن مائية يكون بعض طبقات
العناصر على زعمه غير منسوبة الى واحد منها على التعيين ويكون الطبقات المنسوبة الى الارض
عنده ثنتين وان كان مراده من الطبقة البرية كما صرح به الابهرى الطبقة الاولى الارضية
واما الماء فلما لم يكن كرة تامة ولم يوجد منه الخالص كما فى النار والارض
والقريب من الخلوص كما فى الهواء لم يلتفت اليه ونيابة ما وقع فى بعض النسخ
وهوائية بدل مائية وما وقع فى بعضها برية بفتح الباء وكسر الراء المهملة المشددة
لم يكن للمصنف مخالفة للقوم فى عد طبقات الارض ولا فى جعل طبقة واحدة منسوبة
الى عنصرين بل فى ترك طبقة الماء **قوله** وفى طبقات العناصر اقوال مختلفة الا ان
عدد الطبقات على تجميع هذه الاقوال مع كثرتها جدا لم يخرج عن اعداد ثلثة التسعة
المناسبة للافلاك التسعة والسبعة المناسبة للسموات السبع والثمانية المناسبة
لما عدا المحدد من الافلاك هذا اخر الكلام فى القسم الثالث الحمد لله على التمام والصلوة
والسلام على سيد الانام
وعلى آله وصحبه الكرام
ومن تبعهم الى يوم القيام

وقف




T. C.